مجلة الاقتصاد الإسلامي العالمية
Global Islamic Economics Magazine

مجلة شهرية علمية إلكترونية تصدر عن مركز أبحاث فقه المعاملات الإسلامية بالتعاون مع جامعة كاي

العدد / 95 / رمضان 1441 هـ الموافق نيسان / أبريل 2020 م

أنواع الركود وآليات الخروج منه

اقتصاد العرض مقابل اقتصاد الطلب

جامعة كاي

جامعة أونلاين

(نحن سباقون في التعليم الالكتروني وقد أثبتت الأحداث صحة رؤيتنا)

متخصصة في الاقتصاد الإسلامي وعلومه

www.kie.university

هيئة تحرير مجلة الاقتصاد الإسلامي العالمية

✳ الدكتور سامر مظهر قنطقجي: **رئيس التحرير.**

✳ الدكتور على محمد أبو العز: **الجامعة الأردنية، البنك الإسلامي الأردني.**

✳ الدكتور عامر محمد نزار جلعوط: **دكتوراه في الاقتصاد المالي الإسلامي.**

✳ الأستاذ عبد القيوم بن عبد العزيز الهندي: **الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة.**

✳ الأستاذ حسين عبد المطلب الأسرج: **وزارة الصناعة والتجارة الخارجية المصرية.**

أسرة تحرير مجلة الاقتصاد الإسلامي العالمية

رئيس التحرير:

- الدكتور سامر مظهر قنطقجي / رئيس جامعة كاي

مساعدو التحرير:

- الدكتورة مكرم مبيض / مساعدة التحرير – مدرسة المحاسبة في جامعة حماة.
- الدكتور خليل إبراهيم علي القعيسي / المحرر اللغوي – وزارة التربية والتعليم بالمملكة الأردنية الهاشمية.
- الأستاذ إياد يحيى قنطقجي / مساعد تحرير الموقع الإلكتروني – ماجستير في الاقتصاد اختصاص نظم تعليم إلكترونية

الإخراج الفني

- فريق عمل مركز أبحاث فقه المعاملات الإسلامية

إدارة الموقع الإلكتروني:

- Kantakji-tech

شروط النشر

- تدعو أسرة المجلة المختصين والباحثين والمهتمين إلى نشر علوم الاقتصاد الإســـــــلامي وتأسيسها لإثراء صفحات المجلة بنتاجهم العلمي والميداني؛ سواء اللغة العربية، أو الإنجليزية، أو الفرنسية.
- تقبل المجلة المقالات والبحوث النوعية في تخصصات الاقتصاد الإسـلامي جميعها، وتقبل المقالات الاقتصادية التي تتناول الجوانب الفنية ولو كانت من غير الاقتصاد الإسلامي. وتخضع المقالات المنشورة للإشراف الفني والتدقيق اللغوي.
- إن الآراء الواردة في مقالات المجلة تعبر عن رأي أصحابها، ولا تمثل رأي المجلة بالضرورة.
- المجلة منبر علمي ثقافي مستقل يعتمد على جهود أصحاب الفكر المتوقد والثقافة الواعية المؤمنين بأهمية الاقتصاد الإسلامي.
- ترتبط المجلة بعلاقات تعاون مع مؤسسات وجهات إســـــلامية وعالمية لتعزيز البحث العلمي ورعاية وإنجاح تطبيقاته العملية، كما تهدف إلى توسيع حجم المشاركات لتشمل الخبراء البارزين والفنيين والطلبة المتميزين.
- يحق للكاتب إعادة نشر مقاله سواء ورقيا أو إلكترونيا بعد نشره في المجلة دون الرجوع لهيئة التحرير مع ضرورة الإشارة لذلك.
- توجه المراسلات والاقتراحات والموضوعات المراد نشرها باسم رئيس تحرير المجلة على البريد الإلكتروني: رابط.
- لمزيد من التواصل وتصفح مقالات المجلة أو تحميلها كاملة بصيغة PDF يمكنكم زيارة موقعها، أو التفاعل على صفحتها على الفيسبوك، حيث يمكنكم الاشتراك والمساهمة في نشر الأخبار.
- قواعد النشر: – تتضمن الصفحة الأولى عنوان المقال واسم كاتبه وصفته ومنصبه. – عند الاستشهاد بالقرآن الكريم، تكتب السورة والآية بين قوسين (وننصح بالاستعانة بالرابط)، أما الحديث النبوي فيصاحبه السند والدرجة (صحيح، حسن، ضعيف) (وننصح بالاستعانة بالرابط)، يجب أن يكون المقال خاليًا من الأخطاء النحوية واللغوية قدر الإمكان، ومنسقًا بشكل مقبول، يتم استخدام نوع خط واحد للنص – العناوين الفرعية والرئيسية تكون بنفس الخط مع تكبيره درجة واحدة ولا مانع من استخدام تقنيات الخط الغامق أو الذي تحته سطر، والمجلة ستقوم بالتدقيق اللغوي والتنسيق على أي حال – الصفحة قياس A4 بهوامش عادية Normal يستخدم فيها الخط Traditional Arabic بقياس ١٦ – ويترك فراغ بين الأسطر بمعدل ١. ٢، ولا يوضع قبل عـــــــلامات التنقيط فراغات بل توضع بعدها، أما نوع خط الحواشي Times New Roman بقياس ١١.

رؤية المجلة

تفعيل الإفصاح والشفافية سعيًا لانضباط السوق وتحقيق العدالة فيه

تُعنى (مجلة الاقتصاد الإسلامي العالمية) بالاقتصاد الإسلامي وجميع علومه؛ كالاقتصاد، وأسواق المال، والمحاسبة، والتأمين التكافلي، والتشريع المالي، والمصارف، وأدوات التمويل، والشركات، والزكاة، والمواريث، والبيوع، من وجهة نظر إسلامية، إضافة إلى دراسات مقارنة. وكل ذلك ضمن إطار فقه المعاملات.

إعلان هام للسادة الناشرين

بحمد الله قارب عدد الناشرين في المجلة وموقع مركز أبحاث فقه المعاملات الإسلامية ٧٥٠ ناشراً.
وصارت المؤلفات المنشورة التي تخص كل ناشر في (المجلة أو موقع مركز أبحاث فقه المعاملات الإسلامية) مجموعة تحت رابط تخصه بمثابة مكتبته الخاصة، لذلك:

- يمكن لكل ناشر توزيع الرابط لمن شاء للوصول إلى مكتبته التي تضم مؤلفاته ومنشوراته،
- إرسال مزيد من المنشورات التي تخصه لوضعها ضمن مكتبته (قائمة المنشورات الخاصة به) لتكون متاحة إلكترونيًا.

المطلوب من الإخوة الناشرين – لمن أراد ذلك – إرسال اسمه بالإنجليزية nickname لتسهيل عملية الضبط من طرفنا، وسهولة الوصول لمكتبته، مثال ذلك؛

للوصول لمكتبة (الدكتور سامر مظهر قنطقجي)، فإن الرابط هو:
https://kantakji. com/tag/kantakji/

للوصول لمكتبة (الدكتور عبد الباري مشعل)، فإن الرابط هو:
https://kantakji. com/tag/Abdulbari_Mashal/

للوصول لمكتبة (الدكتور عبد الحليم غربي)، فإن الرابط هو:
https://kantakji.com/tag/aagharbi/

**نحو بناء أكبر قاعدة بيانات في العالم
لباحثي الاقتصاد الإسلامي ومؤلفاتهم**

فهرس المحتويات

إعلان هام للسادة الناشرين ٧

فهرس المحتويات ٨

أنواع الركود وآليات الخروج منه ١١

اقتصاد العرض مقابل اقتصاد الطلب

د. سامر مظهر قنطقجي

دالتا الاستهلاك والادخار ومنحنياهما في الاقتصاد الإسلامي ١٨

د. فؤاد بن حدو

إلى أي مدى سيهبط الاقتصاد الأمريكي أثناء الإغلاق؟ ٢٧

« أعمق ثلاث مرات من الركود العظيم »

ترجمة: د. سامر مظهر قنطقجي

تصحيح مالي أم خيارات سياسية؟ ٣١

التحويل بسعر السوق بعد أن سلمت خطة الحكومة بانهيار سعر الصرف وعدم إنتاجية الاقتصاد

سقوط قوننة ال "كابيتال كونترول" تفرض "تفاهمات" دونها إعادة هيكلة القطاع المالي

معن البرازي

نظرية المال (الثروة) في التشريع الاقتصادي الإسلامي ٤٠

د. البشير عدي

إدارة الأزمة الاقتصادية في ظل وباء كورونا وفق مبادئ الاقتصاد الإسلامي ٥٦

منتصر عبدالله الزيوت

معتصم عبدالله الزيوت

كاريكاتير: إعادة التوزيع في الاقتصاد التقليدي ٦٤

خالد قطاع

القواعد الشرعية لتخصيص الموارد والسلع الضرورية في ظل الظروف الاستثنائية ٦٦

أزمة كورونا أنموذجا

لحسين بلعسري

الملائكة والزمن والإنسان!!! ٧٨

د. فلاح نجم العاني

النموذج النبوي للتعامل مع جائحة كورونا ٨٢

أسماء محمد أمين سيد

الهزات الأرضية: وواجب المسلم عند الإحساس بها ٨٨
د. عامر محمد نزار جلعوط

نحو وعي إيماني تجاه الوباء العالمي ٩٣
د. مرهف عبد الجبار سقا

الجودة من منظور إسلامي ٩٧
بن داودية أحمد
سالم محمد

التسويق خلال الأزمات ١٠٢
محمد مروان الرز

تحديات إصدار الصكوك الإسلامية في الجزائر ١٠٨
د. بن زارع حياة
د. عائشة عبد الحميد

واقع تطبيق المفهوم الحديث للتسويق المصرفي في المصارف الاسلامية ١١٩
د. منهوم بلقاسم
شعيب كريمة

دور هيئة الرقابة الشرعية في ابتكار وتطوير المنتجات المصرفية ١٢٩
هيام سامي الزعبي

الودائع الاستثمارية بالبنوك التشاركية ١٣٧
أمنية بنك أنموذجا
د. إدريس المانع

دور تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في رفع كفاءة قطاع الخدمات المصرفية في المملكة العربية السعودية خلال الفترة (١٩٩١-٢٠١٥) ١٥٣
د. دينا عبد الله صالح عبد الله

مستقبل المصارف الإسلامية في ظل تحدي التكنولوجيا المالية ١٦٦
نجلاء عبد المنعم

أفكار مستقاة من الأخبار الاقتصادية العالمية تصلح أفكارًا للبحث العلمي ١٦٨

هدية العدد: كتاب: الصناعة التصنيفية الإسلامية ١٦٩
الأسهم المتوافقة مع الشريعة نموذجًا
د. عبد الحليم عمار غربي

Dr Hassan Alsarraj

أنواع الركود وآليات الخروج منه

اقتصاد العرض مقابل اقتصاد الطلب

د. سامر مظهر قنطقجي

رئيس تحرير مجلة الاقتصاد الإسلامي العالمية

أصاب الاقتصاد العالمي عدة أزمات متلاحقة؛ فما فتئ يصحو من الأزمة المالية العالمية، حتى دخل الاقتصاد العالمي حربًا تجارية بين أكبر اقتصادين، ثم أطبقت عليه أزمة فيروس كورونا لتجعله يدخل نفقًا مجهول النهاية، فأصابه ركود يُنبئ بكساد عظيم.

يختلف شكل الركود باختلاف الظروف التي أدت إلى حدوثه، يرتبط ذلك بالبيئة الحاضنة له، بما في ذلك بنية الاقتصاد وهيكله؛ فسمات الركود الطبيعي هي تراجع العرض وانخفاض الطلب وتراجع الإنتاج واضطراب التمويل. تتغير هذه السمات باختلاف البيئة الحاضنة؛ فالاقتصاد المبني على الافراط بالديون غير الاقتصاد المتحوط، والاقتصاد المبني على البيوع الوهمية غير الاقتصاد الحقيقي، وهكذا.

لذلك يأخذ الركود أشكالاً عديدة، وذلك كالآتي:

يأخذ الركود التقليدي شكل حرف V، وترافقه فقاعة في السكن، وأزمة في الائتمان، مما يتسبب في إضعاف التصنيع وانخفاض إنفاق المستهلكين، يتلوه عادة صدمة في أسعار النفط. وفي هذا الركود يشهد الاقتصاد تراجعًا حادًا، بهبوط سريع، قد يكون عميقًا، إلا أنه قصير الأجل (أقل من ٨ أشهر عادة)، ثم يتبعه ارتداد قوي يمثل انتعاشًا.

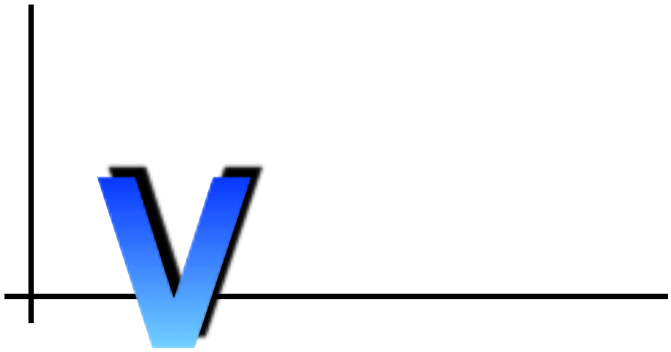

فإن طالت فترة الارتداد؛ أخذ الركود شكل حرف U، لتباطؤ الانتعاش، مع وقت أطول يقضيه في القاع.

ويكون الركود على شكل حرف L كنسخة مطولة من الركود الذي يأخذ شكل حرف U، ويعتبر ركوداً مخيفًا، ينخفض فيه النشاط الاقتصادي عن جانب الحرف ويستمر بشكل أفقي؛ فهذا الركود يعتبر سيئًا لأن كساداً طويل الأمد يتبعه.

أما الركود الذي يأخذ شكل حرف W، فيكون ركوداً من مرحلتين، حيث يتضمن تراجعًا مزدوجًا يتبعه طفرة في الاقتصاد. يعتبر الارتفاع الأول بمثابة وهم تغذيه السياسة النقدية عندما تعتمد أسعار فائدة تقارب الصفر في المئة، مع ضعف العملة المحلية، يتمثل بارتفاع أسعار السلع في السوق.

يبدأ الركود على شكل حرف W مثل الركود ذي الشكل V ثم ينتهي به الأمر إلى التراجع مرة أخرى بعد ظهور علامات زائفة على التعافي. ويحدث عندما يكون الاقتصاد يعاني من ركود، ثم يخرج إلى النمو لفترة قصيرة، ثم سرعان ما يعود إلى الركود؛ فينخفض الاقتصاد مرتين قبل أن يتحقق الانتعاش الكامل. ويعتبر هذا الركود مؤلمًا لأن المستثمرين الذين يعودون إلى الأسواق بعد اعتقادهم بأن الاقتصاد قد وصل إلى نهاية القاع؛ فإذ به ينتكس ثانية، مرة في طريقه نحو الأسفل ومرة أخرى بعد التعافي الكاذب.

أما إذا أخذ الركود شكل حرف I فهذا هو الحال الأسوأ، لأنه يمثل الانهيار الكامل والمباشر.

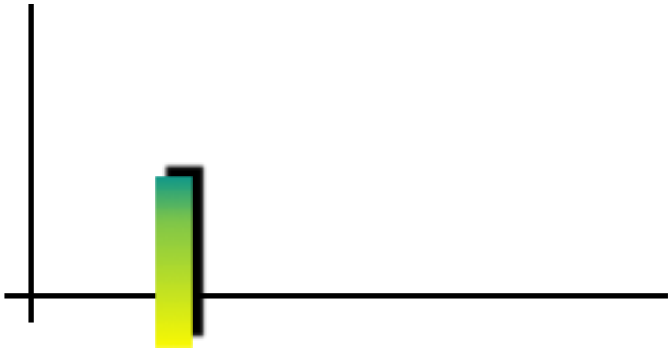

وعادة، إذا لاح في الأفق شبح الركود، يجب على السلطات النقدية والمالية أن تضع سيناريوهات مختلفة لتبعات التدهور الاقتصادي المحتمل؛ ويعتبر الركود الذي يأخذ شكل حرف V هو المفضل عن غيره من الأنواع التي ذكرناها؛ ففيه تُرتجى سرعة التعافي، ورغم ذلك يحذر البعض من المبالغة بهذا الأمل.

آليات الخروج من الركود:

يسعى الاقتصاد التقليدي في المدى القصير الأجل إلى خفض أسعار الفائدة، وخفض الضرائب، كأدوات للخروج من الركود أو للحد منه، إلا أن النمو الذي تصنعه السياسات الحكومية فقط، سرعان ما يتأثر عند انحسار تدفق الأموال العامة بعد إنفاق جزء كبير من حزمة التحفيز، أو عند توقف الهبات الحكومية. لذلك وصفناه بقصير الأمد، لأن هذه الحلول يستحيل أن يطول أمدها فالموارد محدودة جداً حتى في أقوى الاقتصادات العالمية.

بينما يكون الاقتصاد قوياً إذا ترافق مع زيادة في إنفاق المستهلكين بشكل كبير، فقد يواجه الاقتصاد تراجعاً بعد انتعاشه؛ إذا أخذ منحى شكل الحرف W مثلاً بدل شكل الحرف V، عندئذ يتعين على المستهلكين الاستمرار في الإنفاق بعد انتهاء أموال الحكومة من الحزم التحفيزية.

ولابد من تقييم علامات الحياة في الاقتصاد بعد أن تبدأ الحكومة وبنكها المركزي سحب إجراءات التحفيز غير المسبوقة أو الاستثنائية. ويقاس النمو الاقتصادي بالناتج المحلي الإجمالي GDP الذي يعادل القيمة السوقية لجميع السلع والخدمات النهائية المنتجة داخل الحدود في سنة معينة. أما الركود الاقتصادي فيمكن تعريفه بشكل مبسط بأنه: عبارة عن ربعين متتاليين يكون فيها نمو الناتج المحلي الإجمالي سلبياً. فانخفاض نمو الناتج المحلي الإجمالي مؤشر على اقتراب شبح مرحلة الركود، ومرد ذلك تباطؤ أوامر التصنيع، وانخفاض أسعار المساكن، وتراجع المبيعات، وانخفاض الاستثمار في الأعمال التجارية. وأما النتيجة؛ فتتمثل بمنحدر هبوطي في التصنيع يتبعه زيادة تسريح العمال؛ فهجرة العمالة المؤهلة نحو الخارج؛ فارتفاع البطالة، وتباطؤ مبيعات التجزئة.

أما الحل فيكون بزيادة التوظيف، لأن نمو الناتج المحلي الإجمالي وحده لا يمكنه إطعام الأسر أو يدفع أقساط ديونها، فالمشكلات الاقتصادية، قد تزداد بدرجات خطورة متفاوتة، وقد تمتد لعدة سنوات، ويبقى احتمال عودة الاقتصاد إلى الركود مرة أخرى قائماً إذا لم يتحسن سوق العمل بأسرع وقت؛ فالبطالة إذا استقرت أو ازدادت سوءاً، فلن يعود إنفاق المستهلكين بقوة فالطبقة العاملة تشكل الجزء الأكبر من الاقتصاد وميلها الحدي للاستهلاك يساوي الواحد، إذاً إن تحسن أسواق العمل محدد رئيسي لنهاية الركود.

آليات الاقتصاد التقليدي: اقتصاد العرض

السياسات النقدية (الفائدة) والسياسات المالية (الضرائب)

إن اقتصاديات جانب العرض هي نظرية من نظريات الاقتصاد الكلي، تعتقد أن النمو الاقتصادي يمكن أن ينشأ على نحو أكثر فاعلية من خلال خفض الضرائب وخفض التنظيم. ووفقاً لذلك سيستفيد المستهلكون من زيادة المعروض من السلع والخدمات بأسعار أقل وزيادة توظيف العمالة. وبناء عليه؛ يعتمد صانعو السياسات في الاقتصاد التقليدي على مجموعة من الأدوات لمحاربة الركود وتعزيز النمو؛ كخفض أسعار الفائدة، وخفض الضرائب، والتراخي في تنظيم سوق المال لتوفير أموال سهلة. وبذلك **تركز السياسة على جانب العرض**، علماً أن هذا قد لا يعمل بشكل صحيح؛ وذلك:

- لأن الفائدة ترسي تضخمًا مستمرًا في الأسواق، يكون أثره الأكبر على الدخول الثابتة، فتنهكها وتضعف إنفاقها الاستهلاكي.
- لضعف احتمال قيام الحكومة بخفض الضرائب، بسبب إنفاقها الذي غالبًا ما يتجاوز إيراداتها الضريبية. وقد تلجأ الحكومة إلى خفض معدلات الضرائب الأعلى على الأفراد والشركات لمساعدتها على التعافي، بينما تزيد الضرائب المرتفعة على العمال؛ فتنخفض دخولهم الحقيقية ويضعف إنفاقهم الاستهلاكي.

ويزداد حجم المشكلة إذا ارتفع الإنفاق الحكومي بشكل كبير، وترافق مع انخفاض الإنفاق الخاص، مما يفرض تغييراً على تركيبة الطلب السوقي. لذلك تلجأ الحكومات إلى تمويل العجز الزائد من عائدات الضرائب، وبالاقتراض من القطاع الخاص، وتتكرر الأحداث الاقتصادية المتشابهة، ويتعرقل تحقيق اقتصاد قوي، تبقيه هشًا آيلاً للسقوط ثانية في براثن ركود تالٍ.

آليات الاقتصاد الإسلامي: اقتصاد الطلب

الزكاة والسياسات الاقتصادية التحفيزية

بما أن العمل الاقتصادي موجود بالفعل، وبما أن الأفراد والشركات يستجيبون للفرص والحوافز، وهي أدوات طبيعية تساعد على الانتعاش وتدفع عجلة الاقتصاد، لذلك ترتكز سياسات الاقتصاد الإسلامي على سياسات **جانب الطلب** بشقيه الجزئي والكلي؛ فالشق الكلي يكون من خلال تطبيق الزكاة لأنها تضمن إنفاقًا مستمراً لفئتي الأغنياء والفقراء على السواء وهذه مسؤولية تقع على عاتق المجتمع ومؤسساته الاقتصادية؛ وذلك بغض النظر عن دور التوظيف؛ الذي ينعكس بدوره على حجم الإنفاق الاستهلاكي. أما الشق الجزئي فيكون بإنتاج الأفراد والشركات لمزيدٍ من السلع والخدمات، حيث تنتعش الأسواق بزيادة الإنتاج، ويرتفع الطلب، وتتحسن الدخول. وتساند السياسات الحكومية الاقتصادية بتحفيز الأسواق لضمان عودة دوران عجلة الاقتصاد؛ فيتشكل مزيج من سياسات اقتصاد العرض وسياسات اقتصاد الطلب.

وكأن السياسات الكلية تعيد حركة الدوران للاقتصاد، ويضمن إنفاق المستهلكين استمرار دورانها؛ فالإنفاق يمثل ٨٠٪ من الاقتصاد الصيني، و ٧٥٪ من الاقتصاد الأمريكي.

أخذ الإنفاق حيزًا كبيرًا في آيات القرآن الكريم، لكنه إنفاق رشيد، لا إسراف فيه ولا تبذير، كما لا تقتير فيه، وهو يعتني بأهل الحاجة من الأهل والأقربين وفقراء الناس ومحتاجيهم، حده الأدنى الزكوات التي تعيد تأسيس عدالة التوزيع بين الطبقات الغنية والفقيرة، وحده الأعلى الأجور التي يتقاضاها العمال والموظفون ومن في حكمهم. لذلك يمكننا تصور عجلة الاقتصاد الإسلامي التي لا تقف عن الدوران؛ بل قد تتباطأ، فالزكاة إنفاق إجباري من الأغنياء إلى الفقراء وبشكل دوري لذلك هي تمويل مستدام للأسواق؛ فالفئة المستحقة تعيد إنفاق ذلك المورد في الأسواق التي يملكها ويتحكم بها عادة مخرجو الزكاة أنفسهم.

ويساعد الذكاء الاصطناعي باستغلال البيانات الضخمة لخلق نوع جديد من رؤية السوق من الطلب القابل للقياس لعشرات الملايين من الناس في مساحات السوق لآلاف منافسي التجزئة. فالتعلم العميق يساعد في تحليل الكلمات التي يستخدمها العملاء بشكل تلقائي وهذا ما يساعد متخذو القرار في سبر طريقة تفكير المستهلكين، وبذلك يتم بناء نموذج جديد للعرض والطلب، نموذج جديد يمكن تسميته باقتصاديات الطلب، وهو ما تعمل عليه شركات أمازون وغوغل وفيسبوك وشركات تقنية أخرى والتي بدأت بالاندماج مع شركات بيع الجملة والمفرق. لذلك يشهد هذا القطاع تغيراً سريعًا، يُغير معه باعة التجزئة، الذين يتبنون تعقيد هذا العالم الجديد ويتبنون هذا النموذج الجديد؛ فيجنون ميزة تنافسية هائلة.

ويساعد انخفاض قيمة العملة المحلية في زيادة الصادرات خاصة إذا كانت القاعدة الإنتاجية مرنة، وتساهم زيادة الصادرات في نمو الناتج المحلي الإجمالي. فإذا قام المستثمرون العالميون بالضغط على الحكومة من خلال الضغط على عملتها؛ بزيادة أسعار الفائدة على عملتها، فسيكون هذا الخطر قائمًا على الحكومات التي تنتهج الاقتصاد التقليدي، بينما تنأى الحكومات التي تعتمد الاقتصاد الإسلامي لحرمة فرض الربا. أما أشكال ممارسة الضغط فقد تكون: بحرب تجارية بين الدول، أو بتدخل صندوق النقد الدولي من خلال إرشاداته العقيمة.

وبذلك تكون البنوك التقليدية – كجزءٍ من السياسة النقدية – معيقة للجهود المبذولة في طريق الانتعاش. بينما تعمل البنوك الإسلامية ضمن الاقتصاد المحلي؛ فتنعشه من خلال تزويد الشركات والأفراد بالائتمان الصحيح من خلال صيغها الفاعلة في الاقتصاد، وبذلك ينتمي نشاط قطاع المصارف الإسلامية إلى السياسة الاقتصادية.

إن الإفصاح عن السياسات التي ستجابه بها الحكومة حالة الركود وشفافيتها في ذلك، له دور كبير في الإجابة عن تساؤلات المستثمرين في الاقتصاد الذي أصابه أو سيصيبه الركود، فلماذا سيُقدم أولئك على بناء المصانع والمزارع والمنشآت الإنتاجية والخدمية إذا كانوا يجهلون كيف ستكون السياسات؟ فالأولى لهم ادخار أو اكتناز

أموالهم بعيداً عن السوق ريثما تتضح الرؤية وتنكشف الغمة؛ فاشتداد المخاطر تمنعهم من المخاطرة بما يملكون، والاقتصاد لن تقوم قائمته بدون تلك الاستثمارات التي تمثل عجلة الاقتصاد، فهذا هو الجناح المسؤول عن تحليق الاقتصاد، بينما جناحه الآخر هو الطبقة العاملة في شتى القطاعات الاقتصادية وإنفاقهم الاستهلاكي هو زيته المحرك الذي لا غنى عنه.

وبما أن الركود قد يتلوه كساد إن لم تتحرك الحكومات لمعالجته، كما أن الكساد يُخشى أن يكون كساداً شاملاً تاماً أو ما اصطلح على تسميته بالكساد العظيم، فلابد من حكومات رشيدة، ومجتمعات رشيدة، تعي وتفهم مآلات الأمور وصيرورتها؛ حتى لا يهلك الناس وتهلك مواردهم.

حماة (حماها الله) بتاريخ ٢٨ شعبان ١٤٤١ هجري الموافق ٢٢ نيسان/أبريل ٢٠٢٠ ميلادي

دالتا الاستهلاك والادخار ومنحنياهما في الاقتصاد الإسلامي

د. فؤاد بن حدو

المركز الجامعي الشهيد أحمد زبانة - غليزان - دولة الجزائر

الكثير من الاقتصاديين يردون التعبير عن الاستهلاك والادخار رياضيًا في علم الاقتصاد الكلي على دالة ومنحى كينز في إطار النظام الوضعي، أما في إطار النظام الإسلامي فهناك الكثير من المتغيرات والأدوات والضوابط الشرعية تصنع دوالاً ومنحنيات مختلفة تمامًا عما هو في النظام الوضعي. ولمعالجة هذه الإشكالية سنتناول دالتي ومنحنيّ الاستهلاك والادخار في الاقتصاد الإسلامي.

المبحث الأول – دالة ومنحى الاستهلاك في الاقتصاد الإسلامي

يتميّز الاقتصاد الإسلامي بالاستقرار الاستهلاكي من خلال آليات الزكاة وضمان حد الكفاية – أي توفير المستوى اللائق للمعيشة، أما حد الكفاف فهو توفير الحد الأدنى للعيش –، وهذا ما يساعد على استقرار الدخل الوطني في مستوى الاستخدام الكامل للموارد. عند اختلال هيكل توزيع الدخل في المجتمع المسلم، يحق للدولة أن تتدخل، لتعالج سوء التوزيع، فتأخذ ما يفيض من أموال الأغنياء لترد على الفقراء والمعوزين وهذا ما يعزز ويدعم الإنفاق الاستهلاكي، فذكر يحي بن آدم القرشي رحمه الله في كتابه "الخراج" : "أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أعاد التوزيع على المعوزين من المهاجرين ولم يعط أحداً من الأنصار إلا رجلين كانت بهما حاجة عند قسمته لفيء بني النضير"، فيكون صلى الله عليه وآله وسلم بذلك قد قلص الفجوة بين الأغنياء والفقراء، وقارب بين الطبقات في المجتمع المسلم[1].

1 محمود عبد الكريم إرشيد، "**المدخل إلى الاقتصاد الإسلامي**"، دار النفائس للنشر والتوزيع، الأردن، الطبعة الأولى، 1433هـ/ 2012م، ص 334.

تعريف الاستهلاك: الاستهلاك من وجهة نظر **الاقتصاد الرأسمالي** هو: "استعمال السلع والخدمات بقصد إشباع الحاجات المباشرة"[1]، وفي تعريف موجز ومختصر على أنّه: "التدمير المادي للسلع"[2]. أما من وجهة نظر **الاقتصاد الإسلامي** فهو: "الاستخدام الشرعي للسلع والخدمات في إشباع الحاجات والرغبات المباحة شرعا"[3].

يتضح من خلال التعريف الذي قدمه كل نظام، أن تعريف للاستهلاك في الاقتصاد الإسلامي أكثر دقةً وضبطًا من حيث مصطلح **الاستعمال والإشباع**؛ اللذان هما مطلقان في الاقتصاد الوضعي؛ ففي الاقتصاد الإسلامي مصطلح الاستعمال: "**يكمن في السلع والخدمات غير المحرمة**"، وأما الإشباع: "**فيكون للحاجات والرغبات المباحة شرعًا والتي لا تلحق الضرر بالإنسان**".

دالة الاستهلاك في الاقتصاد الوضعي:

$$Ck = a + by$$

حيث أن:

Ck: دالة الاستهلاك الكينزية في الاقتصاد الوضعي.

a: تعبر عن الاستهلاك الذاتي أو التلقائي، وهو مستقل عن مستوى الدخل أي لا يتغير بتغير الدخل.

by: الميل الحدي للاستهلاك (MPC)، ويعبر عن قيمة تغير في الاستهلاك (ΔC) الناجم عن تغير الدخل (ΔY).

دالة الاستهلاك في الاقتصاد الإسلامي:

$$Ci = a + bYi$$

حيث أن:

Ci: دالة الاستهلاك في الاقتصاد الإسلامي: هي مجموع الاستهلاك الذاتي مضافًا إليه الاستهلاك التابع للدخل.

---

1 عبد الإله بن محمد بن أحمد الملا، عزت شحاته كرار، "**النظام المالي والاقتصادي في الإسلام**"، مؤسسة المختار للنشر والتوزيع، القاهرة - دار المعالم الثقافية للنشر والتوزيع، الأحساء، الطبعة الأولى، 1424هـ/2003م، ص61.

2 كامل علاوي كاظم الفتلاوي، حسن لطيف كاظم الزبيدي، "**مبادئ علم الاقتصاد**"، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، الطبعة الأولى 1430هـ/2009م، ص212.

3 عبد الستار الهيتس،" **رسالة الاقتصاد للإمام النورسي**"، مجلة الاقتصاد الإسلامي،" العدد199، الحلقة الثانية،ص66، عبد الستار ابراهيم رحيم،" **الاستهلاك وضوابطه من الاقتصاد الإسلامي**"، رسالة دكتوراه كلية العلوم الإسلامية، جامعة بغداد، 1994م، ص26.

a : الاستهلاك المستقل أو التلقائي : هذا الاستهلاك يتماشى بطبيعة الحال مع واقع الحياة بحيث أنه لا يمكن تصور عائلة بدون استهلاك حتى ولو لم يكن لها دخل فإنه يمكن لها أن تعتمد على مدخرات سابقة أو تلجأ إلى الاقتراض أو الاعتماد على صدقات أو الكفارات أو حقوق الضيافة والزكاة خاصة إذا كانت العائلات من أصحاب الدخول المحدودة يعني من الطبقة الفقيرة أي من بين الأصناف الثمانية المذكورة في قول الله تعالى : **إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ ۖ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ ۗ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ** (التوبة : ٦٠)، وفي ما يخص الاستهلاك المستقل (a) في الاقتصاد الإسلامي يقصد به هنا الاستهلاك الذي ليس له علاقة بالدخل أو الزكاة أي أنه مستقل. وهو ما أشار إليه فعلاً الصحابي علي ابن أبي طالب القرشي عليه السلام في حديثه على أصناف الرزق عندما أشار إلى الصنف الأول فقال : "الرزق نوعان : رزق يطلبك، ورزق تطلبه. فأما الذي يطلبك فسوف يأتيك ولو على ضعفك. وأما الذي تطلبه فلن يأتيك إلا بسعيك. وهو أيضا من رزقك. فالأول فضل الله. والثاني عدل من الله"[1] .

byi : الاستهلاك التابع : هو الاستهلاك الذي يتغير بتغير الدخل؛ ويسمى بالاستهلاك التابع لأنه يتبع للدخل الميل الحدي للاستهلاك (MPCi)، ويعبر عن قيمة تغير الاستهلاك (ΔC) الناجم عن تغير الدخل مضاف إليه الزكاة أو الصدقات :

$$byi = (\Delta Y + Z + i)$$

Z : الزكاة : يشمل زكاة الأموال (الذهب والفضة، النقود، الزروع والثمار، عروض التجارة، الركاز) وزكاة الأبدان (وهي زكاة الفطر).

i : الإنفاق في سبيل الله : ويشمل الصدقات (صدقة الفطر، الصدقات الطوعية المحضة)، إنفاق العفو، المنيحة، كفارات الإيمان والإفطار، حقوق الضيافة.

MPCi : الميل الحدي للاستهلاك في الإسلام، وهو الزيادة في الاستهلاك الناجمة عن الزيادة في الدخل :

$$MPCi = \Delta Ci / \Delta Yi$$

1 أورده صاحب كنز العمال بلفظ: اعلم أي بني أن الرزق رزقان: رزق تطلبه، ورزق يطلبك، فإن لم تأته أتاك. وعزاه إلى وكيع والعسكري في المواعظ. أنظر الربط: https://www.islamweb.net/، تاريخ الاطلاع: 14/04/2020م، على الساعة 21سا 59د

APCi: الميل المتوسط للاستهلاك في الإسلام، وهو النسبة المستهلكة من الدخل:

$$APCi = Ci / Yi$$

منحى دالة الاستهلاك: وهو عبارة عن مجال هندسي يمثل مجموعة من النقاط. تمثل كل نقطة عليه إحداثية من الدخل الموضع تحت تصرف والإنفاق الاستهلاكي[1].

وللتوضيح أكثر وفهم دالة الاستهلاك في الاقتصاد الإسلامي سنقوم بالتعبير عنها بمنحنى بياني، مقتصرين فيه على أصحاب الدخول المحدودة؛ أي الفقراء والمساكين فقط دون الأغنياء بإدخال عامل الزكاة كأداة ومورد مالي مهم جدا لهؤلاء الأفراد، وسيبدو مدى تأثر دالة الاستهلاك بهذا العامل.

الشكل البياني رقم (٠١): منحنى الاستهلاك في الاقتصاد الإسلامي مقارنة بالاقتصاد الوضعي

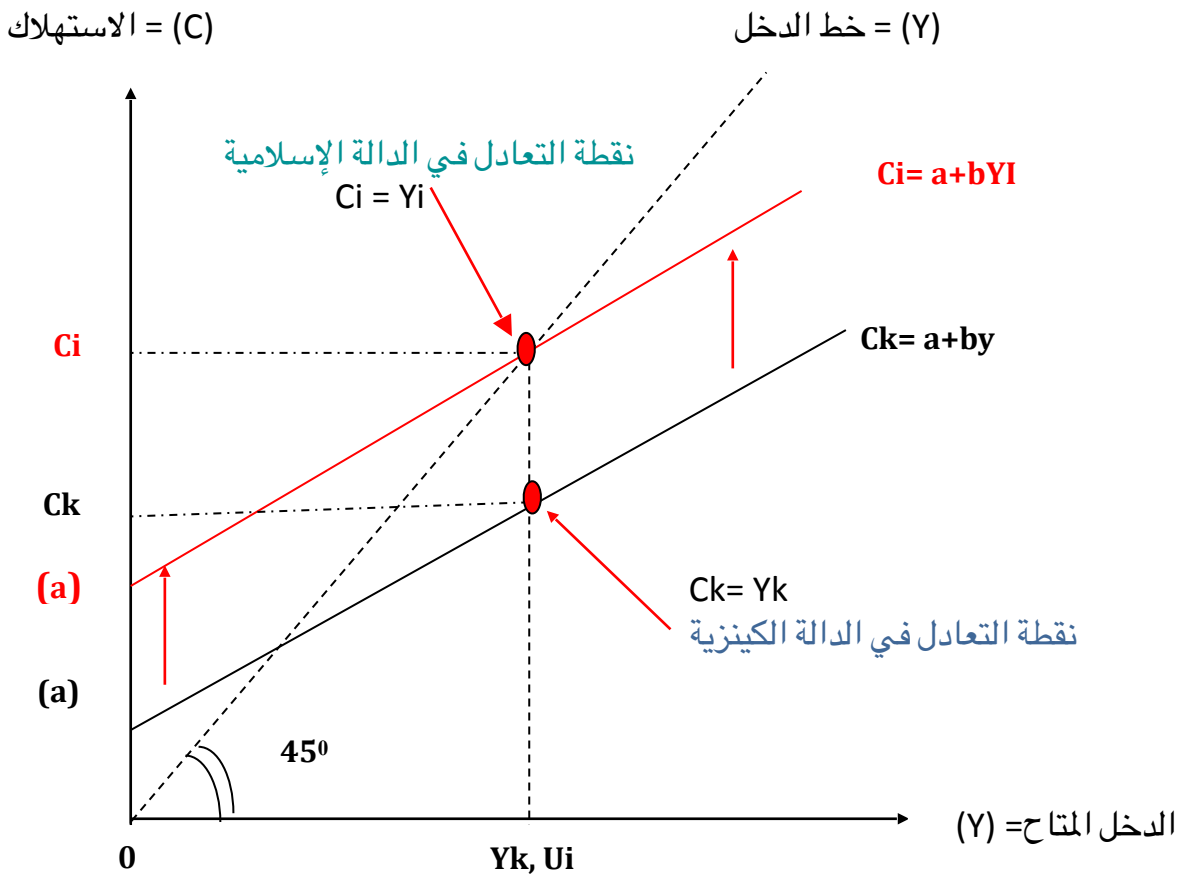

المصدر: من إعداد الباحث

وعليه فتتميز دالة الاستهلاك في الاقتصاد الإسلامي عن الاقتصاد الوضعي بما يلي:

1 حسام داود وآخرون، "**مبادئ الاقتصاد الكلي**"، دارالمسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، الطبعة الثالثة، 1426هـ/ 2005م، ص 95.

١. ارتفاع مستوى الاستهلاك الكلي في الدالة الإسلامية مقارنة بالدالة الكينزية لوجود عامل الزكاة والإنفاق في سبيل الله (الصدقات) .

٢. ارتفاع مستوى الاستهلاك المستقل والذاتي (a) في دالة الاقتصاد الإسلامي مقارنة عن مستواه في الاقتصاد الوضعي، وذلك بسبب ضمان حد الكفاية وآلية توزيع الدخل نتيجة لتدخل الدولة في الاقتصاد .

٣. ارتفاع مستوى ميل الدالة الاستهلاكية (byi) في الاقتصاد الإسلامي، عن مستواها في الدالة الاقتصاد الوضعي(b) من أجل مصاريف الزكاة، والإنفاق في سبيل الله (الصدقات) .

٤. ساهمت أداة الزكاة والإنفاق في سبيل الله إلى زيادة (byi) الميل الحدي (MPCI) والمتوسط للاستهلاك (APCI) وهذا ما أدى بدوره إلى ارتفاع دالة الاستهلاك .

٥. نقطة الدخل التعادلية (YI = CI) في الاقتصاد الإسلامي أكبر مما هي في الاقتصاد الوضعي؛ فالفقير أو المسكين يستهلك أفضل بنفس الدخل الموجود في الاقتصاد الوضعي دون اعتماد على الادخار، لأن الدخل يساوي الاستهلاك في هذه النقطة .

المبحث الثاني – دالة ومنحى الادخار في الاقتصاد الإسلامي

إنه من المعلوم أن الدخل (الناتج) يساوي الاستهلاك مضاف إليه الادخار، ثم يأخذ الادخار سبيله إما إلى الاكتناز أو إلى الاستثمار يعبر عن ذلك رياضيًا بالمعادلة التالية :

$$Y = C + S$$

وتشير الدراسات الاقتصادية في الاقتصاد الوضعي أن كلا من الاستهلاك والادخار يعتمدان بشكل أساس على الدخل . أما في الاقتصاد الإسلامي فإن الادخار لا يعتمد فقط على الدخل بل هناك أوجه أخرى يعتمد عليها تمثل دخولاً إضافية؛ كالزكاة والإنفاق في سبيل الله :

$$Yi = y + z + i$$

وعليه فإن الدخل في الاقتصاد الإسلامي (YI) يساوي (y) : التي تمثل دخل الفرد، و (z) : الزكاة، و (i) : الإنفاق .

تعريف الادخار: الادخار هو كل مال يقرر صاحبه عدم استغلاله[1]، بينما يتبقى من الدخل بعد الاستهلاك يسمى فائضًا أو فضلاً، وقد ورد في القرآن الكريم لفظ الادخار في قول الله تعالى : **وَأُنَبِّئُكُم بِمَا تَأْكُلُونَ**

1 حمزة الدموهي،" **عوامل الإنتاج في الاقتصاد الإسلامي**"، دار الأنصار، القاهرة، الطبعة الأولى، 1985م، ص 299.

وَمَا تَدَّخِرُونَ فِي بُيُوتِكُمْ (آل عمران: ٤٩)، وفي بعض النصوص ورد الادخار بمعناه لا بلفظه كما في قوله تعالى: **قَالَ تَزْرَعُونَ سَبْعَ سِنِينَ دَأَبًا فَمَا حَصَدتُّمْ فَذَرُوهُ فِي سُنبُلِهِ إِلَّا قَلِيلًا مِّمَّا تَأْكُلُونَ * ثُمَّ يَأْتِي مِن بَعْدِ ذَٰلِكَ سَبْعٌ شِدَادٌ يَأْكُلْنَ مَا قَدَّمْتُمْ لَهُنَّ إِلَّا قَلِيلًا مِّمَّا تُحْصِنُونَ** (يوسف: ٤٧–٤٨)، فذروه هنا يعني ادخروه. وبين أحد الصحابة رضي الله عنهم أن العدالة من الادخار هي الوصول إلى الراحة النفسية، وذلك حين اشترى كمية من الطعام، فسئل عن ذلك فقال: " أن النفس إذا أحرزت قوتها اطمأنت"[1]، وليس الادخار ما يفيض عن حاجات الغذاء فقط، بل يتمد أيضًا إلى الفائض عن جميع الحاجات فيشمل السلع والنقود. وليس الادخار مقصوراً على الأفراد والأسر، بل يمتد كذلك إلى المنشات والشركات والحكومات[2].

وبناء على أن الادخار هو ما يتبقى من الدخل بعد الإنفاق على الاستهلاك أو الامتناع عن الإنفاق على الاستهلاك فإن المعادلة الرياضية للادخار تصبح:

$$Si = Yi - Ci$$

دوافع الادخار: ربما ظن البعض أن الناس لا يدخرون، وأن مدخراتهم لا يمكن جذبها إلى منشآت الأعمال إلا بواسطة الفائدة (الربا)، والحق أن دوافع الادخار في النظام الاقتصادي الإسلامي أرحب من غيره من النظام الاقتصادي الرأسمالي، ونذكر منها:

١. الادخار لأيام الشيخوخة "خذ من شبابك لهرمك".

٢. الادخار للطوارئ: "خبئ قرشك الأبيض ليومك الأسود"، وفيه يدخل ادخار السنوات السمان للسنوات العجاف، وادخار الصحة للمرض، لقول عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: (وخُذْ من صحتِكَ لمرضِك...)[3].

٣. الادخار للذراري، ففي قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: (**...إنَّكَ أن تَدَعَ وَرَثَتَكَ أغنياء خيرٌ من أن تَدَعَهُمْ عالةً يتكَفَّفون الناسَ...**)[4]. وقول الخليفة عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه في وصف الإمام

1 ابن أبي الدنيا، "**إصلاح المال**"، تحقيق مفلح القضاة، دار الوفاء، المنصورة، الطبعة الأولى، 1990م، ص 187.
2 رفيق يونس المصري، "**بحوث في الاقتصاد الإسلامي**"، دار المكتبي للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق، الطبعة الثانية، 1430هـ/2009م.، ص 132 - 133.
3 "**صحيح البخاري**"، كتاب الرقاق، باب ما جاء في الصحة، حديث رقم: 6416.
4 "**صحيح البخاري**"، كتاب الوصايا، باب أن يترك ورثته أغنياء خير من أن يتكففوا الناس، حديث رقم: 2742.

العادل: "الإمام العادل كالأب الحاني على ولده، سعى لهم صغاراً، يعلمهم كبارا، يكتسب لهم في حياتهم، ويدخر لهم بعد مماتهم".

٤. الادخار لشراء بعض السلع المعمرة والأصول الثابتة الاستهلاكية، وذلك بقصد الاستمتاع والاقتصاد في الوقت والكلفة والجهد.

٥. الادخار لتحسين المركز المالي والاستثمار وشراء الأصول الإنتاجية بغرض الحصول على الغلات أو النواتج أو الدخول أو العوائد.

محفزات تعبئة المدخرات في الاقتصاد الإسلامي في المجتمع[1]:

١. **النهي عن الاكتناز**: ينهي الإسلام عن اكتناز المدخرات بعدم استغلالها في المشاريع الاستثمارية المجزية، ويدعو إلى استثمارها لرفع مستوى الدخل الاجتماعي من خلال مصارف الزكاة، والصدقات الجارية وغيرها.

٢. **النهي عن الإنفاق الاستهلاكي الترفي**: لا ينسجم الإنفاق الاستهلاكي الترفي للتباهي أو الخيلاء مع القيّم الإسلامية التي تدعو الأفراد إلى الاعتدال في الإنفاق.

٣. **التشجيع الايجابي الادخار**: لتحقيق الدخل الاجتماعي في المجتمع الإسلامي لا بد من إيلاء المدخرين كل عناية وتشجيعهم بأسلوب ايجابي لتعبئة المدخرات بكفاءة، واستثمارها في المشروعات الإنتاجية والخدمية ذات الأولوية العالية.

٤. **تحقيق الفاعلية في استثمار المدخرات**: بما أن العمل المصرفي الإسلامي يقوم على إلغاء الربا وعدم التعامل بالفائدة عن طريق الأخذ أو العطاء، الأمر الذي يتطلب تحقيق الفاعلية في أساليب استثمار الودائع لتوجيهها نحو أوجه الاستخدامات ذات الإنتاجية الاجتماعية. ومن الأمثلة على فاعلية الاستثمارات استخدام المدخرات لتمويل المشاريع الإنتاجية اللازمة لتلبية إنتاج جميع الحاجات الأساسية (الضروريات ومكملاتها) لكل أفراد المجتمع الإسلامي.

٥. **تنظيم الائتمان الاستهلاكي**: أن دعم سياسة الدولة الرامية إلى تحقيق التنمية الشاملة في المجتمع الإسلامي بالاعتماد على الموارد الذاتية المتاحة، يتطلب تنظيم الائتمان الموجه لاستيراد أو لاستهلاك السلع والخدمات

1 محمود حسن صوان،" **أساسيات الاقتصاد الإسلامي**"، دار المناهج للنشر والتوزيع، عمان، الطبعة الاولى، 1424هـ/ 2004م.، ص 118 - 120.

غير الضرورية، والعمل على تقييده في حالة التمويل من القروض الداخلية أو الخارجية تجنبًا للضغوط التضخمية وخلق عجز مستمر في ميزان المدفوعات.

دالة الادخار: إن العلاقة بين الدخل والادخار هي علاقة طردية، فكلما زاد الدخل زاد الادخار، وبالتالي فإن معادلة الادخار تكتب على الشكل التالي:

$$SI = - a + (1 - b)\ yi$$

حيث أن:

SI: يمثل الادخار بالمعنى الإسلامي

a-: يمثل الادخار المستقل

1 - b: يمثل الميل الحدي للادخار (MPSi)،

yi: يمثل الدخل بالمعنى الإسلامي

ويكون إثباتها رياضيًا كالآتي:

$$Yi = Ci + Si$$
$$SI = Yi - Ci$$

وبإحلال (a+byi) مكان (Ci)، تصبح المعادلة كالآتي:

$$SI = Yi - (a+byi)$$
$$SI = Yi - a - byi$$
$$SI = -a + (1-b)\ yi$$
$$SI = -a + MPSyi$$

MPSi: الميل الحدي للادخار، وهو الزيادة في الادخار الناجمة عن الزيادة في الدخل:

$$MPSi = \Delta Si / \Delta Yi$$

APSi: الميل المتوسط الادخار، وهو النسبة من الدخل التي تدخر:

$$APSi = Si / Yi$$

وبما أن التغير في الدخل (Yi) يذهب إلى التغير في الاستهلاك والتغير في الادخار؛ فمجموع الميل الحدي للاستهلاك والادخار يساوي الواحد الصحيح:

$$MPCi + MPSi = 1$$

ولما كان الدخل يوجه للادخار أو للاستهلاك فإن:

APSi + APCi = 1

الشكل البياني رقم (٠٢) : منحنى الادخار في الاقتصاد الإسلامي مقارنة بالاقتصاد الوضعي

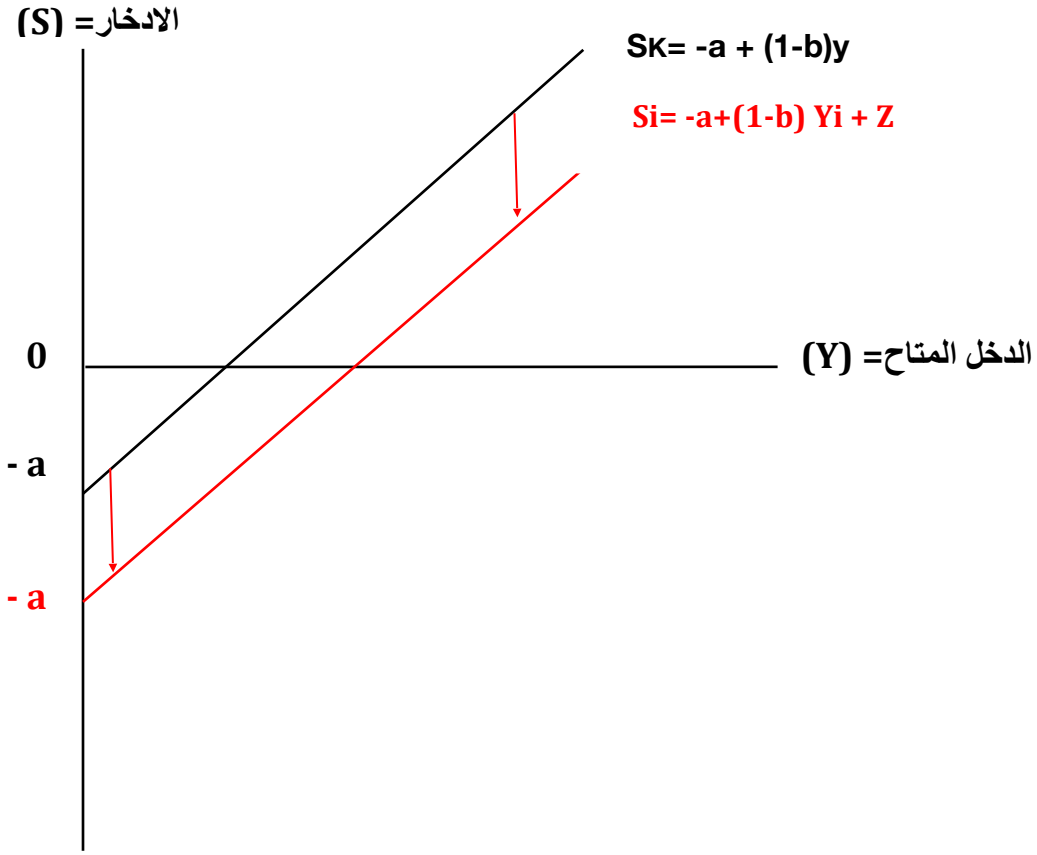

المصدر : من إعداد الباحث

وعليه تتميز دالة الاستهلاك في الاقتصاد الإسلامي عن الاقتصاد الوضعي بالآتي :

١. ارتفاع مستوى الادخار المستقل (- a) في الدالة الادخارية الإسلامية عن مستواه في الدالة الكينزية .

٢. ارتفاع مستوى ميل الدالة الادخارية الإسلامية (b-1)Yi، عن مستواها في الدالة الكينزية (b-1)y من أجل مصاريف الزكاة، والإنفاق في سبيل الله .

٣. ارتفاع مستوى الادخار في دالة الادخار الإسلامية (SI) سيدفع باستثمار هذه الفوائض في المشاريع والأسواق .

وعليه فإن دالتي الاستهلاك والادخار ومنحنياهما في النظام الإسلامي مختلفتان تمامًا عن النظام الوضعي لوجود عامل الزكاة والصدقات وهما من أشكال الإنفاق في سبيل الله، وتدخّل الدولة لضمان الكفاية الحدية للفرد، وبذلك يفسر ارتفاع مستوى الاستهلاك والادخار في الدالة الإسلامية مقارنة بالكينزية .

إلى أي مدى سيهبط الاقتصاد الأمريكي أثناء الإغلاق؟

« أعمق ثلاث مرات من الركود العظيم »

ترجمة[1]: د. سامر مظهر قنطقجي

لم يمر على العالم حالة اقتصادية حدثت فيها تحولات هائلة، بين يوم وآخر كما هو حال اليوم، لقد أدت التحولات إلى إغلاق جزء من الاقتصاد، وتحويل أجزاء أخرى لتصبح الأكثر حيوية.

والمعروف أنه كلما تخلفت المؤشرات الاقتصادية الشهرية أو الفصلية ازدادت رؤية المتغيرات ظلمة، وصارت بياناتها عديمة الفائدة. فالحاجة للبيانات في ظل اقتصاد متغير يوميًا وأسبوعيًا وفي الوقت شبه الحقيقي أمر حيوي جدًا.

قطاعات ازدهرت:

- ازدهرت متاجر البقالة والسوبر ماركت التي عادة ما تكون مثالاً للنمو البطيء والمطرد المرتبط بالتضخم والنمو السكاني.
- أي شيء له علاقة بالعمل في المنزل، بما في ذلك مبيعات الأجهزة.
- كل شيء وأي شيء على الإنترنت.
- القطاعات التي تجعل كل شيء يعمل، بما في ذلك خدمات التوصيل.

قطاعات انهارت:

هناك أجزاء من الاقتصاد انهارت بشكل أساسي، مع عائدات قريبة من الصفر، مثل:

- مطاعم الجلوس.
- الفعاليات الرياضية والترفيهية.
- صناعة السفر والإقامة بأكملها، بما في ذلك شركات الطيران والفنادق.
- إغلاق الكثير من صناعة البناء.
- مبيعات المساكن والسيارات التي لا تزال مستمرة، لكن عند مستويات منخفضة.

1 Wolf Richter, How Far Will the U.S. Economy Plunge During Lockdown?, Apr 21, 2020, link

- سلاسل التوريد التي صارت غير متوازنة بشكل كاف، وغير كافية للنشاط المتزايد في المتاجر الكبرى والتجارة الإلكترونية، وغير مجدية للأماكن التجارية كالمطاعم والمدارس التي تم إغلاقها.
- نقص في اللحوم في محلات البقالة. واللحم المخصص للمطاعم؛ لأن تجار اللحوم والوسطاء في صناعة المطاعم والكافيتريات إما ليسوا جزءاً من سلاسل التوريد للسوبر ماركت الكبير، أو أن التغليف والجودة غير مناسبين للسوبر ماركت. ويحاول كثير من الأشخاص حل مشكلات سلاسل التوريد.
- تعمل الزراعة بشكل أو بآخر.
- انهار التنقيب عن النفط بسبب انهيار الطلب على النفط، وتوقفت سلسلة التوريد بالكامل لقطاع النفط والغاز، بما في ذلك قطاع تصنيع المعدات، والخدمات التي تدعمه.
- انخفاض إنفاق المستهلكين، وصعوبة تقدير الناتج المحلي الإجمالي في الاقتصاد.

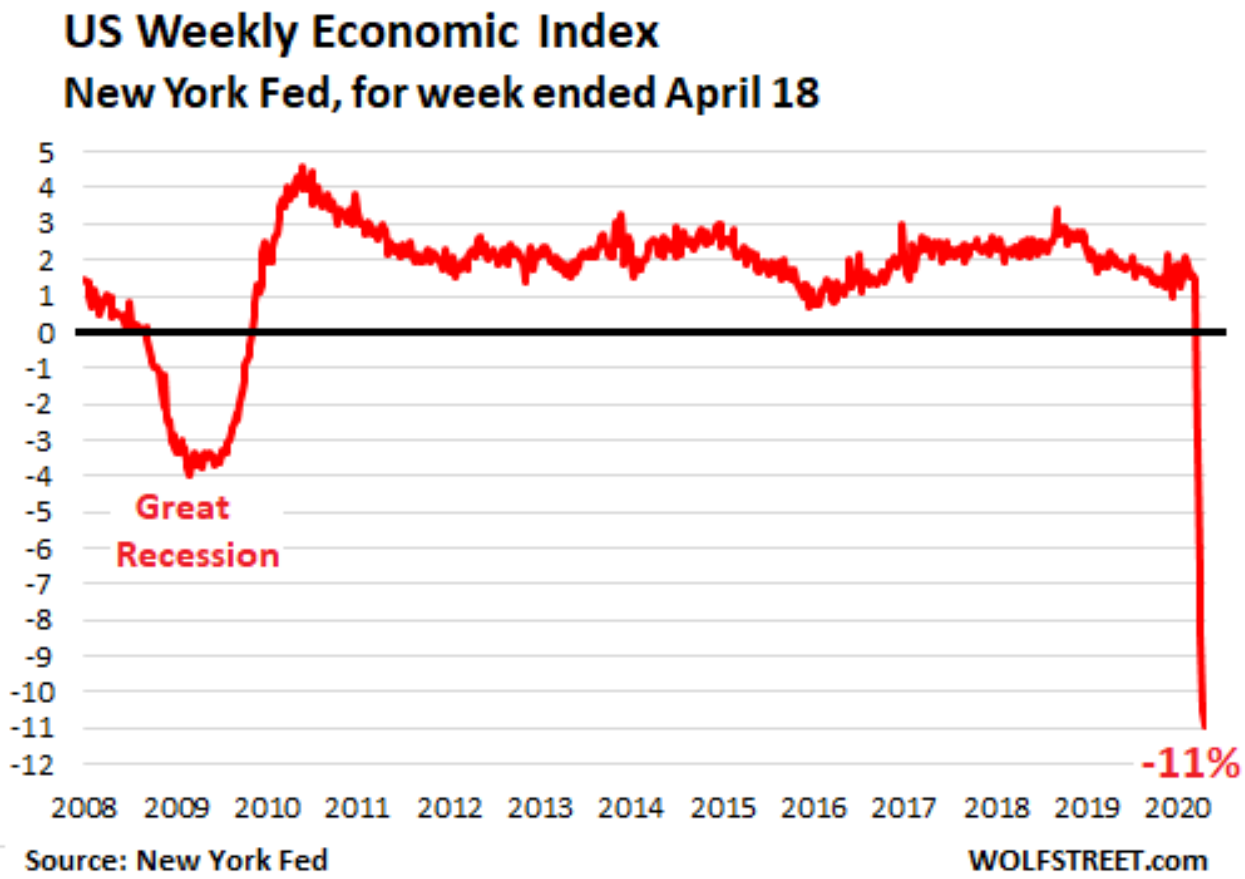

يظهر الرسم البياني أعلاه كيف انخفض المؤشر خلال فترة الركود العظيم؛ حيث أصبح سلبيًا في بداية أكتوبر ٢٠٠٨ ثم انخفض. وتراوحت الانخفاضات الأسبوعية بين ٣٪ و ٣.٨٪ ابتداءً من ديسمبر ٢٠٠٨ حتى أغسطس ٢٠٠٩. ثم خفت الانخفاضات.

وبالمقارنة، انخفض الناتج المحلي الإجمالي الحقيقي خلال فترة الركود الكبير بنسبة ٢.٨٪ على أساس سنوي في الربع الرابع من عام ٢٠٠٨، و ٣.٢٪ في الربع الأول من عام ٢٠٠٩، و ٣.٩٪ في الربع الثاني من عام ٢٠٠٩، و ٣.١٪ في الربع الثالث من عام ٢٠٠٩.

يوضح الرسم البياني أدناه، الذي يغطي عامي ٢٠١٩ و٢٠٢٠ حتى الآن، انخفاض النشاط الاقتصادي حسب الأسبوع على مدى الأسابيع الخمسة الماضية. قبل أن يبدأ كل شيء، لم يكن الاقتصاد ساخنًا للغاية، مع تضاؤل معدلات النمو في العام الماضي وحتى هذا العام. للأسبوع المنتهي في ٢٩ فبراير، عشية عمليات الإغلاق، كان مؤشر WEI بنسبة ١.٥٨٪:

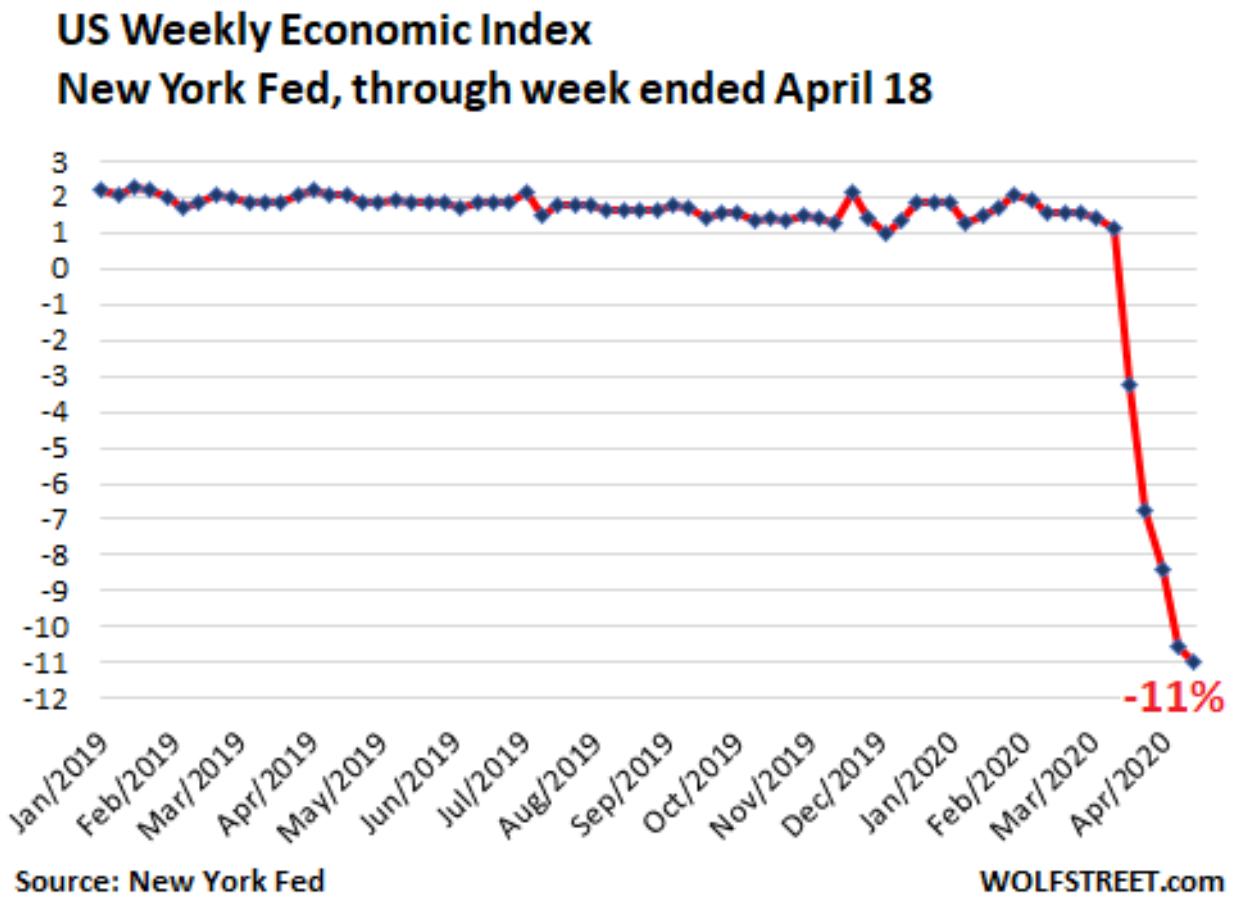

يمنحنا مؤشر WEI شعوراً بما قد يبدو عليه الناتج المحلي الإجمالي في هذا الاقتصاد الجديد. كان الركود الكبير، مع انخفاض الناتج المحلي الإجمالي أقل من ثلث المعدل الذي أشارت إليه مبادرة WEI، سيئًا بما فيه الكفاية.

ويشير الانخفاض الحالي بنسبة ١١٪ في المؤشر إلى ركود قد يكون أعمق ثلاث مرات من الركود العظيم، إذا استمر عند هذا المستوى.

تصحيح مالي أم خيارات سياسية؟

التحويل بسعر السوق بعد أن سلمت خطة الحكومة بانهيار سعر الصرف وعدم إنتاجية الاقتصاد
سقوط قوننة ال "كابيتال كونترول" تفرض "تفاهمات" دونها إعادة هيكلة القطاع المالي

معن البرازي

مراقب ومدقق شرعي

هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية AAOIFI

تؤكد تعاميم مصرف لبنان الأخيرة سقوط قوننة "الهيركات" بعد أن أطيح بـ "كابيتال كونترول" وهي فرضت واقعا جديدا على القطاع المصرفي اليوم إلى حزمة من "تفاهمات" هدفها تسهيل إعادة هيكلة القطاع المالي وإنجاح خطة الحكومة وعدم تحمل المزيد من الخسائر نتيجة إعادة هيكلة الدين العام.

مرة جديدة يجد الاقتصاد اللبناني نفسه والمودعين بين تجاذبات القطاع العام وتكتل (كارتيل) المصارف، بمعنى آخر، تناقض المصالح ليس بالبسيط؛ فجمعيّة المصارف تريد لإعادة التوازن المالي واستكمال الدولة مسار سداد الديون والفوائد . بينما تريد الحكومة تدخل صندوق النقد الدولي لإنعاش منظومة الحكم ومصادر تمويلها ومتابعة الاقتراض في المستقبل . وبين الطرفين، لم يقدّم أي طرف خطّة فعلاً تحاكي مصالح المواطن اللبناني، في بناء نظام اقتصادي بديل يتمتّع بمقوّمات العدالة الاجتماعيّة أولاً، والإنتاجيّة والاستدامة وخلق فرص العمل ثانيًا .

وتشهد العلاقة بين السلطة السياسية والمصارف، توتّرا كبيرا إلى حد أن جمعية المصارف عمدت إلى إصدار بيان استثنائي بعنوان لا يخلو من الاعتراف بعمق الأزمة المالية : "عن القرش الأبيض واليوم الأسود" واتهمت "السلطة السياسية ومن خلال الحكومات المتعاقبة أنها هي من أساءت استعمال أموال المصارف ومن ضمنها الودائع، وبدّدت هذه الأموال . وتحاول اليوم، بعد أن قررت التهرّب من مسؤولياتها من خلال عجز الدولة عن السداد تجريم من أقرضها لهدر حقوق المودعين . جاء الرد من خلال بيان شديد اللهجة من شركة "هوليكان لوكي" ، التي فوّضتها جمعيّة المصارف تمثيل مصالحها في مسار التفاوض على إعادة هيكلة ديون الدولة اللبنانيّة . البيان تركّز حول فكرة قذف مسؤوليّة تردّي الأمور على الدولة، من خلال التأكيد على أن المصارف والمودعين موّلوا عجز الدولة، التي بدّدت هذه الأموال بدل توظيفها في الاستثمارات المنتجة والموجّهة نحو النمو .

ما هو سقف هذا التباعد وما هي فرص الحد الادنى من التفاهمات المطلوبة؟

١. إن التوازن المالي مرسوم برزمة من "التفاهمات" التي يقوض تطلعات الجميع حدوده ما رسمته "فذلكة" الإصلاح النقدي وحجم السيولة المتوفرة في القطاع المصرفي بغياب أي مسعى جدي لدعم من صندوق النقد الدولي أما "أصدقاء لبنان" فغائبون عن السمع على الرغم من الأطر (التي حددتها خطة لازارد).

٢. إعادة رسم دور المصرف المركزي، المسألة البديهيّة هنا هو أن التعاميم الصادرة لديها أثر حتمي على سعر الصرف على المدى الطويل. فضخ السيولة بالليرة اللبنانيّة بهذا الشكل، لن يعني سوى زيادة الكتلة النقديّة المتداولة بالليرة اللبنانيّة، والتي سيتحوّل الجزء الأكبر منها بطبيعة الحال إلى طلب على الدولار الأميركي، سواء عند شراء البضائع المستوردة أو عند إعادة تحويلها إلى الدولار الأميركي من أجل الادخار.

٣. أقل ما يمكن قوله أن الخطّة تراهن – فضلاً عن أثر انهيار سعر الصرف – على رزمة القروض التي تمّ التخطيط لها في مؤتمر سيدر، وهي لا تستهدف فعليًّا تشكيل أي إصلاح جذري في ما يخص بنية الاقتصاد اللبناني وتُغفل الرهان على سياسات محدّدة لتعزيز قاعدة الإنتاج المحلّي، وخلق فرص العمل لزيادة الناتج المحلّي

ما هي هوامش المناورة المطروحة؟

- تتوقع الحكومة أن ينخفض عبء ديونها إلى ٩٢٪ من الناتج المحلي الإجمالي هذا العام وهي حددت أفق التوازن الضريبي fiscal balance بعجز (٧.٢–٪) وحددت عجز الموازنة الأولية primary بعجز (٣.٩–٪) متطلعة إلى نسب و(+١.٦) (١.٣–) في ٢٠٢٤. إشارة إلى أن تطبيق برنامج سيدر سيخلق فائضا في الموازنة الأولية بحدود (٣.٤+٪)
- أما سيناريو تقليص كلفة القطاع العام في آفاق ٢٠٢٤ أبوابه – بحسب الخطة الحكومية –:

(أ) تجميد التوظيف في القطاع العام مما يؤدي إلى زيادة ٠.٧٪ من الناتج المحلي.

(ب) تخفيض دعم كهرباء لبنان مما يؤدي إلى زيادة ٢٠.٥٪ من الناتج المحلي.

(ج) إصلاحات في التقديمات الاجتماعية مما يؤدي إلى زيادة ٠.٥٪ من الناتج المحلي.

(د) وقف جزئي لدعم المؤسسات شبه الرسمية مما يؤدي إلى زيادة ٠.٢٪ من الناتج المحلي.

- خفض نسبة الدين العام إلى الناتج المحلي الإجمالي، من ١٧٦٪ إلى ١٠٣.١٪ بحلول عام ٢٠٢٤ وإلى ٩٠.٢٪ بحلول عام ٢٠٢٧. وتقليص عجز الموازنة من ٧.٢٪ من الناتج الاقتصادي لهذا العام إلى ١.٣٪ في عام ٢٠٢٤.

- التغيير تدريجي في ربط العملة الذي تتوقعه الحكومة، بدءاً من عام ٢٠٢١، حين ستتراجع إلى ٢٦٠٧ ليرة لكل دولار، مقارنة بنظام الصرف الثابت منذ عقود والبالغ ١٥٠٧.٥ ليرة. ومن المتوقع في نهاية المطاف أن يصل إلى ما يقرب من ٣٠٠٠ ليرة بحلول عام ٢٠٢٤. في حين يبلغ سعر السوق السوداء حاليًا ٢٨٠٠ ليرة ويتعرض السعر لضغوط الارتفاع.
- تقدّير الاستشاري لازار خسارة مصرف لبنان بنحو ٤٠.٩ مليار دولار من الأصول، (مصرف لبنان لا يعتبرها خسائر كونه مُخوّل بخلق السيولة للمحافظة على الملاءة المالي) وقدرت لازار أيضًا خسارة مصرف لبنان من حيازة سندات الدولة ٢٠.٨ مليار دولار (من غير أن توضح كيف توصّلت إلى هذا الرقم، وما هي الأسباب الداعية لاعتبار سندات تستحق بعد سنوات عدة بِدَين معدوم)؛ فيصبح مجموع الخسائر ٦١.٧ مليار دولار.
- إضافة إلى ذلك، اعتبرت انّ لدى المصارف خسارات أخرى وتبلغ ١٣.٣ مليار دولار من القروض المتعثرة من دون احتساب إمكانية استرجاع أي مبالغ منها، و ١٧.٨ مليار دولار متعثرة من سندات الخزينة بالليرة والدولار. فيصبح المجموع ٨٤.١ مليار دولار. وهذه هي التكلفة الكلية بعد دمج خسائر مصرف لبنان من ضمن خسائر البنوك. هنا أيضًا اعتبار ١٧.٨ مليار دولار خسارة يُعزى إلى نصيحة لازار بالتوقف عن خدمة الدين السيادي للدولة.
- تقترح لازار أن تغطّى الخسارة من خلال تحويل ودائع إلى أسهم بمقدار ٢٠.٧ و(هيركات) بمقدار ٦٣.٤ مليار دولار من ودائع المودعين المتبقية. وهذا يتناغم مع الخطة الحكومية لمشاركة المودعين في كلفة التصحيح.
- الحكومة حسب خطتها ستحتاج إلى تمويل خارجي يتراوح بين ١٠ مليارات و ١٥ مليار دولار على مدى خمس سنوات، ويفضّل أن يكون ذلك من خلال برنامج قرض مع صندوق النقد الدولي". وتجدر الإشارة إلى أن معهد التمويل الدولي، "قدّر في شهر كانون الثاني الماضي، احتياجات التمويل الخارجي للبنان بنحو ٢٤ مليار دولار، خلال الفترة بين عامي ٢٠٢٠-٢٠٢٤".
- تأمل الحكومة بموجب الخطة، أن يتم "استكمال المساعدة الخارجية بمدخرات من خطة الحكومة لإعادة هيكلة الديون، والعودة إلى الأسواق الدولية في ثلاث سنوات. كما سيسعى لبنان إلى تجديد الدين المحلي بأسعار مخفضة". كما تأمل الحكومة أن يؤدي تأمين فترة سماح مدتها خمس سنوات على مدفوعات رأس

المال، وتخفيض القسائم إلى الحد الأدنى خلال الفترة نفسها، إلى "توليد ما بين ١٥ إلى ١٨ مليار دولار إضافية، من متطلبات ميزان المدفوعات المتوقعة البالغة ٣٠ مليار دولار".

مؤشرات القطاع المصرفي

هذا في خطة الحكومة، أما "ميزان" القطاع المصرفي فهي هوامش حسابات الربح والخسارة وهوامش الحديث عن عمليات " قص الشعر" HAIR CUT ومحاكاة بنود ميزانيات المصارف. فهل يتم تأمين المعونات والخسارة على الفوائد المعطاة للمودعين أو اقتطاعها من الانكشاف السيادي على الدولة اللبنانية؟ أم عبر زيادة رسملة المصارف لتحمل هذه النسبة؟ وعليه فإن:

الخيار الأول: كونه سيخفض من أموال المودعين فسيكون بمثابة الضربة القاضية على الثقة بالمصارف.

الخيار الثاني: سيؤسس على تراجع تمويل الخزينة من المصارف مما سيكون بمثابة الضربة القاضية لتمويل القطاع العام.

الخيار الثالث: وهذا ما طلبته مذكرة السلطات النقدية لزيادة رأس مال القطاع فسيحدث تغيراً جذريًا في مصارف فئة البتا وما دون وإن أضيفت هذه العوامل إلى التشابك القائم بين ثالوث الطبقة السياسية والمصرف المركزي والمصارف فالوضع اليوم أشبه بعملية مصالح مترابطة تضع المودعين بين خيوط العنكبوت أسيرة لمصالح الطبقة النافذة والزبائن.

محفظة المصارف من سندات الخزينة اللبنانية في كانون الثاني سجلت ٢١٥٦٣ مليار و ٢٩٧ مليون ليرة بتراجع ٤٤٧٢ مليار ٦٩٢ مليون ليرة (حوالي ٣ مليار دولار).و سجلت سندات الأوروبوندز اللبنانية هبوطًا حرًّا في أسعارها لتبلغ أسعارها في المتوسط ٢٥ سنتًا للدولار الواحد – فيما بدأت إجراءات هيكلة الدين تلوح في الأفق وإثر خفض مزدوج للتصنيف السيادي للبنان من قبل "موديز" و"ستاندرد أند بورز" في ظل التوقع أن يتكبد الدائنون من القطاع الخاص خسائر كبيرة في حالة إعادة هيكلة الدين الحكومي، وفي الأرقام الصادرة إنذار جديد توجهه أرقام التراجع المطرد في ودائع القطاع المصرفي السنوية التي بلغت ١٤ مليار دولار بين كانون الثاني ٢٠١٩ و ٢٠٢٠ وفيما أضحت ملامح تشريع ما أصبح يعرف "كابيتال كونترول" على قاب قوسين أو أدنى ، وفي المقابل سيعني تشريع عمليّات ضبط السيولة بأسرها كقاعدة ثابتة ومقوننة. فيما سيصبح الاستثناء هو السماح بالتحويلات المحدودة في حالات الحاجة الماسّة ويبدو أن المعضلة التي يقوم عليها المفهوم هي الجمع بين ثلاث سياسات ماليّة في الوقت نفسه، وهي:

– الحفاظ على سعر صرف ثابت.

– سياسة ماليّة سياديّة مستقلة.

– حريّة تدفّق رأس المال والتحدي في الحفاظ على الثقة المحلية والدولية والمحافظة على أسس النظام الاقتصادي الحر الذي طالما شكّل ميزة تفاضلية أساسية للبنان، وأساسا للنظام الاقتصادي الليبرالي.

وعلى أي حال، يعتبر بعض من يسوّقون لمشروع القانون أن هذا التشريع سيسمح بتطبيق الإجراءات المصرفيّة على الجميع من دون استثناءات، كما سيسمح بضمان عدم تملّص بعض النافذين من هذه الإجراءات. لكنّ مسار تهريب الودائع إلى الخارج جرى عمليًّا منذ بداية السنة الماضية كما أظهرت الأرقام.

وتقول مصادر مصرفية بأن فترة سنتين – على الأقل – ضرورية لإعادة رسملة القطاع وأن إجراءات "كابيتال كونترول" ستمدد حتى ٢٠٢٢ ضخّ الأموال في السوق لخفض قيمة العملة المحليّة، وعبر خفض قيمة الفائدة المحليّة في مقابل الأجنبية يعني أنّ السعي للجمع بين السياسات الثلاث سيكون مصيره الفشل وهو السبب خلف إفلاس المكسيك عام ١٩٩٤، وخلف الأزمة الآسيويّة عام ١٩٩٧، وكذلك خلف إفلاس الأرجنتين عام ٢٠٠١.

ماليًّا، يراهن البعض على مشروع القانون والمرسوم المرتقب من أجل ضمان إجراء التحويلات إلى الخارج، لتغطية النفقات الشخصيّة الملحّة. لكنّ تعميم جمعيّة المصارف – الذي تعتبره المصارف اليوم مرجعيّة تستند إليها عند تطبيق هذه الإجراءات – ينص أساسًا على هذه المسألة، فيما تطبّق المصارف هذه المبدأ من خلال عمليّات بيروقراطيّة معقّدة، تقدّر من خلالها مدى ضرورة التحويل الذي يطلبه العميل. وهكذا، تكمن المشكلة الأساسيّة هنا في طبيعة الإجراءات المتخذة داخل كل مصرف لتطبيق هذا المبدأ، وليس في إقرار المصارف به كقاعدة.

قد يعتبر البعض هنا أن القانون يمكن أن يمثّل عامل ضاغط على المصارف لاحترام هذه القاعدة، والسماح بالتحويلات التي تستهدف تغطية النفقات الشخصيّة الملحّة.

في الأرقام

- المسلمة الاساسية هو أن إعادة هيكلة الدين العام بشكل فوضوي هو بمثابة انتحار جماعي. ففي ظل غياب صندوق النقد الدولي، سيقود عدم الثقة بشأن الرؤية الاقتصادية إلى موجة هروب رؤوس الأموال، فيما مصرف لبنان يركّز موارده على الدفاع عن تثبيت سعر صرف الليرة. وبشكل فوضوي قد ينخفض سعر

صرف الليرة مقابل الدولار، وتمتنع الدولة عن السداد. فتقديرات صندوق النقد الدولي تشير إلى أن قيمة الليرة مضخّمة بنسبة ٥٠٪، وأن المستثمرين بالليرة سيواجهون خسارة تصل إلى ٧٥٪. هذا الأمر كافٍ ليمحو رؤوس أموال المصارف.

- المسلمة الثانية هي أن لبنان أمام مفترق طريق سينعكس على مستقبله المالي إذ أن هناك طرق عدة لتنفيذ إعادة الهيكلة، إلا أنه في ظل عملة محلية معوّمة، وامتلاك المؤسسات المالية في لبنان ومحفظة واسعة من السندات بالعملات الأجنبية، ترتفع مخاطر حصول توقف فوضوي عن السداد يترافق مع أزمة نقدية ومصرفية. إن أي عملية إعادة هيكلة أو عدم سداد هي بالمعنى التقني انكشاف ائتماني جديد لحاملي السندات مصارف ومصرف مركزي وهذا يعني أن هؤلاء سيكونوا مرغمين على زيادة نسبة التغطيات المالية المحاسبية والقانونية المفروضة عليهم – هنا تكمن حسابات الخسارة وحقيقة الحديث عن عمليات " قص الشعر" HAIR CUT وكيف يمكن مقاربة بنود ميزانيات المصارف.
- زادت الودائع تحت الطلب ١٩١٠ مليار و ٦٥٠ مليون بين كانون الثاني وشباط وكانت الودائع تحت الطلب قد بلغت في الشهر الفائت ٣٠١٢٢ مليارا و ٥١٥ مليون ليرة، أي ١٩.٨٨٢ مليون دولار، فيما بلغت الودائع لأجل ٢٠٩٩٠٢ مليار من أصل ٢٤٠٠٢٥.٥ مليار، أي نسبتها فقط ١٢.٥٪، وهذا يمكن أن يطلبه المودعون من الشبابيك المصرفية.
- الودائع المصرفية المقيمة تقلصت بقيمة ١٠٩٠ مليار ليرة خلال الأسبوع المنتهي في ١٩ آذار ٢٠٢٠، مراكمة تقلصات قيمتها ٣٢٩٣ مليار ليرة منذ بداية شهر آذار. ويعزى هذا التراجع الأسبوعي إلى انخفاض الودائع المقيمة بالليرة بقيمة ٥٥٥ مليار ليرة وسط تراجع في الودائع الادخارية بالليرة بقيمة ٢٩٥ مليار ليرة وتقلص في الودائع تحت الطلب بالليرة بقيمة ٢٦٠ مليار ليرة، كما انخفضت الودائع المقيمة بالعملات الأجنبية بقيمة ٥٣٥ مليار ليرة (أي ما يعادل ٣٥٥ مليون دولار).
- سجلت الكتلة النقدية بمفهومها الواسع (M_4) تقلصاً مقداره ٨٦٧ مليار ليرة وسط ارتفاع في حجم النقد المتداول بقيمة ٢١١ مليار ليرة وزيادة طفيفة في سندات الخزينة المكتتبة من قبل القطاع غير المصرفي بقيمة ١٢ مليار ليرة.

- حققت الميزانية المجمعة للمصارف التجارية ٣٢٦٧٩٧ ملياراً و ٣٥٧ مليون ليرة، أي ما يوازي حوالي ٢١٥،٧٠ مليار دولار، أي أنها تفوق أرقام إجمالي الناتج القومي (إذا قدِّر بـ ٥٠ مليار دولار) بحوالي ٤ أضعاف.
- خفض معدلات الفائدة المرجعية في سوق بيروت تندرج حسب جمعية مصارف لبنان في أن "هذه التخفيضات الجوهرية والهامة في بنية الفوائد تندرج في إطار التجاوب مع تعاميم مصرف لبنان، وتهدف إلى التخفيف من أعباء التسليف على المدينين وإلى تحفيز الحركة الاقتصادية في الظروف الصعبة الراهنة".

تصحيح مالي ام خيارات سياسية؟ التحويل بسعر السوق

أصدر حاكم مصرف لبنان رياض سلامة قراراً حمل الرقم ١٣٢٢١، ويتعلق بتطبيق "اجراءات استثنائية حول السحوبات النقدية بالعملات الأجنبية"، طلب فيه من المصارف تسديد قيمة السحوبات الدولارية للعملاء الذين لا يشملهم القرار الأساسي رقم ١٣٢١٥ الصادر بتاريخ ٣-٤-٢٠٢٠، بالليرة اللبنانية وفق سعر السوق". أي أن هذا الاجراء يطال حصراً أصحاب الودائع التي تفوق قيمتها ثلاثة آلاف دولار.

لكن هذا التحويل ليس إلزاميًا، وإنما مشروط بـ"موافقة العميل المعني"، وفي حال طلبه تحويل أمواله المراد سحبها. أما في حال عدم الموافقة، فليس على المصارف تحويل أي مبلغ من وديعة العميل الدولارية. وفي سياق القرار، يجب "على كل مصرف الإعلان يوميًا عن سعر السوق المعتمد لديه". وعند تحويل الدولارات إلى ليرة، على المصارف بيع مصرف لبنان الدولارات الناتجة عن التحويل.

أما سائر العمليات المصرفية، كاستيفاء سندات القروض من العملاء، وغير ذلك، فتبقى "خاضعة للسعر الذي يحدده مصرف لبنان في تعامله مع المصارف"، أي للسعر الرسمي المعتمد وفق ١٥١٥ ليرة للدولار.

والقرار الذي سيُعمَل به لمدة لا تزيد عن ستة أشهر، لن يكون بالسهولة الظاهرة، إذ ستتخلل عملية تطبيقه، عراقيل كثيرة، أهمها فرض قيودٍ على السحوبات، قد لا تنتهي بتحديد قيمة السحوبات المسموح بها يوميًا، وذلك تبعًا لموجودات كل مصرف. وقد فتح قرار المصرف المركزي بابًا للمصارف كي تمارس قيودها وفق ما تراه مناسبًا، وذلك من خلال النص على أن قيمة السحوبات بالليرة، تُعطى "استنادًا للإجراءات والحدود المعتمدة لدى المصرف المعني".

شركات تحويل الأموال

تزامن قرار سلامة المتعلق بالمصارف، مع اتفاق توصّل إليه مع شركات تحويل الأموال، يحل مسألة رفض الشركات تطبيق التعميم المتعلق بوجوب تسليم الحولات الدولارية بالليرة وفق سعر السوق، الذي لم يوضحه القرار حينها. لكن مصادر في شركات التحويل أكدت لـ"المدن" أن السعر المقصود هو ٢٦٠٠ ليرة، وهو ما بدأ بعض وكلاء الشركات تحويل الدولارات وفقه، قبل أن توضح الشركات أنها لم تلتزم بعد بتطبيق التعميم. وعليه، "ستباشر شركات تحويل الأموال تنفيذ التعميم الوسيط يوم الجمعة ٢٤ نيسان ٢٠٢٠، على أن يتمّ تطبيق سعر الصرف المتداول في السوق اللبناني، إلى حين جهوزية المنصّة الإلكترونية. وبذلك يكون سعر الصرف في السوق، أي السعر المتداول لدى الصرّافين، هو نفسه السعر المطبّق في شركات تحويل الأموال، فلا يتكبّد الزبائن أي خسارة جراء استلام الحوالات الواردة من الخارج، على عكس ما تمّ تداوله عن تطبيق أسعار صرف بعيدة عن سعر الصرف في السوق"، وفق ما جاء في بيان للشركات، أوضحت فيه أن "الوحدة الخاصة المنشأة في مديرية العمليات النقدية لدى مصرف لبنان، ستزوّد الشركات يوميًا بسعر الصرف في السوق ابتداءً من ٢٤ نيسان ٢٠٢٠". على أن تواصل الشركات تسديد الحوالات الواردة إلى لبنان قبل ذلك التاريخ، بالدولار الأميركي حصراً.

حجم انكشاف القطاع المالي اللبناني – مصرف لبنان والمصارف التجاريّة معًا – أكثر من ٦٣ مليار دولار من العملة الصعبة، وهو ما يوازي ١٢٠٪ من الناتج المحلّي. هذا الانكشاف يعني ببساطة أنّ الالتزامات المترتّبة على القطاع المالي بالعملة الصعبة تفوق ما تبقّى من موجودات بهذه القيمة، وهو ما يمثّل اليوم المصدر الأساسي لمشكلة السيولة. فهل يتم تأمين المعونات والخسارة على الفوائد المعطاة للمودعين أو اقتطاعها من الانكشاف السيادي على الدولة اللبنانية أم عبر زيادة رسملة المصارف لتحمل هذه النسبة؟ وعليه فان الخيار الأول كونه سيخفض من أموال المودعين فسيكون بمثابة الضربة القاضية على الثقة بالمصارف أما الخيار الثاني فسيؤسس على تراجع تمويل الخزينة من المصارف مما سيكون بمثابة الضربة القاضية لتمويل القطاع العام أما الخيار الثالث وهذا ما طلبته مذكرة السلطات النقدية لزيادة رأس مال القطاع فسيحدث تغيراً جذرياً في مصارف فئة البتا وما دون وان أضيفت هذه العوامل إلى التشابك القائم بين ثالوث الطبقة السياسية والمصرف المركزي والمصارف فالوضع اليوم أشبه بعملية مصالح مترابطة تضع المودعين بين خيوط العنكبوت أسيرة لمصالح الطبقة النافذة والزبائن.

إن مصرف لبنان سيمد المصارف بالعملة اللبنانية التي ستدفعها كفارق لسعر الصرف للعملاء، كما أن القرار لم يكن وليد مصرف لبنان منفرداً، فللسياسة اليد الطولى، لا سيما بعد لقاء مدير عام الأمن العام اللواء علي إبراهيم مع جمعية المصارف في وقت سابق، وتواصله مع مصرف لبنان. وعليه يرى الكثيرون أن مستقبل التفاهمان محكوم بمصالح سياسية.

فهل تنطبق حساب الدهر على حساب البيدر؟

نظرية المال (الثروة) في التشريع الاقتصادي الإسلامي

د. البشير عدي

دكتوراه في الشريعة تخصص فقه المعاملات - محاسب ومنتدب قضائي إقليمي سابق

نظر الإسلام إلى المال باعتباره كل ما يمُلك من الأشياء، أي الثروة بشكل عام؛ نظرة تقدير واعتبار، وعده شأنا دينيا ودنيويا، واعتبره من أبرز نعم الله تعالى على خلقه، حتى أطلق عليه اسم الخير، فقال سبحانه وتعالى: وإنه لحب الخير لشديد (العاديات: ٨)، وجعله من الضروريات الخمس التي عليها قوام الحياة البشرية، فأوجب حفظه ومنع تضييعه، حيث قال عز من قائل: وَلاَ تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللّهُ لَكُمْ قِيَامًا (النساء: ٥).

مدح الشرع الحكيم المال ورفع من قدره وشأنه، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (**نعم المال الصالح للرجل الصالح**)[1]، وامتن به سبحانه وتعالى على عباده وخير خلقه، فقال عز وجل مخاطبا نبيه الكريم محمدا صلى الله عليه وسلم: (**وَوَجَدَكَ عَائِلًا فَأَغْنَىٰ**) (الضحى: ٨).

واعترف بطبيعته في النفس البشرية، فقال الباري سبحانه وتعالى: **الْمَالُ وَالْبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا** (الكهف: ٥). وحذر في الآن ذاته من الافتتان والتلهي به، فقال جل وعلى: **إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ** (التغابن: ١٥)، وقال الباري عز من قائل: **لَا تُلْهِكُمْ أَمْوَالُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ عَن ذِكْرِ اللَّهِ** (المنافقون: ٩).

وتأكيدا لوظيفته الاقتصادية، دعا الإسلام إلى كسب المال واستثماره وتوظيفه، وتنميته بالطرق المشروعة، في الخيرات والطيبات؛ فحث على السعي في طلبه وتحصيله، وأرشد إلى ذلك جنبا إلى جنب، مع دعوته وحثه على العبادة. وحرم اكتسابه بغير الطرق المشروعة حفظا لأموال الناس ومنعا لأكلها وغصبها بالباطل.

وإبرازاً لدوره الاجتماعي جعل الشارع المال مناطا للعديد من الحقوق والالتزامات، فأوجب فيه الزكاة وعدها ركنا من أركانه، وحقا من حقوق الفقراء والمحتاجين، فقال عز من قائل: **وَفِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ لِّلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ** (الذاريات: ١٩). وسن الكفارات المالية، وندب إلى التبرع والإحسان، وأرشد إلى اغتنام أعظم منافع المال

1 مسند الإمام أحمد الحديث 17096. خلافا لبعض الديانات والفلسفات التي كانت تنظر إلى المال نظرة تحقير وازدراء. فقد جاء على سبيل المثال في إنجيل لوقا وإنجيل متى على سبيل التمثيل: ما أعسر دخول ملكوت الله على ذوي المال، فلأن يدخل الجمل في ثقب الإبرة أيسر من يدخل الغني في ملكوت الله.

وطلب أسمى غاياته ومراميه، متمثلة في الأجر وثواب الآخرة، فقال تبارك وتعالى: **وَابْتَغِ فِيمَا آتَاكَ اللَّهُ الدَّارَ الْآخِرَةَ** (القصص: ٧٧).

فزاوج التشريع الإسلامي بذلك بين الوظيفتين الاقتصادية والاجتماعية المال، ومؤكدا على تلازم هاتين الوظيفتين، تنبيها على تلازم النشاط الربحي وغير الربحي في الدورة الاقتصادية. بشكل يضمن حد الكفاية لكل أفراد المجتمع ويكفل الأمن الاقتصادي والاستقرار الاجتماعي.

كما زاوج بين القاعدة القانونية من خلال الأحكام العملية، والقاعدة الدينية والأخلاقية، من خلال الأحكام الاعتقادية والسلوكية، بما يرسخ هذه الضوابط ويضمن تفعيلها والتقيد بها. اعتبار لخاصية الشمولية التي تطبع التشريع الإسلامي، الذي ينظر لتصرفات الإنسان باعتبارها كلا لا يتجزأ، مصداقا لقوله تعالى: **قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ** (الأنعام: ١٦٢).

مما يدل على ما تتميز به نظرة الإسلام إلى المال، على المستوى الاقتصادي والاجتماعي، من واقعية وشمولية ووسطية واعتدال، مفهوما واكتسابا وإنفاقا وتداولا.

وهو ما يفسر سر نجاح النظام المالي الإسلامي في تخطي الأزمة المالية العالمية الأخيرة، التي اندحرت فيها أعتى المؤسسات المالية والمصرفية العالمية.

كما يبرر تزايد المطالب الغربية الملحة على المستويين الرسمي والشعبي، باعتماد النظام المالي الإسلامي. خاصة في الدول التي تأخر فيها إدراج هذا النظام ضمن النسيج المالي والاقتصادي، كما هو الشأن في فرنسا. حيث دعا مجلس الشيوخ الفرنسي إلى ضم النظام المالي الإسلامي، للنظام المصرفي في فرنسا، بعد اجتماعات ونقاشات، خلصت إلى أن هذا النظام، المستمد من الشريعة الإسلامية، يعيش ازدهارا واضحا، وأنه مريح للجميع مسلمين وغير مسلمين[1].

كما توالت دعوات النخب، من الأكاديميين والفاعلين الاقتصاديين والمتدخلين في مجال المال والأعمال، إلى اعتماد هذا النظام، الذي أثبت مردوديته ونجاعته، فضلا عن فعاليته في مقاومة الأزمة والحفاظ على الاستقرار. إذ نجد على سبيل المثال السيد بوفيس فانسون Beaufils Vincent، رئيس تحرير مجلة تشالينجز Chalanges يكتب في افتتاحية العدد الصادر في عز الأزمة العالمية في سبتمبر ٢٠٠٨ موضوعا تحت

1الأزمة المالية العالمية رؤية إسلامية، د: أشرف محمد دويبة، ص 140.

عنوان : البابا أو القرآن، مما جاء فيها : أظن أننا بحاجة أكثر إلى قراءة القرآن بدلا من الإنجيل لفهم ما يحدث بنا وبمصارفنا،لأنه لو حاول القائمون على مصارفنا احترام ما ورد في القرآن من تعاليم وأحكام وطبقوها ما حل بنا ما حل من كوارث وأزمات، وما وصل بنا الحال إلى هذا الوضع المزري، لأن النقود لا تلد النقود[1] . كما نجد رئيس تحرير صحيفة Le Journal de Finances الفرنسية في افتتاحية العدد الصادر في نفس الفترة يطالب بضرورة تطبيق الشريعة في المجال المالي والاقتصادي في مقال افتتاحية الصحيفة تحت عنوان : هل تأهلت وول ستريت لاعتناق مبادئ الشريعة[2] .

سنحاول في هذه الدراسة أن نقف على أبرز تجليات نظرية المال في التشريع الإسلامي، وما تتسم به من خصوصيات، من خلال الحديث عن أحكامه ومقاصده في مطلبين، نخصص الأول للحديث عن مفهوم المال، وملكيته واكتسابه . والثاني لتناول إنفاقه وتداوله في التشريع الإسلامي .

المطلب الأول : ماهية المال واكتسابه في التشريع الإسلامي

سنتناول هذه الفقرة من خلال فقرتين، نخصص الأولى للحديث عن ماهية المال وملكيته، والثانية لاكتسابه، في التشريع الإسلامي .

الفقرة الأولى : مفهوم المال وملكيته في التشريع الإسلامي

أولا : مفهوم المال في التشريع الإسلامي

أ : المال في اللغة

المال في اللغة : من المول، وأصله : مال يمول مولاً، ومؤولاً : أي كثر ماله . ويطلق المال على كل ما يملك من الأشياء، أي على الثروة بشكل عام، وجمعه أموال، وهو مما يذكر ويؤنث . يقال : مال الرجل يمول ويمال مولا ومؤولا : إذا صار ذا مال . ويقال : تمول : بمعنى اتخذ مالا وموله غيره . ويقال :موَّلَ يموِّل، تمويلاً، فهو مُموِّل ، والمفعول مُموَّل، ويقال : مال فلاناً أي أعطاه المال، وموّله : قدّم له ما يحتاج من مال، وتموّل : نما له مال[3] .

ب : المال في الاصطلاح

1 انظر موقع المجلة على شبكة الانترنيت، العدد الصادر بتاريخ 2008/09/11
2 انظر موقع المجلة على شبكة الانترنيت، العدد الصادر بتاريخ: 2008/09/28
3 انظر معاجم اللغة: لسان العرب لابن منظور، والمصباح المنير للفيومي، ومختار الصحاح للرازي،، والقاموس المحيط للفيروز آبادي، والمعجم الوسيط لمجمع اللغة العربية.

يعرف جمهور الفقهاء المال بالقول: كل ما له قيمة يلزم متلفه بضمانه. فيشمل المال بهذا المعنى، الذوات والمنافع، وكل الحقوق المحسوسة وغير المحسوسة، في حين يقتصر تعريف الحنفية للمال، على ما يمكن حيازته وإحرازه وينتفع به عادة. فلا يعتبر عندهم مالا إلا ما كان له مادة وجرم محسوس.

والقاعدة عند جمهور الفقهاء أن العرف هو المرجع في أساس مالية الأشياء، لأن نصوص أئمة اللغة والفقه تدل على أن كل ما تُموّل عرفا يعتبر مالا. ولذلك قيل: لا يعرف للمال حد في اللغة ولا في الشرع.

ومرد هذا ارتباط المال بعرف الناس واعتباراتهم. فكل ما تعارفه الناس مالا وتلحقه الإباحة الشرعية، عد من الأموال. كما هو الشأن بالنسبة للحقوق المعنوية مثلا[1].

ومن التعاريف المعاصرة للمال، تعريف الأستاذ داود الخمار بقوله: المال هو كل ما يمكن أن يملكه الإنسان، وينتفع به على وجه معتاد[2].

ثانيا: ملكية المال في التشريع الإسلامي.

المال بمعناه العام في الشريعة الإسلامية، أي الثروة، مال الله تعالى؛ فهو بذلك مال عام، الأصل فيه أن يكون مشاعا من حيث المبدأ. كما تشهد بذلك العديد من النصوص القرآنية، من قبيل قوله سبحانه وتعالى: **وَآتُوهُم مِّن مَّالِ اللَّهِ الَّذِي آتَاكُمْ** (النور: ٣٣). والإنسان مجرد مستخلف ونائب عن الله تعالى في هذا المال، والنصوص الشرعية صريحة بهذا الشأن، ومن ذلك قوله عز من قائل: **وَأَنفِقُوا مِمَّا جَعَلَكُم مُّسْتَخْلَفِينَ فِيهِ** (الحديد: ٧).

---

1 هو ما أقره مجمع الفقه الإسلامي في قرار له جاء فيه: إن مجمع الفقه الإسلامي الدولي المنعقد في دورة مؤتمره الخامس بالكويت من 6 - 1 جمادى الأولى 1409ه الموافق 10 - 15 كانون الأول/ديسمبر 1998م، بعد إطلاعه على البحوث المقدمة من الأعضاء والخبراء في موضوع الحقوق المعنوية، واستماعه للمناقشات التي دارت حوله، قرر ما يلي:
أولا: الاسم التجاري والعنوان التجاري، والعلامة التجارية، والتأليف والاختراع أو الابتكار، هي حقوق خاصة لأصحابها، أصبح لها في العرف المعاصر قيمة مالية معتبرة لتمول الناس لها، وهذه الحقوق يعتد بها شرعاً، فلا يجوز الاعتداء عليها. ثانيا: يجوز التصرف في الاسم التجاري أو العنوان التجاري أو العلامة التجارية، ونقل أي منها بعوض مالي، إذا انتفى الغرر والتدليس والغش، باعتبار أن ذلك أصبح حقاً مالياً. ثالثاً: حقوق التأليف والاختراع أو الابتكار مصونة شرعاً، ولأصحابها حق التصرف فيها، ولا يجوز الاعتداء عليها. والله أعلم.

2 ذ: داود الخمار: قواعد في اكتساب المال وإنفاقه في القرآن الكريم. منشورات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية المغرب. ط1/2012.ص23. ويوضح تعريفه هذا بالقول: والمراد بالإمكان: الإمكان المادي، بمعنى الإحراز على الشيء المالي بوسائله. والإمكان الشرعي، بمعنى الإباحة الشرعية للتصرف في الشيء المتصف بالصفة المالية والتعامل به.والمراد بالانتفاع المعتاد:أن يكون متعارفا وذا قيمة مالية. وأن لا يكون اعتياده معارضا للنص الشرعي.

وقاعدة الاستخلاف والنيابة، تقتضي تقييد حرية مكتسب المال في مطلق تصرفاته المالية، وانصياعه لأوامر المالك الحقيقي، وهو الله عز وجل، وتنفيذ إرادته ورغبته في تدبيره وإنفاقه، فضلا عن ضوابط اكتسابه.

فملكية المال بهذا المعنى مشاعة وجماعية.

ولذلك يتعين من حيث المبدأ، أن تكون منفعته متاحة للعموم، وفي متناول الكافة وتحت تصرف الجميع.إذ الخيرات والطيبات وكل الثروات الكونية، في أصل منشئها وخلقها، منسوبة ومسخرة للجميع، كما تدل على ذلك العديد من الآيات القرآنية.

فقد قال الله تبارك وتعالى: **هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُم مَّا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا** (البقرة: ٢٩)، وقال سبحانه وتعالى: **وَسَخَّرَ لَكُم مَّا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا** (الجاثية: ١٣).

كما قال الباري عز من قائل: **وَسَخَّرَ لَكُمُ الْأَنْهَارَ * وَسَخَّرَ لَكُمُ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ دَائِبَيْنِ ۖ وَسَخَّرَ لَكُمُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ** (إبراهيم: ٣٢-٣٣)، وقال عز وجل: **وَالْأَنْعَامَ خَلَقَهَا ۗ لَكُمْ فِيهَا دِفْءٌ وَمَنَافِعُ وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ** (النحل: ٥). وقاعدة التسخير للجميع تقتضي الانتفاع للجميع.

وهذا ما تدل على ذلك ألفاظ الجمع وصيغ العموم، المفيدة للاستغراق والشمول، والتي جاءت بها النصوص الشرعية في هذا الباب، من قبيل قول الحق سبحانه وتعالى: **كُلُوا مِن ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ** (الأنعام: ١٤١)، ونظير قول الباري جلت قدرته: **لِتَأْكُلُوا مِنْهُ لَحْمًا طَرِيًّا وَتَسْتَخْرِجُوا مِنْهُ حِلْيَةً تَلْبَسُونَهَا** (النحل: ١٤). ومثل قول الباري عز وجل: **وَالْأَنْعَامَ خَلَقَهَا ۗ لَكُمْ فِيهَا دِفْءٌ وَمَنَافِعُ وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ** (النحل: ٥)، وكذا قوله تبارك وتعالى: **كُلُوا مِمَّا فِي الْأَرْضِ حَلَالًا طَيِّبًا** (البقرة: ١٦٨).

وتأكيدا لهذا الطابع الجماعي لملكية المال، شرع الإسلام نظام الحجر على السفهاء من مبذري الأموال ومن لا يحسن التصرف فيها حماية لأموالهم، وحفظا لحقوق الأفراد وكذا الحق العام للأمة في تلك الأموال، فقال العليم الحكيم: **وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا** (النساء: ٥).

المال في الشريعة الإسلامية وجد من حيث المبدأ ليسخر في خدمة الجماعة، وملكية الإنسان الخاصة له، ملكية نسبية، يحكمها طابع الاستخلاف، أي النيابة في وضع اليد والتقيد بإرادة المالك الأصلي، ومنهجه في تملك هذا المال والتصرف فيه تداولا وإنفاقا. وهو ما سنقف علي تفاصيله في المطلب التالي والمبحث الموالي.

الفقرة الثانية: اكتساب المال في التشريع الإسلامي

لما كان الإنسان مجبولا على التملك وحب المال، مصداقا لقوله العليم الخبير: **وَتُحِبُّونَ الْمَالَ حُبًّا جَمًّا** (الفجر: ٢٠)، وقوله عز وجل: **وَإِنَّهُ لِحُبِّ الْخَيْرِ لَشَدِيدٌ** (العاديات: ٨)، فإن الشريعة الإسلامية اعترفت بهذه الطبيعة الغريزية، بجانب إقرارها لقاعدة المال مال الله وما تقتضيه من الاشتراك والشيوع.

فحث الإسلام على اكتساب المال وفتح أمامه باب الإباحة، تشجيعا للملكية الخاصة، ولم يقيده سوى بالضوابط الشرعية، جاعلا الأصل في اكتساب المال هو الإباحة. فلم تؤمم الشريعة من الأموال، إلا الماء والكلأ والنار، وفق ضوابط تعترف بالملكية الخاصة في إطار الملكية العامة. لقوله صلى الله عليه وسلم فيما رواه الإمام أحمد وغيره: **(المسلمون شركاء في ثلاث: في الماء والكلأ والنار)**[1].

ووضع الشرع قواعد التملك والاكتساب، وصنف الحلال والحرام، وبين الطيب والخبيث، مراعاة لحقوق الله تعالى ومصالح العباد. فحرم اكتساب الخبائث وأحل تملك الطيبات، فقال عز من قائل: **وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ** (الأعراف: ١٥٧). و قال عليه الصلاة السلام: **(إن هذا المال خضرة حلوة فمن أخذه بحقه ووضعه في حقه فنعم المعونة هو، ومن أخذه بغير حقه كان كالذي يأكل ولا يشبع)**[2].

تميز التشريع الإسلامي في هذا الباب بالمزاوجة بين القاعدة القانونية من خلال الأحكام العملية، والقاعدة الدينية والأخلاقية، من خلال الأحكام الاعتقادية والسلوكية، بما يرسخ هذه الضوابط ويضمن تفعيلها والتقيد بها. اعتبار لخاصية الشمولية التي تطبع التشريع الإسلامي، الذي ينظر لتصرفات الإنسان باعتبارها كلا لا يتجزأ، مصداقا لقوله تعالى: **قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ** (الأنعام: ١٦٢).

وهذا ما سنعمل على إبرازه على النحو الآتي:

أولا: الحث على الكسب الحلال

1 مسند الإمام أحمد /5364، سنن أبي داوود، كتاب البيوع، باب منع الماء.
2صحيح البخاري، كتاب الزكاة، باب الصدقة على اليتامى

حثت الشريعة الإسلامية على العمل والكد والسعي في اكتساب الخيرات، فقال الله عز وجل: **لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَبْتَغُوا فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ** (البقرة: ١٩٨)،و قال الباري سبحانه وتعالى مخاطبا رواد المساجد: **فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِن فَضْلِ اللَّهِ** (الجمعة: ١٠).

وقال النبي صلى الله عليه وسلم، حين سُئلَ: أي الكسب أطيب؟ مجيبا: (**عمل الرجل بيده، وكل بيع مبرور**)[1]، كما روي عنه صلى الله عليه وسلم أنه قَالَ: (**مَا أَكَلَ أَحَدٌ طَعَامًا قَطُّ خَيْرًا مِنْ أَنْ يَأْكُلَ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ وَإِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَام كَانَ يَأْكُلُ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ**)[2].

كما فتح المجال أمام المبادرة الفردية الحرة، فقال عليه الصلاة والسلام: (**من أحيى أرضا مواتا فهي له**)[3]. وروي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: (**لا يغرس مسلم غرسا ولا يزرع زرعا، فياكل منه إنسان أو دابة أو شيء إلا كان له صدقة**)[4]، وفي حديث آخر في ذات السياق، أنه صلى الله عليه وسلم قال: (**ما من مسلم يغرس غرسا، أو يزرع زرعا، فيأكل منه طير أو إنسان أو بهيمة إلا كان له صدقة**)[5].

كما ذم الإسلام البطالة والتواكل وعدم الأخذ بالأسباب، فعن الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قَالَ: (**لَأَنْ يَأْخُذَ أَحَدُكُمْ حَبْلَهُ فَيَأْتِيَ بِحُزْمَةِ الْحَطَبِ عَلَى ظَهْرِهِ فَيَبِيعَهَا فَيَكُفَّ اللَّهُ بِهَا وَجْهَهُ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ النَّاسَ أَعْطَوْهُ أَوْ مَنَعُوهُ**)[6].

ولأجل هذه الغاية، شرعت العقود الكفيلة بتداول الأموال والمنافع والخدمات، وبالتالي اكتسابها بطريقة مشروعة، في شتى المجالات الفلاحية والتجارية والصناعية والخدماتية.

وعلاوة على الأحكام الجزئية التفصيلية وضع الشرع للاكتساب وللمبادلات، قواعد كلية إجمالية وضوابط نوعية دقيقة، تحقيقا للعدل والقسط في المعاملات؛ فجعل **الخراج في مقابل الضمان**، فقد روت عائشة أم المومنين رضي الله عنها: أن رجلا ابتاع غلاما فأقام عنده ما شاء الله أن يقيم ثم وجد به عيبا فخاصمه إلى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فرد عليه، فقال الرجل: يا رسول الله قد استغل غلامي، فقال رسول الله – صلى الله عليه

1 مسند الإمام أحمد 4/141.
2 صحيح البخاري، كتاب البيوع، باب كسب الرجل وعمله بيده.
3 موطأ الإمام مالك، كتاب الأقضية، باب القضاء في عمارة الموات.
4 صحيح مسلم، كتاب المساقاة، باب فضل الغرس والزرع.
5 صحيح البخاري، كتاب المزارعة، باب فضل الزرع والغرس إذا أكل منه.
6 صحيح البخاري، كتاب الزكاة، باب الاستعفاف

وسلم – الخراج بالضمان؛ فيكون الحق في الحصول على العائد أو الربح،بقدر تحمل التكاليف والمخاطر، أي بقدر الاستعداد لتحمل الخسارة. وهذا ما يؤدي إلى التلازم بين الربح المستفاد والخسارة. أي التلازم بين النماء والدرك. وهو ما يعبر عنه الفقهاء بالقول: **الغنم بالغرم**. وهو ما يؤدي إلى تحقيق العدل في المعاملات، والتوازن بين المزايا والحقوق المكتسبة من جهة، والواجبات والتبعات المتحملة من جهة ثانية.

وهذه القاعدة وأمثالها، تشكل قطب رحى كل المعاملات الشرعية، والأساس التي تقوم على المشاركات والمعاوضات. حيث يكون لكل طرف فيها حقوقا تقابل أو تعادل ما عليه من واجبات، سواء تعلق الأمر بالتزام بمال أو التزام بعمل أو التزام بضمان. وإلى جانب هذه الأحكام والضوابط العملية، أحاط الشارع الحكيم الاكتساب بأحكام وضوابط اعتقادية وسلوكية.

إذ من شأن هذه الضوابط أن تشيع الطمأنينة والراحة النفسية، وتكبح الجماح، وتحيط التنافس بضوابط أخلاقية، تمنع الحسد والأحقاد والضغائن بين طبقات المجتمع. تحقيقا للاستقرار وتثبيتا للأمن الاجتماعي والاقتصادي.

ففي الجانب الاعتقادي قرر قاعدة تقدير الأرزاق منذ الأزل، وربط اكتسابها بالأسباب المادية، فقال الباري سبحانه وتعالى: **إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَّاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ** (هود: ٦)، وقال أصدق القائلين: **وَمَا بِكُم مِّن نِّعْمَةٍ فَمِنَ اللَّهِ** (النحل: ٥٣). وقال الخالق عز من قائل: **وَمَا مِن دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا** (هود: ٦). وقال الباري عز وجل: **وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا** (لقمان: ٣٤).

كما قرر مبدأ التفاضل في الأرزاق، فقال الله سبحانه وتعالى: **وَاللَّهُ فَضَّلَ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ فِي الرِّزْقِ** (النحل: ٧١)، وقال عز من قائل: **وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ** (النساء: ٣٢).

وفي الجانب السلوكي قرر قواعد للتوسط في طلب الكسب، واليسر والسماحة في المعاملات، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **(رحم الله رجلا سمحا إذا باع سمحا إذا اشترى سمحا إذا اقتضى)**[1].

1 صحيح البخاري، كتاب البيوع، باب السهولة والسماحة في الشراء والبيع ومن طلب حقا فليطلبه في عفاف.

وقال المصطفى صلى الله عليه وسلم فيما رواه جابر بن عبدالله رضي الله عنه: **(أَيُّهَا النَّاسُ، اتَّقُوا اللهَ، وَأَجْمِلُوا فِي الطَّلَبِ، فَإِنَّ نَفْسًا لَنْ تَمُوتَ حَتَّى تَسْتَوْفِيَ رِزْقَهَا، وَإِنْ أَبْطَأَ عَنْهَا، فَاتَّقُوا اللهَ، وَأَجْمِلُوا فِي الطَّلَبِ، خُذُوا مَا حَلَّ، وَدَعُوا مَا حَرُمَ)**[1].

ثانيا: منع الكسب الحرام

في مقابل الحث على الكسب الحلال، منع الإسلام كل طرق الاكتساب الحرام، فحرم الربا مطلقا، فقال تعالى: **وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا** (البقرة: ٢٧٥). وفي هذا التحريم تنبيه وإبراز وتأكيد للوظيفة التبادلية للنقود، واعتبارها مخزناً للقيم وأداة للوفاء، وعدم اعتبارها سلعة تباع وتشترى وتنتج أرباحا في حد ذاتها؛ كما أن فيه إشارة وتأكيد على عدم اعتبار أي قيمة زمنية للنقود، إلا من خلال ارتباطها بالتعامل بالسلع الاقتصادية. لا بإقراضها، بغض النظر عن طبيعة القرض، إنتاجيا كان أم استهلاكيا، وبغض النظر عن طبيعة أطراف القرض، أشخاصا طبيعيين أم اعتباريين كانوا، أفرادا أم مؤسسات أم دولا، وبغض النظر عن يسر أو عسر المقترض.

وتوعد القرآن الكريم على الربا بأشد أنواع العقاب فقال تعالى: **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ * فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ** (البقرة: ٢٧٩).

وحذر من عواقب ومآلات التعامل به، فقال العليم الحكيم: **الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ** (البقرة: ٢٧٥).

كما منع الميسر والمقامرة بالأموال، فقال سبحانه وتعالى: **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ** (المائدة: ٩٠)، تأكيدا لحرمة أكل أموال الناس بالباطل من جهة، وتحريما للمجازفة والمغامرة والمخاطرة الغير مأمونة العواقب من جهة ثانية.

وحرم الغرر، وصوره المعروفة في بيوع الجاهلية كبيع الملامسة والمنابذة وحبل الحبلة، والمحاقلة والمزابنة، ونهى عن البيعتان في بيعة وعن اجتماع البيع والسلف[2]؛ كما نهى عن كل البيوع التي تقع على المعدوم، وتلك التي تقع

1 سنن ابن ماجة، كتاب التجارات، باب الاقتصاد في طلب المعيشة.
2 انظر في بيان هذه المصطلحات، مصادر ومصنفات الفقه الإسلامي.

على المجهول مطلقا أو على ما جهل قدره أو صفته أو جنسه .ففي الحديث الذي رواه أبو هريرة، أن النبي صلى الله عليه وسلم: **(نهى عن بيع الحصاة وبيع الغرر)**[1] .

وفي هذا منع للجهالة، وتأكيد على خاصية الوضوح والشفافية والمعلومية، التي يتعين أن تطبع المعاملات .

و جرم الغبن الفاحش والغش والتدليس في المعاملات، تأكيدا لمبدأ الرضائية الحاكم في المعاملات، لقول المصطفى صلى الله عليه وسلم: **إنما البيع عن تراض**[2]، وقوله سبحانه وتعالى: **لَّا أَن تَكُونَ تِجَارَةً عَن تَرَاضٍ** (النساء: ٢٩).

وقد روي عن النبي صلي الله عليه وسلم أنه مر على رجل يبيع صبرة طعام فأدخل عليه الصلاة والسلام يده فيها، فأصاب البلل أصابعه فقال المصطفى صلى الله عليه وسلم: **(ما هذا يا صاحب الطعام ؟ قال: أصابته السماء يا رسول الله قال: أفلا جعلته فوق الطعام حتى يراه الناس، من غش فليس مني)**[3] .

كما جرم الإسلام جميع أساليب النصب والاحتيال، تأكيدا لحرمة مال الغير وأخذه من غير حق، مصداقا لقول الرسول صلى الله عليه وسلم: **(كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه)**[4] .

وكان مما قاله عليه الصلاة والسلام في خطبة حجة الوداع: **(إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام)**[5]، تأكيدا للحكم المقرر في قوله جل وعلى: **لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَن تَكُونَ تِجَارَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ** (النساء: ٢٩).

وحتى يربط الإسلام المعاملات المالية بالأنشطة الاقتصادية الحقيقية، بشكل يضمن قوة وسلامة النسيج الاقتصادي ونجاعته، نهى عن بيع ما لم يقبض، وعن ربح ما لم يضمن، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحديث الذي رواه عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رضي الله عنهما: **(لا يحل سلف وبيع، ولا شرطان في بيع، ولا ربح ما لم يضمن، ولا بيع ما ليس عندك)**[6] .

---

1 صحيح مسلم: كتاب البيوع، باب بطلان بيع الحصاة والبيع الذي فيه غرر.
2 سنن ابن ماجة: كتاب التجارات، باب الخيار.
3صحيح مسلم: كتاب الإيمان، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: من غش فليس مني.
4 صحيح مسلم، كتاب الحج باب: تحريم ظلم المسلم وخذله.
5 صحيح البخاري، كتاب الفتن، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لا ترجعوا بعدي كفارا
6 سنن أبي داوود، كتاب الإجارة، باب قي الرجل يبيع ما ليس عنده.

المطلب الثاني: إنفاق المال وتداوله في الإسلام

الفقرة الأولى: إنفاق المال

أباح الإسلام التمتع بالخيرات والطيبات من الأموال، باعتبارها نعما من نعم الله تعالى على خلقه، فقال عز وجل: قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ (الأعراف: ٣٢)، وندب إلى ذلك فقال النبي صلى الله عليه وسلم: **(إن الله يحب أن يرى أثر نعمته على عبده)**[1].

واعتبارا لوسطية الإسلام أحاط الإنفاق الاستهلاكي للمال بأحكام وضوابط تحقق المقصد الشرعي من رواج الأموال دون إفراط أو تفريط، تضبط الإنفاق وترشد الاستهلاك. شدد الشارع الحكيم في ذم المبذرين والإنكار عليهم، فقال تعالى: وَلَا تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا * إِنَّ الْمُبَذِّرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ (الإسراء: ٢٦-٢٧).

ونهى عن الإسراف في التمتع بالطيبات، فقال عز وجل: وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ (الأعراف: ٣١)، وقال عليه الصلاة والسلام في الحديث الذي رواه عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده: **(كلوا وتصدقوا والبسوا في غير إسراف ولا مخيلة)**[2].

وعن حذيفة بن اليمان رضي الله عنهم أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: **(لا تلبسوا الحرير ولا الديباج، لا تشربوا في آنية الذهب والفضة، ولا تأكلوا في صحافها؛ فإنها لهم في الدنيا، ولكم في الآخرة)**[3].

وفي المقابل ذم الإسلام البخل والبخلاء، في قوله جل شأنه: الَّذِينَ يَبْخَلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ (النساء: ٣٧)، وتوعدهم الباري عز وجل في قوله سبحانه وتعالى: وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ هُوَ خَيْرًا لَهُمْ بَلْ هُوَ شَرٌّ لَهُمْ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ (آل عمران: ١٨٠). وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: **(ما من يوم يصبح العباد فيه إلا ملكان ينزلان فيقول أحدهما: اللهم أعط منفقا خلفا، ويقول الآخر: اللهم أعط ممسكا تلفا)**[4].

---

1 سنن الترمذي، كتاب الأدب، باب ما جاء إن الله تعالى يحب أن يرى أثر نعمته على عبده.
2 صحيح البخاري: كتاب اللباس، باب قول الله تعالى: قل من حرم زينة الله التي أخرج لعباده والطيبات من الرزق.
3 صحيح البخاري: كتاب الأطعمة، باب الأكل في إناء مفضض.
4 صحيح مسلم: كتاب الزكاة، باب في المنفق والممسك.

ليقعّد الإسلام مبدأ الوسطية والاعتدال، والترشيد في الإنفاق والاستهلاك، مصداقا لقوله تبارك وتعالى: **وَالَّذِينَ إِذَا أَنفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَٰلِكَ قَوَامًا** (الفرقان: ٦٧)، وقوله سبحانه وتعالى: **وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَّحْسُورًا** (الإسراء: ٢٩).

الفقرة الثانية: تداول المال ورواجه

تشكل أحكام تداول المال ورواجه في التشريع الإسلامي مرآة تعكس فلسفة الوظيفتين الاقتصادية والاجتماعية للمال من المنظور الإسلامي، وتلازم هاتين الوظيفتين، تأكيدا لتلازم النشاط الربحي وغير الربحي في الدورة الاقتصادية. وسنحاول في هذه الفقرة، الوقوف على أبرز معالم هاتين الوظيفتين والتلازم القائم بينهما.

أولا: الوظيفة الاقتصادية للمال

تحقيقا للوظيفة الاقتصادية للمال، نظم الشارع الحكيم القواعد العامة لرواج المال وتداوله، وجعل الرواج أهم مقاصده في الأموال، فحرم الاكتناز وتوعد المكتنزين بالعقاب، فقال سبحانه وتعالى: **وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ** (التوبة: ٣٤).

و لكي يؤدي المال وظيفته الاقتصادية، حث على توظيفه واستثماره، وحث على الاتجار حتى في أموال اليتامى والمحجورين، مع ما يحمله الاتجار من معاني المخاطرة واحتمال الربح والخسارة، فقال صلى الله عليه وسلم: **(اتجروا في أموال اليتامى لا تأكلها الزكاة)**[1]. ومنع الشرع اتخاذ الذهب والفضة قنية وأثاثا، تأكيدا لوظيفتهما المالية، فقال صلى الله عليه وسلم: **(لا تشربوا في آنية الذهب والفضة)**[2].

وشرع صيغا متنوعة للاستثمار على كافة المستويات والقطاعات الاقتصادية، بما يكفل رواج الأموال وتداولها. كالبيع والمقايضة والصرف والكراء والإجارة، والسلم والاستصناع والشركة والمضاربة، والمساقاة والمزارعة والمغارسة[3] وغيرها.

كما سن العديد من العقود الكفيلة بتيسير هذه المعاملات وثباتها وتوثيقها، والحد من النزاعات التي قد تطرأ بشأنها، وترفع الأضرار التي قد تنشأ بمناسبتها. بعد أن دعا الشارع الحكيم إلى الوفاء بالالتزامات واحترام العهود

1 موطأ الإمام مالك: كتاب الزكاة، باب زكاة أموال اليتامى والجارة لهم فيها.
2 صحيح البخاري: كتاب الأطعمة، باب الأكل في إناء مفضض.
3 انظر في بيان هذه المصطلحات، مصادر ومصنفات الفقه الإسلامي.

والعقود فقال عز من قائل: **يَاأَيُّهَاالَّذِينَآمَنُواأَوۡفُوابِالۡعُقُودِ** (المائدة: ١). وشرع الإشهاد فقال سبحانه وتعالى: **وَأَشۡهِدُوا إِذَاتَبَايَعۡتُمۡ** (البقرة: ٢٨٢). وندب إلى الكتابة والتوثيق فقال عز من قائل: **يَاأَيُّهَاالَّذِينَ آمَنُوا إِذَاتَدَايَنتُم بِدَيۡنٍ إِلَىٰٓ أَجَلٖ مُّسَمّٗى فَاكۡتُبُوهُۚ** (البقرة: ٢٨٢).

كما شرع الرهن والكفالة والحوالة والوكالة، والقسمة والشفعة[1] وغيرها من العقود والتصرفات الكفيلة بضمان استيفاء الحقوق ورفع المضار ودرء النزاعات.

وتوزيعا للثروة وتحقيقا لتداولها شرع الميراث، بما يكفل توزيع الثروة وتداولها حتى لا تتكدس الأموال في أيادي طبقة محدودة ومعينة، مصداقا لقوله سبحانه وتعالى: **كَيۡ لَا يَكُونَ دُولَةَۢ بَيۡنَ ٱلۡأَغۡنِيَاءِ مِنكُمۡۚ** (النور: ٣٣).

وتأكيدا على مقصد الرواج وتسهيلا لتداول الأموال، منع الشرع الاحتكار، فقال عليه الصلاة والسلام: (**المحتكر ملعون**)[2]، وفي رواية أخرى عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال: (**لا يحتكر إلا خاطئ**)[3]. ونهى عن بيع النجش وتلقي الركبان وبيع الحاضر لباد[4]، وغيرها من البيوع المنافية لقواعد السوق المفتوحة.

ففسح المجال بذلك أمام الشفافية والتنافسية والمبادرة الحرة، التي لم يقيدها الشرع الحكيم إلا بقيود المصلحة العامة حال التعارض، إعمالا لمبدأ تقديم المصلحة العامة على الخاصة، اعتبارا لتضمن المصلحة العامة للمصلحة الخاصة بالضرورة والتبع.

ثانيا: الوظيفة الاجتماعية

حتى تؤدي الثروة وظيفتها الاجتماعية التي من أجلها أنشئت وسخرت، جعل الإسلام المال المكتسب بطرق مشروعة، مناطا للعديد من الحقوق والواجبات العامة والخاصة. ففرضت الزكاة واعتبرت أحد الأركان التي يقوم عليها هذا الدين، فقال الله سبحانه وتعالى: **وَأَقِيمُواالصَّلَاةَوَآتُواالزَّكَاةَ** (البقرة: ٤٣). وقال الباري تبارك وتعالى: **خُذۡ مِنۡ أَمۡوَٰلِهِمۡ صَدَقَةٗ تُطَهِّرُهُمۡ وَتُزَكِّيهِم بِهَا** (التوبة: ١٠٣)، وقال الخالق عز من قائل: **وَآتُواحَقَّهُ يَوۡمَ حَصَادِهِۦۖ** (الذاريات: ٢٩)، وقال الفاطر سبحانه وتعالى: **وَفِيٓ أَمۡوَٰلِهِمۡ حَقّٞ لِّلسَّآئِلِ وَٱلۡمَحۡرُومِ** (الذاريات:

1 انظر في بيان هذه المصطلحات، مصادر ومصنفات الفقه الإسلامي.
2 سنن ابن ماجة، كتاب التجارات، باب الحكرة والجلب.
3 صحيح مسلم: كتاب المساقاة، باب تحريم الاحتكار في الأقوات.
4 انظر في بيان هذه المصطلحات، مصادر ومصنفات الفقه الإسلامي.

١٩). كما سنت الصدقات، فقال تبارك وتعالى : **وَأَحْسِن كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ** (القصص : ٧٧) وقال سبحانه وتعالى : **وَآتُوهُم مِّن مَّالِ اللَّهِ الَّذِي آتَاكُمْ** (النور : ٣٣)؛ بعد أن كان الأمر في صدر الإسلام بإنفاق العفو من الأموال وهو الزائد منها عن حاجة المالك، فقال سبحانه وتعالى : **وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلِ الْعَفْوَ** (البقرة : ٢١٩).

وشرعت الوصايا والأوقاف، وأقرت العمرى والرقبى والنحلة[1]، وغيرها من التبرعات، تأكيدا على تلازم النشاط الربحي والنشاط غير الربحي، في تأمين حاجيات المجتمع الاقتصادية.

وهو ما من شأنه أن يحقق التوازن بين فئات المجتمع، ويؤمن حد الكفاية، أي الحد الأدنى من الحاجات الاقتصادية لكل فرد في المجتمع، ويكفل الأمن والاستقرار الاجتماعي، ويرسخ واجب التضامن الاجتماعي،ويوطد أواصر التكافل والأخوة بين الإنسان وأخيه الإنسان. مصداقا لقوله تعالى : **إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ** (الحجرات : ١٠). وقوله صلى الله عليه وسلم : **(لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه)**[2].

و تأكيدا لهذه الوظيفة الاجتماعية، ولتلازم الأنشطة الربحية وغير الربحية، شرع الإسلام الصدقة الجارية وندب إليها، فقال صلى الله عليه وسلم : **(إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث : صدقة جارية أو علم ينتفع به أو ولد صالح يدعو له)**[3].

كما روي عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال : **(إن مما يلحق المؤمن من عمله وحسناته بعد موته : علماً نشره أو ولداً صالحاً تركه، أو مصحفاً ورثه، أو مسجداً بناه، أو بيتا لابن السبيل بناه أو نهراً أجراه أو صدقة أخرجها من ماله في صحته وحياته تلحقه بعد موته)**[4].

وحث الشارع على القرض الحسن ورغب فيه للتنفيس عن الكربات، وإعانة المحتاج، وحض على التيسير على المعسرين فقَالَ النبي صلى الله عليه وسلم : **(رَأَيْتُ لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِي عَلَى بَاب : الْجَنَّةِ مَكْتُوبًا الصَّدَقَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا ، وَالْقَرْضُ بِثَمَانِيَةَ عَشَرَ ، فَقُلْتُ : يَا جِبْرِيلُ مَا بَالُ الْقَرْضِ أَفْضَلُ مِنَ الصَّدَقَةِ ، قَالَ : لأَنَّ السَّائِلَ**

1انظر في بيان هذه المصطلحات، مصادر ومصنفات الفقه الإسلامي.
2 صحيح البخاري كتاب الأدب باب من الإيمان أن يحب لأخيه ما يحب لنفسه.
3 صحيح مسلم: كتاب الوصية باب ما يلحق المسلم بعد وفاته.
4 سنن ابن ماجة: المقدمة، باب معلم الناس الخير.

يَسْأَلُ وَعِنْدَهُ، وَ الْمُسْتَقْرِضُ لاَ يَسْتَقْرِضُ إِلَّا مِنْ حَاجَةٍ)[1].

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **(من نفَّس عن مؤمنٍ كربةً من كُرَب الدنيا، نفَّس الله عنه كربةً من كُرَب يوم القيامة، ومن يسَّر على معسرٍ، يسَّر الله عليه في الدنيا والآخرة)**[2].

و الأصل في القرض أن يقوم على أسس التكافل والتعاون، فلا يقف فيه عند حدود رد الأصل فقط، ولكن قد يصل إلى تطبيق مبدأ الإنظار عند الإعسار، بل قد يمتد ليصل إلى التصدق وإعفاء المدين المعسر استجابة لقوله تعالى: **وَإِن كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ ۚ وَأَن تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَّكُمْ ۖ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ** (البقرة: ٢٨٠).

خلاصة

على هذا النحو المسطر في مباحث هذ الدراسة، إذن، يتضح أن تنظيم الثروة في ظل هذا النظام الرباني البديع، هو تنظيم محكم، يدل على ما تتميز به نظرة الإسلام إلى المال، على المستوى الاقتصادي والاجتماعي، من واقعية وشمولية ووسطية واعتدال، مفهوما واكتسابا وإنفاقا وتداولا.

فهو نظام وسطي بين السيطرة في اقتصاديات الهيمنة، وبين التسيب في اقتصاديات السوق.

وهو نظام يطبعه التوازن بين المصلحة العامة والحق العام من جهة ومصالح وحقوق الأفراد من جهة ثانية، بما يخدم مصالح الجميع. والتوازن بين النشاط الربحي وغير الربحي، من خلال التلازم بين الوظيفة الاقتصادية للمال ونظيرته الاجتماعية.

وهو النظام الوحيد الذي يمكن أن يؤمن حد الكفاية ويستجيب للحاجيات الاقتصادية الأساسية لكل فرد. ويحقق الأمن والاستقرار الاجتماعي.

و هذا ما أثبتته بعض تطبيقات هذا النظام، من خلال أساليب والصيغ المصرفية الإسلامية القائمة على المشاركة والمخاطرة جدارتها وجدواها وكذبت مزاعم الأبواق والمثبطين، وأكدت تنبؤات المحللين المتجردين من أمثال الاقتصادي الأمريكي سيمونز الذي قال ذات يوم بأن: خطر الاضطراب الاقتصادي يمكن تفاديه إلى حد كبير إذا لم يتم اللجوء إلى الاقتراض، وإذا تمت الاستثمارات كلها في شكل تمويل ذاتي و**بالمشاركة**.، ومن أمثال الباحثة

1 سنن ابن ماجة: كتاب الصدقة، باب القرض.

2 تمام الحديث كما رواه أبو هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: مَن نفَّس عن مؤمنٍ كربةً من كُرَب الدنيا، نفَّس الله عنه كربةً من كُرَب يوم القيامة، ومن يسَّر على معسرٍ، يسَّر الله عليه في الدنيا والآخرة، (ومن ستر مسلمًا ستره الله في الدنيا والآخرة، واللهُ في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه، ومن سلك طريقًا يلتمس فيه علمًا، سهَّل الله له به طريقًا إلى الجنة، وما اجتمع قومٌ في بيتٍ من بيوت الله يتلون كتاب الله ويتدارسونه بينهم، إلا نزلت عليهم السكينة، وغشيتهم الرحمة، وحفتهم الملائكة، وذكرهم الله فيمن عنده، ومن بطَّأ به عمله لم يسرع به نسبه)؛ صحيح مسلم.

الإيطالية لوريتا نابوليوني التي قالت بأن: **التمويل الإسلامي هو القطاع الأكثر ديناميكية في عالم المال الكوني**، وأن: **المصارف الإسلامية يمكن أن تصبح البديل المناسب للبنوك الغربية**[1].

فيكون بذلك البديل الذي يمكن أن يجيب عن الأسئلة الاقتصادية الحقيقة التي يدور حولها الجدل في الساحة العالمية من قبيل: ما البديل المناسب لاقتصاد السوق المحررة من القيود؟ وما الأساليب المناسبة لترويض الرأسمالية وللانتفاع في الوقت ذاته من قواعدها الضرورية لرفع مستوى الرفاهية؟ وما القواعد الضرورية لازدهار الاقتصاد والديمقراطية في آن واحد[2]؟.

وليشكل الطريق الآخر والبديل الذي يرنوا إليه العالم دون أن يكون لحد الآن قادرا على رسم صورة دقيقة له، بعد ما أصابه من ويلات وأزمات النظام الرأسمالي القائم، وبعدما جرب النظام الاشتراكي الفاشل، بشهادة أحد المنظرين الاقتصاديين الألمان الذي كتب بعد تداعيات الأزمة المالية العالمية الأخيرة، قائلا: **يتزايد عدد المواطنين الذين يمنون أنفسهم بالتحول إلى نظام آخر، وإن كانوا غير قادرين على رسم صورة دقيقة للنظام الذي ينشدونه، إنهم يحلمون بانتهاج طريق ثالثة تقع بين الرأسمالية والاشتراكية، تضمن لهم حريتهم وتحقق لهم في الوقت ذاته، مساواة أكبر وأمانا واستقرارا أكثر**[3].

وهو ما تنبأ به منذ عقود خلت الاقتصادي الفرنسي جاك أوستري الذي قال: **إن طريق الإنماء الاقتصادي ليس محصورا في النظامين المعروفين، الرأسمالي والاشتراكي، بل هناك مذهب اقتصادي ثالث راجح هو المذهب الاقتصادي الإسلامي، وسيسود عالم المستقبل لأنه طريق للحياة المعاصرة**[4].

1 الأزمة المالية العالمية رؤية إسلامية، د: أشرف محمد دويبة، ص 107.
2 اوليرش شيفر: انهيار الرأسمالية: أسباب إخفاق السوق المحررة من القيود. تعريب د عدنان عباس علي، منشورات كتاب عالم المعرفة العدد 371 يناير 2010، ص30
3 نفسه، ص 30.
4 انظر: مفهوم الاقتصاد في الإسلام: د. محمود الخالدي، ص: 29.

إدارة الأزمة الاقتصادية في ظل وباء كورونا وفق مبادئ الاقتصاد الإسلامي

منتصر عبدالله الزيوت

باحث في الاقتصاد والتمويل الإسلامي - بكالوريوس مصارف إسلامية - الجامعة الاردنية

معتصم عبدالله الزيوت

باحث في الاقتصاد والتمويل الإسلامي - بكالوريوس مصارف إسلامية - الجامعة الاردنية

يشهد سكان العالم اليوم أزمةً وبائيةً شرسةً شلّت أعمالهم وأنقصت أعْدادهم وأموالهم وأصابت شتى مجالات حياتهم، وما بأيديهم سوى تسخير الجهود والطاقات في سبيل الوقوف في وجهها؛ فانشغل كلّ فرْق منهم بحرفته بحثًا عن كلِّ ما يصلح أن يخفّف حملها وأن يُخرجهم منها. وانبرى أهل الاقتصادَ لحرفتهم وما لبث كل واحد منهم إلاّ أن دلى بدلوه مَمّا هو مؤمن بأنّه أجدر بتخفيف الأثر الذي خلّفه وسيخلفه هذا الوباء.

ولّما تحتّم علينا القيام بدورنا دونما نقص عمّا قام به غيرنا بل وزيادة كان علينا أنْ ننطلق بهذا الدور من منظور ديننا الإسلامي وما جاء به من منظومة تحكم النشاط الاقتصادي وتوجهه، والذي اصطُلح على تسميته بالاقتصاد الإسلامي؛ وذلك لما يتمتع به الاقتصاد الإسلامي مِن منظومة متكاملة قادرة على إثبات دورها في أي ظرف محيط فطالما تكشّفت عيوب الأنظمة الوضعية وبان عجزها ونقض نظرياتها في ظل الأزمات، فالقوي مَنْ إذا وقعت الشدائد يَصْمُدُ، والضعيف حين وقوعها يَهزَلُ.

ولعلّها دعوة إلى البلدان الإسلامية لتطبيق الاقتصاد الإسلامي وما جاء به على وجه متكامل لا يشوبه نقصٌ، مؤذنةٌ بذلك خراب النظم الاقتصادية الوضعية وسقوط عمرانها فيها – أي البلدان – والتي لا تتماشى أحكامها ونظرياتها وتعاليم ديننا فضلاً عن واقعنا وما نعيش من ظروف. وإننا نعتقد جازمين بأن العودة إلى الاقتصاد الإسلامي هي حق للمسلمين، وحصولهم عليه متعلق برقبة الإرادة السياسية في البلدان الإسلامية والتي ترى في الإسلام وتعاليمه سارقًا لعرشها وقوتها.

وإنّنا هنا لا نقدم التصور الكامل الشامل للاقتصاد الإسلامي وإدارته للأزمات الاقتصادية وإنما هي بعض من مبادئه نرى أنّ في إسقاطها حيز التطبيق إفادة للبلدان الإسلامية وعون لها في صمودها ومواجهتها للأزمة، وتالٍ بيانها:

أولاً: تعبئة موارد الدولة

عمِل الاقتصاد الإسلامي على توفير مصادر متنوعة لتعبئة موارد الدولة التي يمكن لها أن تستغلها في ظل هذه الظروف القاسية التي تعانيها، ومنها:

الزكاة كمورد للرعاية الصحية:

وذلك من خلال مصرف "سبيل الله": وهو سابع مصرف من مصارف الزكاة، وقد اخْتُلِف في المراد منه إلى خمسة أقوال:

الأول: الغزاة دون غيرهم وقال به أبو يوسف من الحنفية(1) والمالكية(2) والشافعية(3) والحنابلة في وجه(4)،

الثاني: الغزاة والحَجيج، وإلى هذا ذهب الحنفية(5) والحنابلة في الوجه الآخر(6)،

الثالث: الغزاة وطلبة العلم وإلى هذا ذهب بعض المالكية كما نُقِلَ عن الأوجليّ أنّه قال: "المراد به المجاهد وفي هذا المعنى العالم والقارئ والمعلم والمؤذنون؛ لأنّ في ذلك بقاء الإسلام وشهرته وتعظيمه وإراحة القلوب عليه فينخرط ذلك في سلك قوله تعالى: وفي سبيل الله(7).

الرابع: أنّه شامل لِما يحقق الجهاد والدعوة إلى سبحانه وتعالى وهذا الذي ذهب إليه مجمع الفقه الإسلامي(8) وأغلبية المتأخرين كالقرضاوي(9) والقرة داغي (10).

---

(1) البلدحي، عبد الله، الاختيار لتعليل المختار، مطبعة الحلبي، القاهرة، 1937م، ج1، ص119

(2) ابن قدامه، موفق الدين، الكافي في فقه المدينة، ج1، ص327، التاج والإكليل في مختصر خليل، ج3، ص234،

(3)الماوردي، علي، الحاوي الكبير، تحقيق: معوض، علي، وعبد الموجود، عادل، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1999، ج8، 513.

(4) الخرقي، عمر، متن الخرقي على مذهب أبي عبد الله أحمد بن حنبل، دار الصحابة للتراث، 1993، ج1، ص97.

(5) البلدحي، عبد الله، الاختيار لتعليل المختار، ج1، ص119

(6) المقدسي، عبد الرحمن، العدة شرح العمدة، دار الحديث، القاهرة، 2003، ص156.

(7) الخرشي، محمد، شرح مختصر خليل للخرشي، دار الفكر العربي، بيروت، ج2، ص216

(8) مجمع الفقهي الإسلامي التابع لرابطة العالم الإسلامي، دورة انعقاده الثانية، مكة المكرمة، فيما بين٢٧/٤/١٤٠٥هـ، ٨/٥/١٤٠٥هـ

(9) القرضاوي، يوسف، فقه الزكاة، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط2، 1973م، ج2، ص657.

(10) القرة داغي، علي، فتوى حول: حكم بناء وتعمير المراكز الدعوية من الأموال الزكوية خارج ديار الإسلام، الموقع الرسمي.. http://www.qaradaghi.com/

الخامس: أنّه عامٌّ يشمل كل ما فيه طاعة لله تعالى، ومن هؤلاء الامام الرازي حيث ذكر في تفسيره: " واعلم أن ظاهر اللفظ في قوله وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ لا يوجب القصر على كل الغزاة فلهذا المعنى نقل القفال في (تفسيره) عن بعض الفقهاء أنهم أجازوا صرف الصدقات إلى جميع وجوه الخير من تكفين الموتى وبناء الحصون وعمارة المساجد لأن قوله وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ عام في الكل"(1)، وهذا ما ذهب إليه السجستاني(2)، وابن الهائم(3)، والمراغي(4) وغيرهم من المفسرين.

ولعلّ ما تعانيه الدول في هذه الظروف يجعل الأخذ بالقول الخامس هو الأجدر بالاتباع، فيقتصر صرفه في الرعاية الصحية فقط سدًّا لذريعة الإساءة في استخدام الزكاة بحُجة أنه تحت مصرف "سبيل الله"، وحتى يكون مورداً يساهم في حفظ النفوس من الهلاك ويوفر مورداً جديداً للدولة بدلاً عن اقتراضها من الخارج للقيام بهذا الدور، فحفظ النفوس ثاني مقصد من المقاصد التي جاءت الشريعة الإسلامية لحفظها.

القروض الحسنة الداخلية:

وهي أنْ تقوم الدولة بالاقتراض من أهل الغنى في الدولة من أفراد وشركات على سبيل القرض الحسن ومن غير تخصيص أيِّ منافع للمقرضين عوضًا عن هذا القرض وبشرط إذا كانت تمتلك الدولة أهليةَ ردِّ القروض للمُقرِضين؛ أي أنّها ستحقق مستقبلاً مورداً تردُّ به القروض لأصحابها. يقول الشاطبي: "والاستقراض في الأزمات إنّما يكون حيث يرجى لبيت المال دخل ينتظر أو يرتجى"(5).

الصكوك الإسلامية:

وهي وثائق متساوية القيمة تمثلُ حصصًا شائعة في ملكية أعيان أو منافع أو خدمات أو في موجودات مشروع معين أو نشاط استثماري خاص، وذلك بعد تحصيل قيمة الصكوك وقفل باب الاكتتاب وبدء استخدامها فيما أصدرت من أجله(6)، وصورتها ألاّ يكون لدى الدولة مبلغًا كافيًا للقيام بنشاط ما من امتلاك عين أو منفعة أو خدمة أو القيام بمشروع استثماري، فتقوم بإصدار صكوك إسلامية تتفق ونوع النشاط الذي ترغب به، فيقوم الأفراد والشركات ممن لديه الرغبة في هذا النشاط بالاكتتاب في هذه الصكوك، وتكون الصكوك الإسلامية على

(1) الرازي، الفخر، مفاتيح الغيب، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 2000م، ج16، ص 90.
(2) السجستاني، محمد، غريب القرآن المسمى بنزهة القلوب، ت: جمران، محمد، دار قتيبة، سوريا، ط1، ص368.
(3) ابن الهائم، شهاب، التبيان في تفسير غريب القرآن، دار الصحابة للتراث، القاهرة، ط1، 1992م، ص226
(4) المراغي، أحمد، تفسير المراغي، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابى الحلبي وأولاده، مصر،ط1، 1946م، ج10، ص145
(5) الشاطبي، أبو إسحاق، الاعتصام، المكتبة التجارية، مصر، ج2، ص 122و123
(6) المعيار الشرعي رقم(17) الصادر عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOIFI)

سبيل المشاركات أو المداينات، أمّا الأول فلا ضمان لرأس المال فيه والربح يكون حسب الاتفاق، والخسارة تكون حسب مساهمة رأس المال، وهو الأوْلى بالاتّباع في ظلّ ظروف عدم اليقين التي نعيشها، وأمّا الثاني قائم على الدَّين لأجل مسمى كصكوك المرابحة. فهي بذلك توفر موردًا هامًا من موارد الدولة ينبغي لها التركيز عليه بعيداً عن القروض الربوية بالأخص في ظل هذه الأزمة.

ثانيًا: الحدُّ من الفقر

إنّ خطورة وباء كورونا وسرعة انتشاره بين الأفراد وصعوبة السيطرة عليه بعد انتشاره كان سببًا في تنبّه الكثير من الدول على التعامل معه بمَحمَل الجِد والحَزم لا بالتَهكُّم والسخرية، وسدًّا لذريعة تفشّيه بين المواطنين وحدًّا لأعداد المصابين أُرغِمت هذه الدول على تعطيل المؤسسات العاملة فيها – الحكومية والخاصة على السواء – وإغلاق الشركات والمصانع والكثير من المحال التجارية ممّا خلّف وراءه تعطيلاً لأصحاب المهن الحرة وعمال الشركات وعمال المُياومة وكلّ يدٍ لا تستطيع إتمام عملها إلا بتواجدها بأرض الميدان، ممّا يؤدي إلى ارتفاع نسب البطالة والذي سيؤدي إلى دخول الكثير من المواطنين تحت خط الفقر، ناهيك عن الفقر المُدقع والبطالة الموحشة التي تعاني منها الدول قبل حدوث الأزمة، والاقتصاد الإسلامي قد اتَخذ سُبُلاً عدة لرعاية الفقراء والمتعطلين وجعلها مسؤولية تقع على كاهل الدولة والمواطنين، فقد أجمع الفقهاء على أنّ تلبية الحاجات الأساسية للفقراء هو فرض كفائي على المجتمع الإسلامي[1]، ومن هذه السبل التي باستطاعة الدولة أن تُلزِم الأفراد بها:

الزكاة: ويقصد بها: إخراج نسبة مخصوصة من مال مخصوص لطائفة مخصوصة لا يُجزِءُ إخراجها لغيرهم؛ وهي مجتمعة في قوله تعالى: **إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ** (التوبة: ٦٠). ولّما كانت الزكاة ذات دور مهم في تعبئة موارد الدولة وفي تحقيق العدالة الاقتصادية وفي تأطير أواصر المحبة والأخوة بين أفراد المجتمع وفي دفع النفوس للتحلي بالأخلاق الكريمة من الصدق والعدل والأمانة ورد الحقوق لأصحابها، وصدها عن الأخلاق الدنيئة من البخل والشّح والحقد والحسد والغشّ والسرقة وأكل أموال الناس بالباطل، كان الأجدر على الدولة أن تقوم بإلزامية الزكاة بالأخص أننا نمر بوقت عصيب لا يعلم عاقبته إلاّ الله، كما أنّ هناك العديد من الأحكام الفقهية المتعلقة بالزكاة التي ذكرها بعض الفقهاء والتي يمكن تفعيلها لتعظُم الاستفادة منها، ومن ذلك:

(1) ابن حزم، أبو محمد، المحلى بالآثار، دار الفكر، بيروت، ج6، ص165.

تعجيل الزكاة: والمقصود به إخراج الزكاة قبل حولان الحول إذا بلغ المال النصاب، وقد أجازه أكثر الفقهاء من الحنفية والشافعية والحنابلة(1) ومنعه المالكية(2)، وفي ظل هذه الظروف فإنّه سيوفر مورداً عاجلاً للمستحقين من الفقراء والمحتاجين ما يعينهم على قضاء حوائجهم وإعالة عيالهم ومن يجب أنْ ينفقو عليهم.

التوظيف المالي: وهي وجائب مالية تُفرض من قبل الحاكم على الأغنياء للفقراء إن لم تقم الزكوات ولا سائر أموال المسلمين بهم(3)، قال ابن حزم في المحلى: "وفرض على الأغنياء من أهل كل بلد أن يقوموا بفقرائهم، ويجبرهم السلطان على ذلك، إن لم تقم الزكوات بهم، ولا في سائر أموال المسلمين، فيقام لهم بما يأكلون من القوت الذي لا بد منه، ومن اللباس للشتاء والصيف بمثل ذلك، وبمسكن يكنهم من المطر، والصيف والشمس، وعيون المارة"(4)، وهذا يعني أنّه يحق للدولة أن تقوم بحسم جزء من الفائض عن حاجة الأفراد من مرتباتهم الشهرية ودفعها للفقراء والمحتاجين ممّن تعطّل عملُهم بسبب هذا الوباء من أصحاب المهن الحرة وعمال المُياومة وغيرهم ممن انقطع كسبهم ببسب هذا الوباء إذا لم تقم الزكاوات وموارد الدولة بهم.

ثالثًا: توجيه سلوك المنتجين

يكمُن ذلك في حَفْز أهل الإنتاج للتوجّه إلى ما عَظُمت أهميته وحاجته من القطاعات الإنتاجية بشكل يتفق وظرف الدولة الآنيّ دون ترك الأمر إليهم فَيفْسُد الحال ويسوء المآل، فقد قام النبي صلى الله عليه وسلم بالحثّ على إقامة الصناعات الجديدة، مثل: صناعة الأسلحة، والاهتمام بالقطاع الزراعي الذي لم يكن يلقى اهتماماً كافيًا من أهل المدينة والعرب عامّة لطبيعة عاداتهم البدويّة(5). والدولة في هذا التوجيه تمنعُ أهل الإنتاج من التركّز في نشاطٍ معين دون غيره، وتسدّ إهمالهم نشاطًا مهمًا تحتاجه وأفرادها، كما أنّ هذا سبيل لرعاية ما تميّزت به في نشاطها الاقتصادي، وما يُحْدِثه ذلك من أثر بليغ في اقتصادها.

وإنّ الأَوْلى بالتركيز عليه من النشاطات الاقتصادية في ظل هذه الظروف هو النشاط الزراعي وذلك لِما يتمتّع به عن غيره؛ فهو لا يحتاج إلى قَدْرٍ كبير من رؤوس الأموال، ولا يحتاج إلى أيدٍ عاملة تتمتع بحِرفية عالية، كما أنّه يسرّع النمو الاقتصادي للدولة والذي سيخلّف الوباءُ تراجعَه، فقد جاء في تقرير البنك الدولي: " في جميع

(1) انظر: السرخسي، محمد، المبسوط، دار المعرفة، بيروت، 1993م، ج2، ص176، الماوردي، علي، الحاوي الكبير، ت: معوض، علي وعبد الموجود،عادل، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1999م، ج2، ص31، ابن قدامه، موفق الدين، الكافي في فقه الإمام أحمد، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1994م، ج1، 418

(2) ابن أنس، مالك، المدونة، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1994م،ج1، ص335

(3) المصري، رفيق، أصول الاقتصاد الإسلامي، دار القلم، دمشق، ط6، 2012، ص321.

(4) ابن حزم، أبو محمد، المحلى بالآثار، ج4، ص281.

(5) أحمد، عبدالرحمن، تطور الفكر الاقتصادي، ص87.

البلدان تقريبًا التي كانت التنمية الزراعية قوية فيها، حصل تقدّم سريع في النمو الاقتصادي"[1]، ناهيك عن حجم الأراضي غير المُستَغَلة والتي تكون في الأعم الأغلب صالحة للزراعة أو يمكن أنْ تكون كذلك.

ولأهمية النشاط الزراعي جعل الاقتصاد الإسلامي العديد من السُّبُل التي تعمل على تدعيمه وتنميته والنهوض به، ومن هذه السُّبُل: إحياء المَوات، والمُزارعة، والمُساقاة:

١. **إحياء المَوات**: ويقصد به "عِمارة الأرض الخَرِبة التي لا مالك لها ولا ينتفع بها أحدٌ"[2]، وعلى هذا يكون إحياؤها باستصلاحها وزرْعِها وجعلها منتجةً مقابل انتقال ملكيتها إلى مُحْييها. والاستفادة من هذا السبيل يمكن تحققها في زماننا هذا لكثرة الأراضي الزراعية التي ينطبق عليها صفات الموات، فالدولة بمقدورها إتاحة هذا الخيار أمام أفرادها بُغْية خلق مورد مالي يقضون به حوائجهم، ولِما يحققه ذلك من إعمار للدولة وتنشيط القطاع الزراعي فيها والذي يؤثر على تنميتها الاقتصادية.

٢. **عقد المزارعة**: وهي "أنْ يعامل مالك الأرض رجلاً على أن يزرعها ببذرٍ لرب الأرض، وللعامل بعض ما يَخْرُجُ منه"[3]، وهذا العقد له مساهمة عظيمة في تنمية القطاع الزراعي من خلال تمكينه لملاّك الأراضي الذين ليس لهم باعٌ في الزراعة من استغلال أراضيهم واستثمارها والتي تمتاز في الأغلب بمساحتها الكبيرة لأن ملاكها من الأغنياء، كما أنّ هذا العقد يرافقه تشغيل للمزارعين الذين لا يقع في ملكهم شيءٌ من هذه الأراضي.

٣. **عقد المساقاة**: "أن يعامل غيره على نخل أو شجر أو عنب ليتعهده بالسقي والتربية على أنّ الثمرة لهما"[4]، ولا تقل أهميته عمّا سبقه من ناحية تنميته للنشاط الزراعي.

رابعًا: توجيه سلوك المستهلكين

يوجّه الاقتصاد الإسلامي الأفراد إلى العقلانية في الاستهلاك من خلال نهيهم عن الإسراف والتبذير فيما لهم به حاجة، ونهيهم عن الإنفاق فيما ليس لهم به حاجة أو نفع؛ وذلك أنّ حاجاتهم عنده مرتبةٌ وفق أهميتها إلى مراتب؛ أعلاها الضروريات ثم الحاجيات ثم التحسينيات، فإذا كان هذا في حال السّعة فكيف في حال الاضطرار؟! إنّ هذا الأمر يحمّل الدولة المسؤولية في توجيه الأفراد ودعوتهم إلى الالتزام بذلك لما له من أهمية

(1) WD, World Development Report, 1982, p52.
(2) البُجَيْرَمِيّ، سليمان، حاشية البجيرمي على الخطيب، دار الفكر، 1995، ج3، ص232.
(3) الجويني، عبدالملك، نهاية المطلب في دراية المذهب، دار المنهاج، الطبعة الأولى، 2007، ج8، ص6.
(4) الشربيني، شمس الدين، مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، دار الكتب العلمية، ط1، 1994، ج3، ص421.

بالِغة في دفع الأفراد نحو الإنفاق الإنتاجي الذي ينمّي الاقتصاد الوطني وينهض به، كما أنّه يدفعهم نحو الادخار الذي يُعدّ " من المقومات الأساسية للنمو ويكون أثره فيه راسخًا كلما كان معنيًّا؛ فهو يساعد على زيادة التكوين الرأسمالي مما يساعد بدوره على زيادة الإنتاج والتشغيل"[1].

كما أنّ الأخذ بمبدأ مراتب الحاجات توجيهٌ لأهل الإنتاج إلى القيام بالسلع التي تركّز الناس في الإقبال عليها فإذا بها تقلُّ أسعارها؛ نظرًا لكثرة العارضين لها وثبات الطالبين، أو أنّه سيوجّههم إلى الاستثمار بما فيه نفعٌ للدولة ويحقق مصلحتها ومصلحتهم على السواء.

خامسًا: تحسين المناخ الاستثماري

وذلك من خلال عدة أمور، منها:

١. **تنظيم السوق على أُسس الحرية والمنافسة**: وهي قاعدة مهمّةٌ من القواعد التي قام عليها الفكر الاقتصادي الإسلامي[2]. وقد كَفل الاقتصاد الإسلامي قيام هذا السوق – أي القائم على الحرية والمنافسة – من خلال أحكام عدة، منها: حرية الدخول والخروج من السوق فقد ورد أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (**هَذَا سُوقُكُمْ فَلاَ يُنْتَقَصَنَّ وَلاَ يُضْرَبَنَّ عَلَيْهِ خَرَاجٌ**)[3]، وبناءًا على ذلك يكون على الدولة أن تمنع انتقاص السوق واحتجاز شيءٍ منه لصالح أحد من أفرادها، وأن يكون الدخول والخروج من السوق دون خَراج مشروط مما يحفّز الأفراد نحو الاستثمار. ومن دعائم هذا السوق مجموعة الأخلاقيات التي دعا الإسلام إليها في المعاملات المالية، ومحاربته للاحتكار وذلك لِما يحققه من ضرر على اقتصاد الدولة وعلى أفرادها المستهلكين والمنتجين على حدٍّ سواء[4]، فقد قال النبي صلى الله عليه وسلم: (**مَنِ احْتَكَرَ فَهُوَ خَاطِئٌ**)[5]، والدولة في ظرف لا ينبغي لها أنْ تسمح فيه.

(1) شابرا، محمد، مستقبل علم الاقتصاد من منظور إسلامي، دار الفكر، دمشق، ط2، 2005، ص371.
(2) أحمد، عبدالرحمن، تطور الفكر الاقتصادي، ص63.
(3) ابن ماجة، محمد، سنن ابن ماجة، ج3، 569، رقم: 2233.
(4) أحمد، عبدالرحمن، تطور الفكر الاقتصادي، ص66.
(5) القشيري، مسلم، المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، دار احياء التراث العربي، بيروت، ج3، 1227، رقم:1605.

٢. **منع هروب رؤوس الأموال**: وخصوصاً في هذه الظروف استناداً على القاعدة الفقهية القاضية بتحمل الضرر الخاص لدفع الضرر العام[1]، وفي ذلك إجبار لهم لاستثمارها في الدولة، فهو واجب اجتماعي مفروض عليهم كون الاستثمار يقوم بالاقتصاد الوطني وينهض به.

٣. **التمويل على أساس المشاركة**: ففي ظل حالات عدم اليقين التي نعيشها فإن تمويل النشاطات الاستثمارية على أساس المشاركة يقلل من مخاطر الاستثمار وفي ذلك دفع لأهل الاستثمار إليه، والدولة بمقدورها تحفيز المؤسسات المالية لتقديم هذه التمويلات وأن تكون جزءاً من النشاط الاستثماري.

وأخيراً فإنّنا نأمل من أهل الاختصاص البحث الجاد عن آليات إسقاط ما جاء به الفكر الاقتصادي الإسلامي على أرض الواقع في ظل هذه الأزمة وكيف تميز الاقتصاد الإسلامي عن غيره في ذلك، سائلين المولى جلّ قَدْرُه وعلا شأنه أنْ يرفع عن الإنسانية ما فيها من البلاء والوباء، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

(1) الزحيلي، محمد، القواعد الفقهية وتطبيقاتها في المذاهب الأربعة، دار الفكر، دمشق، ط1، 2006، ج1، ص235.

كاريكاتير: إعادة التوزيع في الاقتصاد التقليدي

خالد قطاع

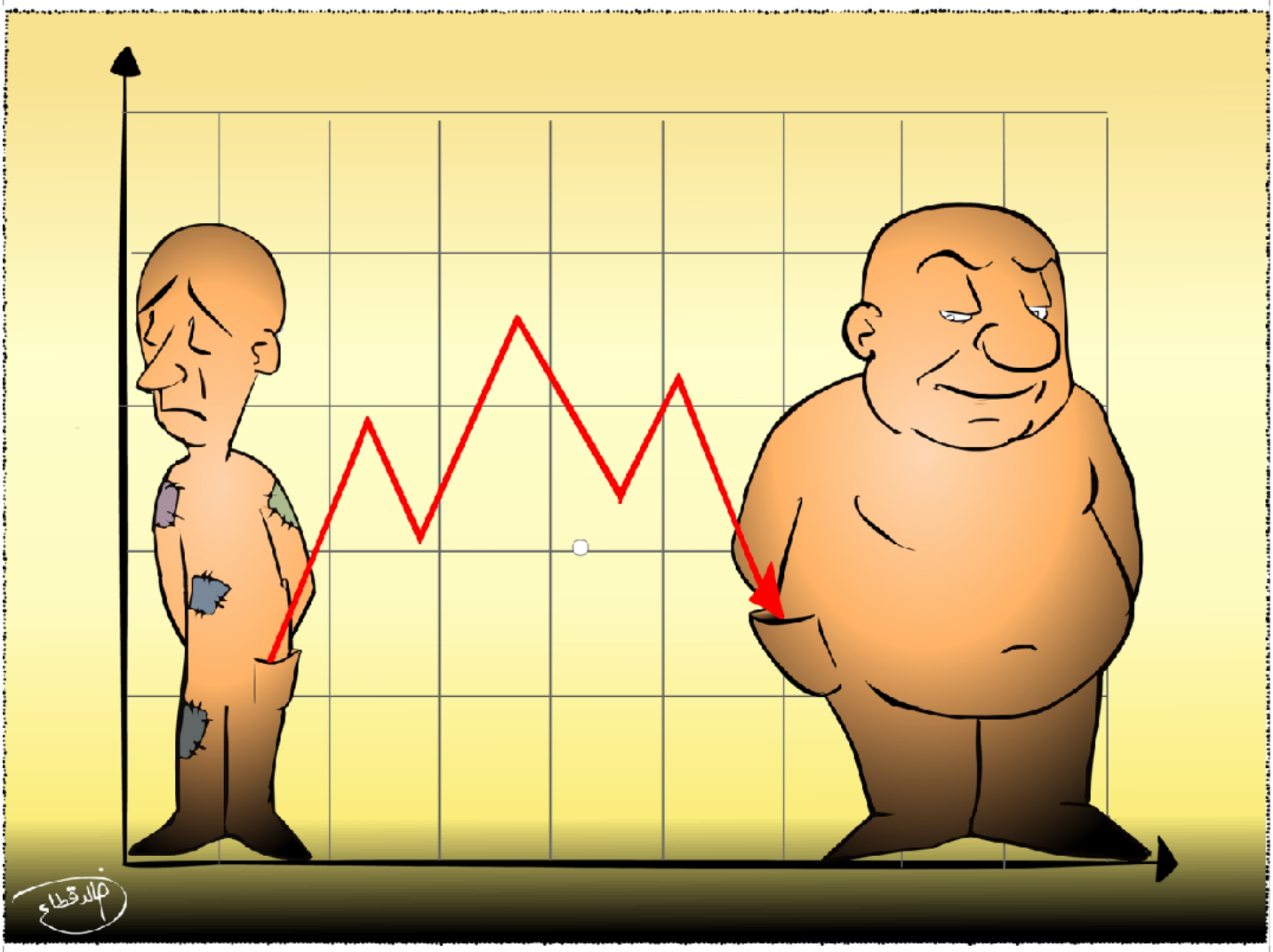

الموقع الإلكتروني
لمجلة الاقتصاد الإسلامي العالمية بحلته الجديدة

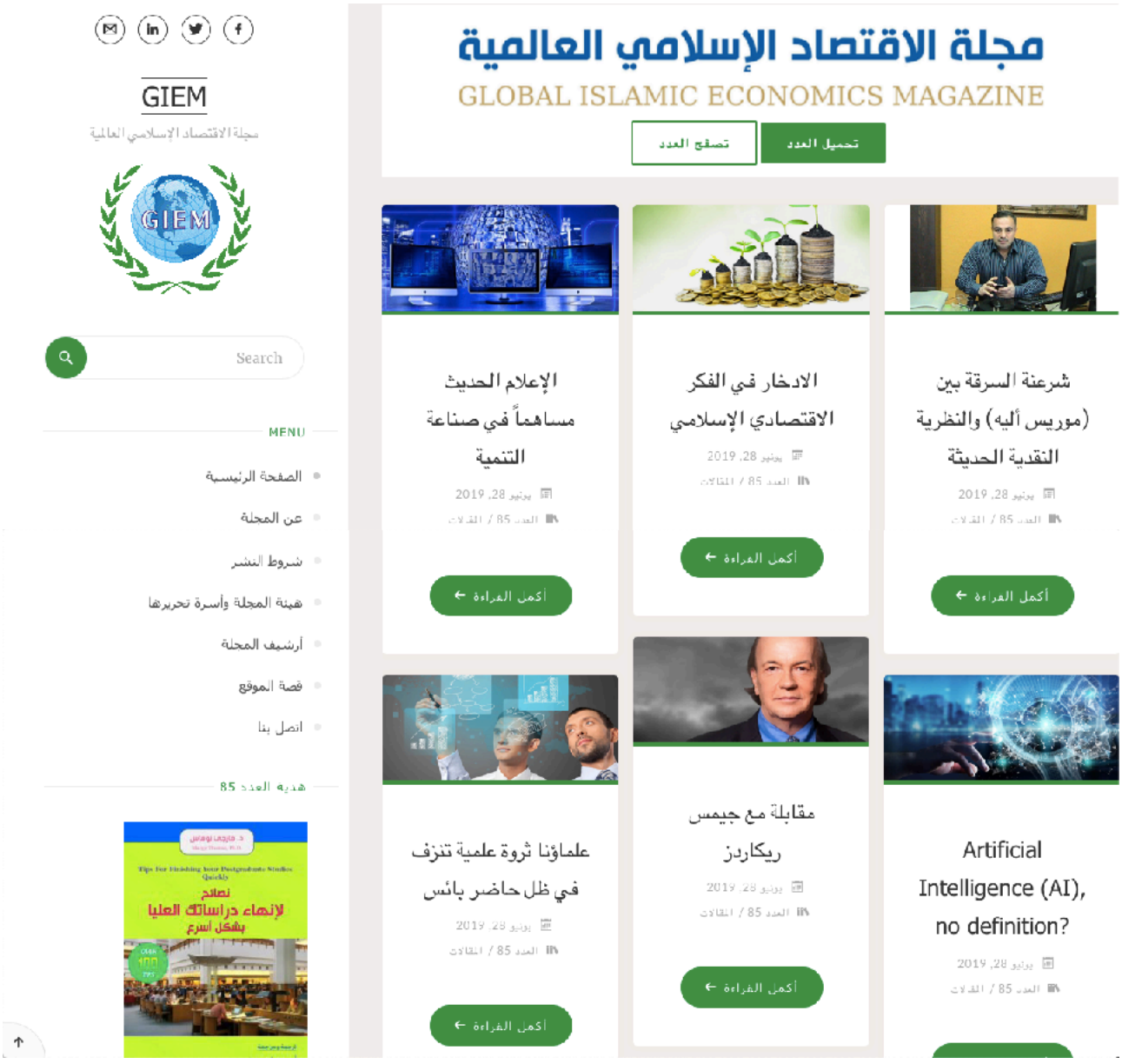

www. giem. info
https://giem. kantakji. com

القواعد الشرعية لتخصيص الموارد والسلع الضرورية في ظل الظروف الاستثنائية

أزمة كورونا أنموذجا

لحسين بلعسري

ماستر تخصص الاقتصاد الإسلامي

جامعة ابن زهر - سيدي إفني - المغرب

ما إن تحل أزمة من الأزمات على المجتمعات والبلدان حتى يئن الأفراد؛ وبخاصة ذوي الدخول المحدودة والفئات الهشة؛ من وطأة سوء التوزيع للموارد الحيوية والمواد الضرورية مما يرهق كاهلهم ويغذي مسألة تداول الأموال بين الأغنياء من الناس دون غيرهم من الفئات الاجتماعية، بحكم مكانتهم الاقتصادية التي تجعلهم أسياد تلك المرحلة.

فعلى سبيل المثال فمنذ انتشار فيروس (كوفيد ١٩) في مختلف الأصقاع والأمصار، فزع الناس وتوجسوا خيفة، لا لكون الفيروس فتاكًا وقاتلاً فحسب، بل لكون الأمور الحيوية والضرورية للمعيشة بالرغم من وفرتها ستكون بين أيدي المضاربين المحتكرين المتلاعبين بالأسعار، وبذلك يزيد " الهلع العام والخاص، هلع على الاقتصاد العام والموارد البشرية والحذر من خروج الأمور عن سيطرة طاقة الدول، حيث انحدرت أسعار النفط والأسهم التجارية في العالم، وهلع خاص من المرض وآثاره المسببة بالموت المنعزل من غير أهل ولا أحبة، وخوف آخر من خلال الإقدام على التموين المنزلي والزيادة في شراء الحاجات الغذائية والدوائية"[1] .

فمهما تضافرت جهود السلطات المختصة بالمراقبة والزجر وتسجيل المخالفات وتوفير جميع الإمكانات البشرية واللوجستية وإسقاط الضرائب ودعم الشركات لضبط السوق[2]، تبقى سلطة الضمير والأخلاق واستحضار القيم الشرعية من أهم ما يمكن أن تتجاوز به مثل هذه السلوكات فتخفف المؤنة ويكون الاهتمام منصبا بالأساس على تجاوز المشكلة الأصل.

1 - فقه الأوبئة، عامر محمد نزار جلعوط، كاي للنشر، 2020، ص : 11.

2 - على سبيل المثال منذ إجراءات اليقظة والتصدي لفيروس كورونا زاوجت الحكومة بالمغرب بناء على تعليمات جلالة الملك محمد السادس - نصره الله - بعين الحكمة والتبصر؛ بين الإجراءات الصحية والاقتصادية والاجتماعية. فالله نسأل أن يحقق المساعي ويحفظ المملكة وسائر العالمين.

ومن المعلوم ضرورة أن هذه الشريعة تتميز بالشمول؛ فلا تختص بمكان ولا زمان، ولا تنحسر أحكامها في وقت المسرات والأفراح دون المصائب والأكدار، والأدلة من المنقول والمعقول في الشريعة على ذلك كثيرة، حتى إن نموذجا لأبعد الناس عن هذا الدين – اتباعا – ليصرح بذلك – وهو جيبون[1] – قائلا: "إن الشريعة المحمدية تشمل الناس جميعا في أحكامها، من أعظم ملك إلى أقل صعلوك، فهي شريعة حيكت بأحكم منوال لا يوجد مثله قط في العالمين"[2].

وإذا تقرر هذا، فإن الناظر والمتأمل لما حوته النصوص الشرعية من آيات وأحاديث فيما يتعلق بالسوق والاقتصاد على وجه العموم يلقى فيها قواعد وضوابط تسعى لتخصيص أمثل للموارد كيفما كان الحال، استنادا إلى إقامة مبدأ العدل؛ **إن الله يأمر بالعدل والإحسان** (النحل: ٩٠) ومن باب اللزوم النهي عن الفحشاء والمنكر؛ **وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنكَرِ وَالْبَغْيِ** (النحل: ٩٠)، ونعني بتخصيص الموارد عامة "**عملية توزيع الموارد المادية بين الأغراض أو الحاجات المختلفة، بغرض تحقيق أعلى مستوى ممكن من الرفاهية لأفراد المجتمع وعليه فإنه حسب الإسلام يقوم التوزيع أولا على أساس توفير الحاجات الأساسية للفرد كإنسان؛ أي ضمان حد الكفاية بغض النظر عن أدوات أو أشكال الإنتاج السائدة، وبغض النظر عن تقدم المجتمع أو تخلفه**"[3]، وهذا لا يعني أن هذه القواعد لا تصلح في غير الأحوال الاستثنائية، وأن تخصيص الموارد لا يُحتاج إليه إلا في أزمة كورونا أو غيرها، بل لأن الحاجة تكون فيه أشد، الأمر الذي يثير التساؤل التالي: ما هي أهم القواعد الشرعية للتخصيص الأمثل للموارد في السوق وتخفيف الاكتفاء لجموع للأفراد ؟.

المطلب الأول: قواعد تحقيق الأمر بالعدل ودورها في تخصيص الموارد في السوق

فُسر العدل في الآية السابقة على أنه "التسوية في الحقوق فيما بينكم وترك الظلم وإيصال كل ذي حق إلى حقه"[4]، وإذا علمنا أن الشريعة الإسلامية تسعى إلى مصالح العباد في المعاش والمعاد، فإن تحقيق حد الكفاية والرفاهية وتوفير الحاجيات الأساسية للأفراد، في الأحوال العادية وفي ظل الظروف الطارئة المرتبطة بالأزمات، لما

1 - إدوارد جيبون مؤرخ إنجليزي كبير من أكبر المؤرخين في القرن الثامن عشر، له كتاب (اضمحلال الإمبراطورية الرومانية وسقوطها) توفي 1794م.
2 - محمد صلى الله عليه وسلم في عيون الغرب - الرد على الشبهات،عبد الباسط محمد، دار الجمهورية، ص 35.
3 - الإسلام والتوازن الاقتصادي بين الأفراد والدول، محمد شوقي الفنجري، وزارة الأوقاف - مصر2007، ص 92.
4 - مدارك التنزيل وحقائق التأويل، بو البركات عبد الله بن أحمد بن محمود حافظ الدين النسفي دار الكلم الطيب، بيروت الطبعة: الأولى، 1419 ه - 1998 م ج 2 ص 229.

يخدم ذلك المبدأ بواسطة آلية السوق، هذا الأخير استعمل قديما للدلالة على مكان جغرافي محدد، واستعمل الآن بمعنى أوسع ولا يشير إلى مكان مادي، بل يشير إلى مجموعة العلاقات المتبادلة بين البائعين والمشترين الذي تتلاقى رغباتهم في تبادل سلعة أو خدمة معينة ومحددة، فهو "يشكل مجموع العلاقات التبادلية بين البائعين والمشترين والذين تتلاقى رغباتهم في التبادل، ويعد السوق قائما إذا كانت هناك وسيلة للاتصال بين البائعين والمشترين لتبادل السلع، حتى لو تم بطريق المراسلة أو بأي وسيلة اتصال، كما هو الحال في المعاملات الالكترونية"[1]، ومع الحجر الصحي في العالم بسبب الفيروس، يعتبر السوق الافتراضي ملاذا للراغبين في مقتنياتهم، فيما يسمى بخدمة "الشحن" أو "التوصيل"؛ مع أنه يطبع عليه صبغة التضامن والتكافل بين الأفراد في أغلب الأحوال.

وإن قيام السوق في الفكر الاقتصادي الإسلامي على مراعاة أحكام ومقاصد الشريعة الغراء، يجعله خاضعا من باب اللزوم للقواعد الآمرة بالعدل على النحو الآتي:

قاعدة إفراز السوق للسعر العادل

تعتبر الحرية الاقتصادية موقفا مبدئيا للنظام الاقتصادي الإسلامي، واعتراف الإسلام بالسوق ودوره بمثابة اعتراف بالقوى الموضوعية التي تتفاعل فيه وهما قوى العرض والطلب، أي أن السعر العادل نتيجة العرض والطلب وأن تغيرات الأسعار ارتفاعا وانخفاضا نتيجة هذا التفاعل تكون طبيعية وعادلة[2].

ومن هذا المنطلق يتم ربط الأسعار بحركات عوامل العرض والطلب دون تدخل خارجي أو تحديد حكومي مسبق للأسعار، بحيث يتم تحديد ثمن السلعة عادة في السوق الإسلامي بناء تفاعل العرض والطلب المبنيين على رضا واختيار المتعاملين؛ مع استحضار ظروف السوق وأحوال السلع مثل تكاليف الإنتاج والنوعية والجودة والقيمة التبادلية[3].

وفي هذا السياق تجدر الإشارة إلى أن حسن تخصيص الموارد بناء على العدل عبر جهاز السوق يستند في أغلب الأحوال إلى العرف وما جرى به التعامل بين المنتجين أو بينهم وبين المستهلكين، مادامت العمليات خاضعة وملائمة لأحكام الشريعة وتوفر السلع في الأسواق بأسعار معقولة وتلبي أغلب الحاجات[4].

---

1 - الأسواق المالية المعاصرة، أحمد السعد، د.ت ص 7.
2 - السوق وتنظيماته في الاقتصاد الإسلامي، مستعين عبد الحميد، رسالة لنيل الماجستر، بجامعة أم القرى - المملكة العربية السعودية - 1984م، ص 121.
3 - ضوابط تنظيم الاقتصاد في السوق الإسلامي، غازي عناية، دار النفائس - 1992 م الطبعة الأولى، ص 63.
4 - ضوابط تنظيم الاقتصاد في السوق الإسلامي، غازي عناية، م س ص 19.

وبالرجوع إلى ما هو مقرر عند الفقهاء نجد فيه ما يعضد هذا الأمر، لا سيما عند القائلين بعدم جواز التسعير[1] وهو مذهب الجمهور من الحنفية، ورواية عند المالكية، قال الباجي: " أما الضرب الثاني من التسعير وهو أن يحد لأهل السوق سعر ليبيعون عليه فلا يتجاوزنه فهذا منع منه مالك"[2] والشافعية[3] في المعتمد ومتقدمو الحنابلة[4]. وكان مما استدلوا به ما أخرجه أحمد وأبو داود والترمذي[5] عن أنس قال: غلا السعر على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا: **(يا رسول الله سعر لنا، فقال إن الله هو المسعر القابض الباسط الرزاق، وإني لأرجو أن ألقى ربي وليس أحد منكم يطلبني بمظلمة في دم ولا مال)**".

ومعنى هذا أن التدخل في السوق مبدئيا هو ضد السير الطبيعي للقوانين التي يسير بها الله سبحانه معاش العباد؛ إن على مستوى تدخل الدولة الممثلة للمجتمع أو من طرف الأطراف المتعاملين بسلوكات مخالفة للشرع[6].

ولئن كان الخطر يداهم جهاز العرض والطلب من جهة التدخل، فإن من وسائله الخطيرة (أي التدخل) خاصة في مثل هذه الأوقات هو الشائعات؛ فهي بمثابة اللاعب الخفي للمحتكرين والمضاربين في الأسعار مما يهدد السلم الاجتماعي والاقتصادي والذي هو أيضا – أقصد السلم – من مقاصد الشريعة الإسلامية، بالرغم من التطمينات والعهود التي تقطعها الدولة للأفراد بتوفير المواد والحاجيات الأساسية دون زيادة ونقصان، فيتبادرون إلى الاقتناء والادخار بأثمان باهضة وغالية، وقد رأينا صورا لبعض الأسواق في أوروبا وبعض الدول العربية، سرعان ما تكون بعض أجنحتها فارغة من بعض السلع الضرورية، لانكباب الميسورين من الناس على الاقتناء والاكتناز... فأي حال هو حال ذاك الفقير المنكسر المسكين الذي يشاهد مثل الصور؟.

يقول أحد الباحثين في معرض حديثه عن نوع من أنواع الشائعات: "وأخطر ما يؤثر في أسعار الأسهم الشائعات والأخبار المكذوبة غير المحسوبة وعقد الصفقات الوهمية"[7]؛ فنحن نرى كيف وصف وسيلة الشائعات وأثرها في السوق المالي الذي يرخي بظلاله على السوق العادي.

---

1 - لأن في المسألة خلافا بين الفقهاء

2 - المنتقى شرح موطأ مالك، ت محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، 1999م،ص 351.

3 - كفاية النبيه في شرح التنبيه، محمد بن علي الأنصاري نجم الدين، المعروف ابن الرفعة، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، 2009، ج 9 ص 283.

4 - مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى، مصطفى بن سعد الرحباني، المكتب الإسلامي، الطبعة الثانية، 1994، ج 3، ص 62.

5 - الإمام أحمد، رقم الحديث - 14057 م، س ج 21، ص 445 - وأبو داود، السنن (كتاب البيوع، باب التسعير) حديث رقم 3406 دار التأصيل، القاهرة، ط1، 2015، م5، ص 495. والترمذي، (كتاب البيوع، باب ما جاء في التسعير) حديث رقم 1314، وقال حديث حسن صحيح، دار الغرب الإسلامي، بيروت، الطبعة الأولى، 1996م، م 2، ص 582.

6 - السوق وتنظيماته في الاقتصاد الإسلامي، مستعين عبد الحميد، م، س ص 121 ,

7 - أحكام التعامل في الأسواق المالية المعاصرة، مبارك آل سليمان، دار كنوز اشبيليا - السعودية 1425ه ص 583 .

فلو سعت الجهات الحكومية بكل ما أوتيت لطمأنة الأمة أن الخطب يسير وأن ضروريات الحياة متوفرة، لكان للشائعات توجيه سلبي. ففي المغرب على وجه الخصوص خصصت بعض القنوات الإذاعية والفضائية جزءا من برامجها لمحاربة الشائعات المختلفة والمتنوعة الموازية للإجراءات الوقائية للحد من انتشار فيروس كورونا، فكان للشائعات الاقتصادية منها (غلاء السلع ونفادها من السوق إلخ..) حظا وافرا. ولم يتوقف الأمر عند هذا الحد، بل اتخاذ الإجراءات القانونية من النيابة العامة جراء كل مخالفة تهدد السلم المجتمعي بما فيه الإشاعات حول السوق، وقد نجحت في ذلك لما نراه في واقع الحال.

ويمكن القول إذن إن السوق المنضبط بالأخلاق الإسلامية يفرز سعرا عادلا نتيجة عاملي العرض والطلب يسمى بسعر المثل فلا يضار البائع بانخفاض الثمن ولا المشتري بارتفاعه وهذا عين العدل المنشود، ومراعاة لمصلحة الجانبين بما فيه التاجر، وفي هذا يقول ابن خلدون مبرزا أثر السوق في هذا الصدد: "فإذا استديم الرخص في سلعة أو عرض من مأكول أو ملبوس أو متمول على الجملة ولم يحصل للتاجر حوالة الأسواق فسد الربح والنماء بطول تلك المدة وكسدت سوق ذلك الصنف فقعد التجار عن العي فيها وفسدت رؤوس أموالهم"[1]، ونشير هنا إلى أن بعض الارتفاع الطفيف الذي لبعض المواد بسبب الحجر الصحي يمكن تبريره من الناحية الواقعية بتوقف مجموعة من الأنشطة الصناعية والفلاحية، والتجارية... التي كانت عصب الحياة الاقتصادية، وتسريح مجموعة من العمال إلى آخر... لكن هذا لا يعني ترسيخ الجشع والرغبة في ربح آني وسريع باستغلال هذا الظرف.

قاعدة الاختيار والانتقال المادي الجيد للسلع والخدمات

فحرية الاختيار أساس التعامل والتبادل بالبيع والشراء، إذ لا يمكن لأحد إجبار آخر على التعاقد أو التعامل، ولا يجوز أن تتم المعاملات إلا بوجه يتحقق به عنصر الاختيار والتراضي بين جميع الأطراف قال تعالى: **يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَن تَكُونَ تِجَارَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ** (النساء: ٢٩).

أما ترشيد الانتقال المادي الجيد للسلع والخدمات، فهي أيضا ضابط متمم لما سبق، فلا يعقل أن ينعم جزء من المجتمع في البلد الواحد بوفرة المنتجات دون الأجزاء الأخرى، وإذا تعلق الأمر بمثل هذه الظروف وقلت المؤن ويعسر انتقالها من مكان إلى آخر، يحيلنا هذا إلى الحديث عن إرشاد رباني وهو التوسط في الاستهلاك، يقول العلامة الشيخ يوسف القرضاوي: "**ويتحتم الاعتدال في الإنفاق ويتأكد إذا قلت الموارد، كما في أيام القحط**

1 - المقدمة، لابن خلدون الباب الخامس في الكتاب الأول ص 398.

والمجاعات"[1]، ليستفيد أكبر عدد ممكن من الأفراد، ورضي الله عن الفاروق عمر بن الخطاب حينما هم في عام المجاعة "**أن يضيف إلى كل بيت عندهم بقايا الخصب مثلهم في العدد، ممن ساء حالهم، ونضبت مواردهم، وقال: إن الناس لا يهلكون على أنصاف بطونهم**"[2].

ولا بد من استحضار مراقبة الله سبحانه في انتقال هذه السلع الضرورية، بحيث يجب أن يكون بفرز ومعاينة ولف وربط وتجميع السلع مع الحرص على النظافة لا سيما وأن الوباء (كوفيد ١٩) ينشط في غياب النظافة وشروط السلامة، وهذا كله من الدين تبعا لمواصفاتها تجنبا للجهالة والغرر اللذين يفسدان التعاقد.

ولا مرية أن المحافظة على الانتقال الجيد والسليم مع مراعاة انتقال العدوى مما رغب فيه الشرع، في حظه على النظافة والطهارة؛ سواء الخاصة والعامة وما "**أوسع هذا الباب في الشريعة الإسلامية حيث اعتنى لها عناية فائقة دقيقة وصلت لأن تكون شطر الإيمان عن أبي مالك الأشعري قال: (قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:(الطهور شطر الإيمان ...) ومن النظافة: نظافة الإنسان وطهارة طعامه وشرابه وثيابه**"[3].

قاعدة الدعاية والمنافسة والمشروعة

إن بعض الأزمات والظروف تخفض من قيمة بعض السلع وتزيد في أخرى، وبربط هذا الأمر بما نشهده في الفترة الراهنة والمتعلقة بفيروس كورونا، فإن هناك مجموعة من المنتجات الاستهلاكية المتعلقة إما بالنظافة أو الطعام أو غير ذلك... شهدت إقبالا كبيرا مما جعلها نادرة في بعض الأسواق العالمية، كل ذلك جراء الدعاية والإشاعات من جانب أو لأنها تحقق مقصود المستهلكين حقيقة.

ولا يكون تطبيق هذه القاعدة إلا بالموازنة بين مصلحة المستهلكين ومصلحة المنتجين والتخصيص الأمثل للموارد، بحيث تجمع المعلومات المتعلقة بأحوال العرض والطلب واحتياجات المستهلكين وأذواقهم وأسعارهم السائدة والمتوقعة والتضخم والكساد، كما يجب استخدام وسائل الدعاية والإعلان فيما يقره الشرع وبما لا يغرر الناس ويخدعهم ومحصور بما لا يتجاوز الحقيقة فيما يتعلق بالسلع وأسعارها[4]. قال تعالى: **إِنَّمَا يَفْتَرِي الْكَذِبَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْكَاذِبُونَ** (النحل: ١٠٥)، وأشنع الكذب ما يتعلق

---

1 - دور القيم والأخلاق في الاقتصاد الإسلامي، يوسف القرضاوي، مكتبة وهبة، 1999م،الطبعة الأولى،ص 251
2 - دور القيم والأخلاق في الاقتصاد الإسلامي، يوسف القرضاوي، م، س، ص 251.
3 - فقه الأوبئة، عامر محمد نزار جلعوط، كاي للنشر، 2020، ص 14 - 15 بتصرف.
4 - ضوابط تنظيم الاقتصاد في السوق الإسلامي، غازي عناية، دار النفائس - 1992 م الطبعة الأولى، ص 100.

بجماعة الأمة والتغرير بها قصد تحقيق الأرباح المزيفة، يقول ابن تيمية رحمه الله: "**فمن العدل ما هو ظاهر يعرفه كل أحد بعقله كوجوب تسليم الثمن على المشتري وتسليم المبيع على البائع للمشتري وتحريم تطفيف المكيال والميزان ووجوب الصدق والبيان وتحريم الكذب والخيانة وأن جزاء القرض الوفاء**"[1].

ومن الناحية الشرعية فإن الدعاية يمكن أن يستدل لها بالجواز انطلاقا من القواعد العامة: أن الأصل في العادات والمعاملات الحل والإباحة، إلا أن يقوم دليل الحظر والتحريم، ثم إنه ليس ثمة دليلا شرعيا يحرم الدعاية الصادقة وترويج البضاعة وتعريف المستهلكين بها لا سيما في زمننا الذي نعيشه من تنافس الأسواق التجارية وكثرة السلع المتنوعة، فعلى هذا فوجود الدعاية لسلعة ما وتعريف الناس بمزاياها، يساعد كثيرا في إزالة حيرة الناس وترددهم[2].

أما واقع الدعاية في سياق (كورونا) فليست كل الشركات ملتزمة بهذه القاعدة، بل نجد منها ما تروج – مثلا – لمنتجات الوقاية والنظافة Hand gel، فتزينها للناظرين والسامعين على أنها الاختيار الأصوب، ولو لم تتوفر فيها الشروط الضرورية التي يتحدث عنها المختصين؛ إذ قالوا إن المعقم الأفضل لقتل كورونا يجب أن تكون نسبة الإيثانول فوق ٦٠٪، فعلى سبيل المثال أصدرت وزارة الصناعة في لبنان بيانا حول عدم التزام بعض مصنعي المواد المعقمة بالمواصفات النافذة في عمليات الإنتاج، فكان صاعقا للجميع، وأمرت بسحب هذه السلع في مدة ٤٨ ساعة[3]. وقس عليه سائر المنتجات الأخرى، وهو ما يحيلنا إلى الحديث عن تلك السلطة النافذة للضمير واستحضار القيم الأخلاقية التي يمتاز بها الفكر الإسلامي في الاقتصاد.

المطلب الثاني: قواعد النهي عن المنكر ودورها في تخصيص الموارد في السوق

يقول العلامة المقاصدي الطاهر بن عاشور رحمه الله في معرض تفسيره للآية: **وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنكَرِ وَالْبَغْيِ** (النحل: ٩٠): "أما الفحشاء: فاسم جامع لكل عمل أو قول تستفظعه النفوس لفساده من الآثام التي تفسد نفس المرء: من اعتقاد باطل أو عمل مفسد للخلق، والتي تضر بأفراد الناس بحيث تلقي فيهم الفساد من قتل أو سرقة أو قذف أو غصب مال، أو تضر بحال المجتمع وتدخل عليه الاضطراب)... (وأما المنكر فهو ما

1 مجموع الفتاوى، لابن تيمية، م 28 ص 384

2 - إعلام البائع بالوسائل الحديثة، ابرهيم عماري، مقال منشور بتاريخ 17 جمادى الثانية 1438ه موقع المسلم، اطلع عليه بتاريخ 03 أبريل 2020.

3 - تهافت على شركات التعقيم في زمن كورونا، ريجينا الأحمدية، مقال بجريدة النهار اللبنانية بتاريخ 14 مارس 2020. على الساعة 26: 00

تستنكره النفوس المعتدلة وتكرهه الشريعة من فعل أو قول... والاستنكار مراتب، منها مرتبة الحرام، ومنها مرتبة المكروه فإنه منهي عنه. وشمل المنكر كل ما يفضي إلى الإخلال بالمناسب الحاجي، وكذلك ما يعطل المناسب التحسيني بدون ما يفضي منه إلى ضر"[1]، فالنهي عن الفحشاء والمنكر من خلال هذا الكلام يسعى من ضمن ما يسعى إليه عدم إلحاق الضرر بالمجتمع وإبعاد الاضطراب عنه بما فيه الجانب الاقتصادي المتعلق بحاجات الناس وضرورياتهم فيكفي المجتمع حاليا انشغاله بالعدوى وتطبيق الاحترازات وتوجيهات السلطات للحد من انتشار الفيروس، لا أن يزيد حملا اقتصاديا فتجتمع عليه مصيبتان.

ويمكن في هذا الصدد الحديث مجموعة من الضوابط الشرعية المندرجة ضمن هذا النهي على النحو الآتي:

قاعدة تحريم التلاعب في عمليات التبادل

ينتشر نقاشٌ وجدلٌ حول أخلاقيات ما يسمى **التلاعب بالأسعار** Price Gouging وكفاءَته كلما وقعت كارثة طبيعية أو أي حالة طوارئ عالمية مثل الهلع المُنتشر الآن بسبب فايرس **كورونا المُستجد** COVID 19 وكثيراً ما يشير المستهلكون وغيرهم إلى أن رفع الأسعار بهذه الطريقة فعلٌ استغلالي، ولدى معظم الدول قوانين ضد رفع الأسعار في مثل هذه الحالات[2].

وتتعدد صور التلاعب بالأسعار قديما وحديثا، لكن ألصق المجالات بالتلاعب حديثا هو البورصة ويقصد به تلك التصرفات التي يقوم بها متداول أو مجموعة متداولين لأحداث فرق مقصود بين سعر الورقة المالية وقيمتها بهدف الربح على حساب بقية المتداولين في السوق"[3]، أما المألوف في السوق العادية كاتفاق البائع مع إنسان آخر غير المشتري الحقيقي على أن يزيد في ثمن السلعة حتى يغري المشتري الحقيقي على شرائها بسعر أعلى من ثمنها الحقيقي وهذا النوع من الغش والخداع يعرف في الفقه الإسلامي بالنجش، وهو منهي ومحرم[4].

1 - التحرير والتنوير، الدار التونسية للنشر - تونس سنة النشر: 1984 ه، ج 14، ص 257.
2 - التلاعب بالأسعار في خلال الكوارث الطبيعية، محمد مطيع www.wonderlustmag.com/5854/price-gouging
3 - التلاعب في الأسواق المالية: صوره وآثاره، محمد السحيباني، بحث مقدم للدورة 20 للمجمع الفقهي الإسلامي، ص 1.
4 - القيم الأخلاقية ودورها في ترشيد السلوك الاقتصادي للمسلم، أستاذنا الدكتور محمد الوردي، المحجة العدد 389 بتاريخ 17 نونبر 2012.

فعن عقبة بن عامر رضي الله عنه، قال: سمعت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يقول: **(المسلم أخو المسلم، ولا يحل لمسلم باع من أخيه بيعا فيه عيب إلا بينه له)**[1] فالحديث يأمر ببيان العيوب لأنها مؤثرة على قيمة المبيع، فيجعلها أقل من السلعة السليمة، وعن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: **(لا تصروا الإبل والغنم، فمن ابتاعها بعد فإنه بخير النظرين بعد أن يحتلبها: إن شاء أمسك وإن شاء ردها وصاع تمر)**[2] " فالشاة التي تحلب عشرة أرطال لها من الثمن أكثر من التي تحلب رطلين أو ثلاثة، والرغبة فيهما متفاوتة، وإذا حصلت التصرية فقد دلس البائع على المبتاع ليقع أخذ ماله بغير حق"[3].

ونشير هنا أن من الشمول السالف ذكره للإسلام، يبرز في إقراره منهج الوسطية والاعتدال في حرية التجارة، فهو "لا يقدس حرية التجارة كما يقدسها دعاة المذهب الفردي أو النشاط الحر، ولا يدع للتجار الحبل على الغارب، ليتحكموا في المنتج، فيشتروا منه بأبخس الأثمان، ويتحكموا في المستهلك ليبيعوا له بأغلى الأسعار، شأن المطففين"[4]. بمعنى أن الإنسان حر، لكن لهذه الحرية ضوابط، فلا ينبغي الاستثمار الجشع في الأزمات مروءة، قبل أن يكون شريعة، ولكن أكثر الناس لا يعلمون.

قاعدة تحريم الاحتكار

الاحتكار محرم بنصوص الشرع، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **(من احتكر فهو خاطئ)**[5] والاحتكار يكون ادخارا للبيع، وطلب الربح بتقلب الأسواق، أما للقوت فليس من الاحتكار[6]. واحتكار الموارد والمواد شامل لجميع السلع التي يحتاجها الناس من طعام إنسان أو حيوان أو ثياب أو غير ذلك مما تعارف عليه الناس في

---

1 - سنن ابن ماجة، أبواب التجارات، باب من باع عيبا فليبينه حديث 2246، دار إحياء الكتب العربية، ت عبد الباقي فؤاد د.ت ج 2، ص 755. و والإمام أحمد في مسنده، بشيء من الاختلاف حديث 17451، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، بيروت،1419هـ، 1999م ج 28، ص 653، والحاكم في المستدرك، كتاب البيوع، حديث 2152 وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الثانية، 2002م، جص12.12.

2 - صحيح البخاري، كتاب البيوع، باب النهي للبائع أن لا يحفل الإبل والبقر والغنم وكل محفلة رقم الحديث 2148، دار ابن كثير - دمشق، الطبعة الأولى، دار ابن كثير - دمشق، الطبعة الأولى، ص 516.

3 - الإشراف على نكت مسائل الخلاف، القاضي عبدالوهاب البغدادي، ت مشهور آل سلمان، دار ابن القيم، ودار ابن عفان، السعودية الطبعة الأولى، 2008 م، ج 2 ص 548.

4 - دور القيم والأخلاق في الاقتصاد الإسلامين يوسف القرضاوي، م س ص 264.

5 - رواه مسلم، كتب المساقاة، باب تحريم الاحتكار في الأقوات، رقم الحديث:1605، للدار طيبة، الطبعة الأولى، 2006م.م2، ص 754.

6 المنتقى شرح موطأ مالك، ت محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، 1999م، ج 6، ص 345.

كونه من ضروريات الحياة. قاله مالك رحمه الله أن: "من اشترى شيئا للحكرة، فهو مضر للمسلمين معتد في فعله، فمن فعله فليخرجه إلى السوق وليبعه من أهل السوق بما ابتاعه"[1].

فالاحتكار يتعارض مع قواعد ومبادئ الشريعة كقاعدة درء المفاسد وجلب المصالح، وتحمل الضرر الخاص لدفع الضرر العام، وتحمل الضرر الأدنى لدفع الضرر الأعلى، ولا ضرر ولا ضرار[2].

وتعزيزا لهذه القاعدة حرم الشرع تلقي الركبان؛ حيث يعمد التجار إلى خارج السوق فيشترون منهم منتجاتهم بأثمان رخيصة تقل عن الثمن الحقيقي السائد في السوق فيلحقون بهم الضرر ويبيعون للمستهلكين النهائيين بأسعار تزيد أضعاف ما دفعوا فيها فيستغلون بذلك الفريقين[3]. وأظهر صورة هي تلك التي يجري بها بيع منتجات بعض التعاونيات في إطار الاقتصاد الاجتماعي أو في إطار الأعمال الحرة؛ إذ يستغل السماسرة والمضاربون إنتاجاتها بثمن بخس دراهم معدودة مقابل بيعها بأثمان مرتفعة. وقد أوردت إحدى الصحف المغربية خبرا مفاده أن شركات مجهولة وسماسرة شنوا حرب استنزاف على الصيدليات حتى أصبحت فارغة من "الكمامات" ووسائل الحماية والمعقمات الكحولية، إلى أن قررت الحكومة تقنين أسعار هذه المنتجات وضبط مسالك توزيعها من أجل جعلها في متناول المواطنين، مما أعاد الأمور إلى نصابها، ولربما ما اكترث لها الناس بعد ذلك.

وإن مستغل مثل هذه الظروف الآنية فيبيع للناس أو يحتكر عليهم هو مرتكب ذنب عظيم ومنكر بين وفاحشة سيئة، في الوقت الذي تتضافر فيه جهود الدولة والمجتمع المدني والمحسنين المتبرعين للتخفيف عن المحتاجين، في ظل أزمة يستوي فيها كل الأطياف، لولا رحمة الله التي يرتجيها الناس لحفظ البلاد والعباد.

وهذا يرجع بنا إلى الحديث عن أصل هذا الاحتكار في المجتمعات الحديثة وهو تلك المقاومة التي قامت بها الرأسمالية ضد الصناعات الحديثة في دول العالم الثالث، بل إن السيطرة الاستعمارية كانت تصطحب عادة بتصفية الصناعات التقليدية لأن هدفها كان فتح أسواق المستعمرات أما منتجات الدول الاستعمارية، فهل فقر العالم الثالث من ندرة الموارد أم من استغلال الإنسان الغربي الذي امتص دمه بالاحتكار وأغرقه بالديون والربا؟ لا مرية أن الجواب واضح. ولذلك ينبغي القطيعة مع هذه التصرفات المخلة بالعدل والتكافل وتماسك المجتمعات.

---

1 - الاستذكار، ابن عبد البر، دار قتيبة دمشق، دار الوعي القاهرة، الطبعة الأولى، 1993م، ج 20، ص 74.

2 حماية المستهلك من اضطرابات السوق دراسة فقهية معاصرة، مجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية - الإسكندرية، ع 34، ص 718.

3 - السوق وتنظيماته في الاقتصاد الإسلامي، مستعين عبد الحميد، م س، ص 336.

وإن أسوأ نتيجة للاحتكار أنه يؤدي إلى مشاكل عديدة لا تتناسب مع حريات الأفراد ومنها المحسوبية وسوء استغلال الموارد وتوجيهها نحو مصلحة المحتكرين وتسبب أيضا في تفشي ظواهر الرشوة والتقرب المجحف إلى المحتكرين ولو على حساب أكل أموال الناس بالباطل أو حرمانهم من حقوقهم من السلع المحتكرة وهذا عين الفحشاء والمنكر المنهي عنه[1].

الخاتمة

إن صلاح الشريعة لكل زمان ومكان وفي العسر والرخاء، جعلها تجد لكل مشكلة حلا ولكل نازلة حكما، فتحاكم الإنسان بسلطة الأخلاق والضمير قبل العقوبة والزجر، فسعت إلى إقامة العدل والإحسان واستبعاد القيم السلبية الدالة على المنكر والفحشاء كالاحتكار والتلاعب واستحضار القيم الأخلاقية في الأحوال العادية ومن باب الأولى في مثل أزمة وباء كورونا المستجد، وأختم هنا بكلام لأستاذنا الدكتور محمد الوردي يبين فيه أهمية القيم الأخلاقية في المعاملات المالية عامة وفي مثل هذه الظروف على وجه الخصوص، حيث يقول: "الاقتصاد الإسلامي اقتصاد أخلاقي، لا يمكن بأي حال من الأحوال فصل مبادئه عن جانب القيم والضوابط الشرعية، فهو محكوم بها وتابع لها، من أجل ذلك لا يمكن لمؤسسة اقتصادية أن تعمد لدراسة الجدوى الاقتصادية لمشروع تمويلي أو استثماري إلا بعد التأكد أولا من تحقق الضوابط الشرعية وعدم تعارض ذلك النشاط سواء في آلياته العملية أو أهدافه مع أحكام الشريعة ومقاصدها، فلا اعتبار للربح إذا كان نتيجة لمعاملات محرمة، فالغاية لا تبرر الوسيلة، وإنما ينبغي أن تكون الوسيلة مشروعة أولا، وبعد ذلك يتم قبول النشاط الاقتصادي ما دام لا يتعارض مع القيم والضوابط الشرعية... وعليه فالنتيجة المستخلصة على ضوء الاعتبارات السابقة والتي يؤكدها واقع الحال هي أن استبعاد الأخلاق والقيم الإنسانية عن المجال الاقتصادي يتسبب في حدوث كثير من الاضطرابات والأزمات المالية والاقتصادية، وهو ما نلمسه بشكل جلي على مستوى الاقتصاد الرأسمالي"[2] ونبقي السؤال مفتوحا: إذا فشل السوق في تخصيص الموارد وإشباع الحاجيات فما حدود تدخل الدولة في النظام الاقتصادي الإسلامي لذات الغرض؟. فالله سبحانه وتعالى نسأل أن يكشف عن الأمة هذه الغمة ويرفع عنها هذا الوباء.

المصادر والمراجع

- مدارك التنزيل وحقائق التأويل، بو البركات عبد الله بن أحمد بن محمود حافظ الدين النسفي دار الكلم الطيب، بيروت الطبعة: الأولى، ١٤١٩.

1 - ضوابط تنظيم الاقتصاد في السوق الإسلامي، غازي عناية، م س ص 62.
2 - القيم الأخلاقية ودورها في ترشيد السلوك الاقتصادي للمسلم، أستاذنا الدكتور محمد الوردي، المرجع السابق.

- التحرير والتنوير، الدار التونسية للنشر، تونس، ١٩٨٤ .
- سنن ابن ماجة، محمد بن يزيد بن ماجة القزويني أبو عبد الله، دار إحياء الكتب العربية، ت عبد الباقي فؤاد د.ت
- سنن أبي داود، سليمان بن الأشعث الأزدي السجستاني أبو داود، ت الألباني، مكتبة المعارف الطبعة الثانية، د.ت .
- سنن الترمذي، للإمام الترمذي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٩٦ .
- صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري أبو عبد الله، دار ابن كثير – دمشق، الطبعة الأولى، ٢٠٠٢ .
- صحيح مسلم، الإمام مسلم بن الحجاج النيسابوري، للدار طيبة، الطبعة الأولى، ٢٠٠٦ .
- المنتقى شرح موطأ مالك، أبو الوليد الباجي، ت محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٩٩ .
- الاستذكار، ابن عبد البر، دار قتيبة دمشق، دار الوعي القاهرة، الطبعة الأولى، ١٩٩٣ .
- الإسلام والتوازن الاقتصادي بين الأفراد والدول، محمد شوقي الفنجري، وزارة الأوقاف – مصر ٢٠٠٧، ص ٩٢ .
- الإشراف على نكت مسائل الخلاف عبد الوهاب بن علي بن نصر البغدادي، ت مشهور آل سلمان، دار ابن القيم، ودار ابن عفان، السعودية الطبعة الأولى، ٢٠٠٨ .
- التلاعب في الأسواق المالية: صوره وآثاره، محمد السحيباني، بحث مقدم للدورة ٢٠ للمجمع الفقهي الإسلامي .
- حماية المستهلك من اضطرابات السوق دراسة فقهية معاصرة، مجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية – الإسكندرية، العدد ٣٤ .
- السوق وتنظيماته في الاقتصاد الإسلامي، مستعين عبد الحميد، رسالة لنيل الماجستر، بجامعة أم القرى – المملكة العربية السعودية – ١٩٨٤
- ضوابط تنظيم الاقتصاد في السوق الإسلامي، غازي عناية، دار النفائس ١٩٩٢ الطبعة الأولى
- القيم الأخلاقية ودورها في ترشيد السلوك الاقتصادي للمسلم، أستاذنا الدكتور محمد الوردي، المحجة العدد ٣٨٩ بتاريخ ١٧ نونبر ٢٠١٢ .
- كفاية النبيه في شرح التنبيه، محمد بن علي الأنصاري نجم الدين، المعروف ابن الرفعة، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ٢٠٠٩ .
- مجموع الفتاوى، تقي الدين أبو العباس أحمد عبد السلام، ابن تيمية .
- مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى، مصطفى بن سعد الرحباني، المكتب الإسلامي، الطبعة الثانية، ١٩٩٤،
- فقه الأوبئة، عامر محمد نزار جلعوط، كاي للنشر، ٢٠٢٠ .
- دور القيم والأخلاق في الاقتصاد الإسلامي، يوسف القرضاوي، مكتبة وهبة الطبعة الأولى، ١٩٩٩ .

الملائكة والزمن والإنسان!!!

د. فلاح نجم العاني

استاذ في كلية الإمام الأعظم

ديوان الوقف السني - مسؤول الإعجاز العلمي

في ليلة شاتية طويلة، طوى الذهن الأيام الطوال من عمر مضى، مزدحم بالأحداث: آمال تتحقق، رغبات تتبدد، رفاق وأحباب يتخطفهم الموت، مواليد جديدة تحمل أمل الحياة... وهكذا تتلون الحياة: فقر بعد غنى، وغنى من بعد فقر، صحة من بعد مرض، ومرض من بعد صحة، ظلم هنا وفقر هناك، وتطوينا الأيام كما طوت من قبلنا... ما هذه الحياة؟؟ وما الإنسان فيها؟؟

يبين لنا الإعجاز البياني في زمن نفتقد إلى روحانيات إيمانية، في ثنايا آيات نورانية نرى الملائكة كانت قلقلة على مستقبل الإنسان على سطح هذه الأرض حين قالت: **أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ** (البقرة: ٣٠).

وكان الجواب من العلي الأعلى: **إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ** (البقرة: ٣٠).

ويوجه الله تعالى الإنسان ويذكره بحقائق غالية من شأنها أن توقظ الإنسان من غفلته، هذه العلاقة القديمة الوثيقة قبل خلق الإنسان.

كثيراً من عامة الناس وحتى من أهل العلم ما يعرفون عن الملائكة إلا قضية الاستخلاف وملائكة كاتبين يكتبون أعمالنا!! وماذا بعد!!.

أما أنت أيها الإنسان؛ فهل فكرت في دور الملائكة بحياتك وأنت جنين في الرحم؟، عن أنس بن مالك رضي الله عنه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: **(وكل الله بالرحم مَلكا، فيقول: أي رب نطفة، أي رب علقة، أي رب مضغة؛ فإذا أراد الله أن يقضى خلقها، قال: أي رب ذكر أم أنثى؟ أشقي أم سعيد؟ فما الرزق؟ فما الأجل؟ فيكتب كذلك في بطن أمه)**، رواه البخاري.

وتستمر العلاقة في أطوار الحياة المختلفة حيث يتم حراستهم لابن آدم قال تعالى: **سَوَاءٌ مِّنكُم مَّنْ أَسَرَّ الْقَوْلَ وَمَن جَهَرَ بِهِ وَمَنْ هُوَ مُسْتَخْفٍ بِاللَّيْلِ وَسَارِبٌ بِالنَّهَارِ * لَهُ مُعَقِّبَاتٌ مِّن بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ يَحْفَظُونَهُ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ** (الرعد: ١٠-١١).

وقد بين ترجمان القرآن ابن عباس رضي الله عنه أن المعقبات من الله هم الملائكة جعلهم الله ليحفظوا الإنسان من أمامه ومن ورائه فإذا جاء قدر الله الذي قدر أن يصل إليه خلوا عنه.

فهناك ملكان مع كل إنسان، سواء كان مؤمنًا أو كان كافرًا، وأحد الملكين عن يمين الإنسان، ويكتب ما يفعله الإنسان من خير، والملك الثاني عن شمال الإنسان ويكتب ما يعمله الإنسان من شر، يقول الله عز وجل: **وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنسَانَ وَنَعْلَمُ مَا تُوَسْوِسُ بِهِ نَفْسُهُ وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ * إِذْ يَتَلَقَّى الْمُتَلَقِّيَانِ عَنِ الْيَمِينِ وَعَنِ الشِّمَالِ قَعِيدٌ * مَا يَلْفِظُ مِن قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ** (ق ١٦-١٨).

وفي الآخرة يدخلون على المؤمنين في جنات عدن من كل باب لتهنئتهم بدخول الجنة، نجد هنا اختيار الله سبحانه وتعالى بالتذكير الملائكة بخطوط تعبيرية في القرآن الكريم؛ لأن وقع الفعل بعد تذكير الملائكة، وأيضا كل فعل عبادة يأتي بالتذكير حيث قال جل وعلاه: **فَسَجَدَ الْمَلَائِكَةُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ** (الحجر: ٣٠)، لا يعصون الله ما أمرهم؛ لأن المذكر في العبادة أكمل من عبادة الأنثى ولذلك جاء الرسل رجالا.

يبين ربنا تعالى: **لَّيْسَ الْبِرَّ أَن تُوَلُّوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ** (البقرة: ١٧٧)، في هذه الآية الكريمة ذكّرهم الله تعالى بعد نفسه في الإيمان وأتى بصيغة التأنيث كيف؟! لم تأت بشرى بصيغة التذكير أبدًا في القرآن الكريم؛ فكل بشارة في القرآن الكريم تأتي بصيغة التأنيث. كانت هذه الالتفاتة من لمسات البيانية القرآنية.

الملائكة تحضر الميزان يوم القيامة، فعن سلمان عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: **(يوضع الميزان يوم القيامة فلو وزن فيه السماوات والأرض لوسعت، فتقول الملائكة يا رب لمن يزن هذا؟ فيقول الله تعالى: لمن شئت من خلقي فتقول الملائكة: سبحانك ما عبدناك حق عبادتك، ويوضع الصراط مثل حد الموسي، فتقول**

الملائكة: من تجز على هذا؟ فيقول: من شئت من خلقي؛ فيقولون: سبحانك ما عبدناك حق عبادتك)، رواه الحاكم، وقال صحيح.

إن أعمارنا يكتبها المَلك بأمر الله تعالى قبل أن نلد، وكذلك أرزاقنا ولعلها حكمة من الله سبحانه وتعالى مفادها أن لا نقلق كثيراً بشأن أحدهما !! فأكثر ما يشغل بالنا هما **الرزق والأجل**، وهما مكتوبان، لن ننال كسرة خبز أقل مما كتب لنا، ولن نعيش ثانية أطول أو أقصر مما كتب لنا.

ولنا وقفة تدبر وتعلم من قصص الملائكة مع الإنسان:

قال تعالى: **نَادَتْهُ الْمَلَائِكَةُ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي فِي الْمِحْرَابِ أَنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكَ بِيَحْيَى مُصَدِّقًا بِكَلِمَةٍ مِنَ اللَّهِ وَسَيِّدًا وَحَصُورًا وَنَبِيًّا مِنَ الصَّالِحِينَ** (آل عمران: ٣٩).

تخيرت الملائكة أشرف حلاته وهو يؤدي صلاته؛ فبشرته ببشارة الله التي كان ينتظرها... الصلاة وقت رحمة وبشارة... وهل عرفت الآن مكان الهبات؟!

قال تعالى: **أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا** (البقرة: ٣٠).

استعظمت الملائكة الإفساد لبعد عنه؛ وكذلك تجد الطائع يستعظم الصغائر؛ والفاسق تهون عنده الكبائر... فخذ من صفات الملائكة ما تنجو به عند ربك في يوم تقول أين المفر؟.

قال تعالى: **الَّذِينَ تَتَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ طَيِّبِينَ يَقُولُونَ سَلَامٌ عَلَيْكُمُ ادْخُلُوا الْجَنَّةَ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ** (النحل: ٣٢).

الطيب معهم حتى لحظة الوفاة... من عاش طيباً توفاه الله طيباً.

وقوله تعالى: **وَالْمَلَائِكَةُ يَدْخُلُونَ عَلَيْهِمْ مِنْ كُلِّ بَابٍ** (الرعد: ٢٣).

لا يتخيل أن هناك مشهداً يُصور فرحة أهل الجنة مثل دخول الملائكة عليهم؛ ليهنئوهم بهذا الفوز، وهذه الفرحة: **سَلَامٌ عَلَيْكُمْ بِمَا صَبَرْتُمْ فَنِعْمَ عُقْبَى الدَّارِ** (الرعد: ٢٤). تلك العاقبة هي جنات عدن يقيمون فيها لا يزلون عنها ومعهم الصالحون من الآباء والزوجات والذريات من الذكور والإناث.

وقوله جل وعلاه: **بَلَى إِنْ تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا وَيَأْتُوكُمْ مِنْ فَوْرِهِمْ هَذَا يُمْدِدْكُمْ رَبُّكُمْ بِخَمْسَةِ آلَافٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُسَوِّمِينَ** (آل عمران: ١٢٥).

بالصبر والتقوى يقلب الله المحن الى منح.

وهناك الكثير الكثير في علاقة الملائكة مع الإنسان وأثرهم مع حياتنا...

وأخيراً...

يمكنك أن تطعم طيراً، أن تحسن لضعيف، أن تزرع ابتسامة بدون أن توثق ذلك، أو تذكره لأحد...

لا تُفقدِ السماء صوتك... كن عبداً إذا دعا، تعرفه الملائكة فتقول: يا رب صوتاً معروفًا من عبد معروف...

سددوا فواتير العافية... "يكفي توثيق الملائكة".

فما أجمل صلة الملائكة بالإنسان على مر الزمن...

اللهم بنور رسول الله صلى الله عليه وسلم نوّر قلوبنا، وببركته أحسن ختامنا (آمين).

النموذج النبوي للتعامل مع جائحة كورونا

أسماء محمد أمين سيد

ماجستير في البنوك الإسلامية

منذ ظهور فيروس كورونا، توالت الأخبار عن سرعة انتشاره، وتفاقمت حجم الاصابات وحصدت آلاف الأرواح. انتشر الفزع والهلع فى القلوب والنفوس وبدأت القوى تتساقط والأنوف تذلل والعقول تتخبط فلا أحد يكاد يصدق أن الدول العظمى تسقط من شيء لا يُرى.

سبحان الله القائل: **وَمَا يَعْلَمُ جُنُودَ رَبِّكَ إِلَّا هُوَ** (المدثر: ٣١). بدأت الصين سياستها للتصدي لهذا الوباء من خلال فرض حجر صحي على مدينة يوهان بؤرة انطلاق الفيروس، وحينها شعرنا نحن المسلمون بالفخر؛ فأول من علم البشرية مفهوم الحجر الصحي هو معلم الخلق نبينا محمد صلى الله عليه وسلم، وفي هذا قلة دراية وتقصير منا بعدم البحث والتأمل في شريعتنا الغراء وسنة نبينا المطهرة فالمتأمل قليلاً يُدرك أن الأمر لا يقف عند الحجر الصحي، فهناك الكثير من تعاليم ديننا وسنة نبينا تعلمنا كيف نتعامل مع أي وباء وكيفية القضاء عليه– ولعل في هذا المقال نذكر بعضًا منها – ومن ذلك:

أولاً: مراعاة العامل النفسي

يعتبر الأطباء العامل النفسي نصف العلاج من أي داء، فقبل اتخاذ أي إجراء لابد من تهدئة الناس ورفع الروح المعنوية لديهم؛ لنستطيع التغلب على الوباء؛ فالخوف يستطيع أن يقتل الفرد قبل أن يصيبه الفيروس وبالتالي فالخوف يضاعف من تأثير الفيروس على المجتمع. ولا يُجدي نفعًا أن نعتقد أن هذا الوباء غضب من الله وأن الله سيهلكنا كما يدعي البعض؛ فلو أراد الله لنا الهلاك لهلكنا مثل بعض الأقوام الذين سبقونا. قال تعالى: **فَكُلًّا أَخَذْنَا بِذَنبِهِ فَمِنْهُم مَّنْ أَرْسَلْنَا عَلَيْهِ حَاصِبًا وَمِنْهُم مَّنْ أَخَذَتْهُ الصَّيْحَةُ وَمِنْهُم مَّنْ خَسَفْنَا بِهِ الْأَرْضَ وَمِنْهُم مَّنْ أَغْرَقْنَا وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيَظْلِمَهُمْ وَلَٰكِن كَانُوا أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ** (العنكبوت: ٤٠). وقد أخبرنا نبينا الكريم أن هذه الأوبئة إنما هي من تجليات الرحمة الإلهية للعباد، فالابتلاءات دائمًا ما تكون فرصة لمراجعة النفس والتقرب إلى الله، فعن عائشة رضي الله عنها قالت: **(سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الطاعون، فأخبرني أنه كان عذابًا يبعثه الله على من يشاء، فجعله الله رحمة للمؤمنين. ليس من عبدٍ يقع الطاعون،**

فيمكث في بلده صابراً، يعلم أنه لن يصيبه إلا ما كتب الله له، إلا كان له مثل أجر الشهيد)، وعلى إثر ذلك فهم الصحابة رضوان عليهم كيفية التعامل مع الأوبئة، واستشهد عدد من كبار الصحابة في طاعون عمواس؛ منهم: معاذ بن جبل وأبو عبيدة بن الجراح الذي وقف خطيباً في الناس قائلاً: "أيها الناس؛ إن هذا الوجع رحمة بكم، ودعوة نبيكم، وموت الصالحين قبلكم، وإن أبا عبيدة يسأل الله أن يقسم لأبي عبيدة حظه".

فيتوجب على العباد الصبر على البلاء وحسن الظن بالله متقربين إليه مطمئنين بذكره؛ نستجديه أن يصفح عنا ونتوب توبة صادقة متخلين عن معاصينا وعن ظلمنا لأنفسنا وغيرنا ورد الحقوق إلى اصحابها ونتحلى بالصبر متوكلين على ربنا فإذا ما قضى الله على عبده بالموت كان رحمة وفضلاً، وخاتمة حسنة، وشهادة صادقة. يُكرم بها في الدنيا والأخرة.

ثانيا: حفظ النفس هو من الكليات الخمس التي جاءت الشريعة لحفظها

إن حرمة النفس عند الله عظيمة لذا ليس من الغريب أن تكون مقصد من مقاصد الشريعة الكلية؛ فعن ابن عمر قال: رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يطوف بالكعبة، ويقول: ما أطيبك، وأطيب ريحك! ما أعظمك، وأعظم حرمتك! والذي نفس محمد بيده، لحرمة المؤمن أعظم عند الله حرمة منك، ماله، ودمه.(أخرجه ابن ماجه). ولذلك ينبغي علينا أن نحافظ على سلامة أنفسنا وغيرنا. ويتم ذلك في ظل أزمة كورونا من خلال الالتزام بالإرشادات التي يراها الأطباء لازمة. فإذا أوجب الأطباء ضرورة الحجر المنزلي للحفاظ على سلامتنا فلا يجب أن نخالف ونعرض أنفسنا لخطر الإصابة إلا في حالة الضرورة القصوى، قال تعالى: **لَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ** (البقرة: ١٩٥)؛ فلا يجب أن نترك أسباب الوقاية ونقول نخرج ونتركها لله متوكلين عليه؛ **قُل لَّن يُصِيبَنَا إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَنَا** (التوبة: ٥١)، نعم صحيح أنه لن يصيبنا إلا ما كُتب لنا والتوكل على الله هو من عقيدة المؤمن ولكن يجب الأخذ بالأسباب. روى الترمذي عن أنس بن مالك رضي الله عنه: **(أن جاء رجلاً إلى النبي صلى الله عليه وسلم ومعه ناقته فقال: "أعقلها وأتوكل، أم أتركها وأتوكل؟ فقال له النبي صلى الله عليه وسلم: اعقلها وتوكل)**، وهذه رسالة قوية لمعلم الخلق على ضرورة الأخذ بالأسباب أولاً؛ ثم يتوكل على الله، ويدعوه وينتظر معونته سبحانه، ومن ثم تشاء إرادة الله.

ونحافظ على غيرنا؛ فإن شك أحد منا بأنه مصاب بهذ المرض فيجب أن يعزل نفسه وأن يحرص على ألا يعرض غيره للإصابة، وإن فعلها أصبح آثم ويَعُد هذا بمثابة قتل نفسٍ بريئةٍ. قال تعالى: **مَن قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا** (المائدة: ٣٢) وهذه الآية العظيمة تبين أيضًا مدى أهمية حرمة النفس عند الله وأن قتل نفس واحده بمثابة قتل للناس جميعًا وهذا بدوره يجعل الأفراد يشعرون بالمسؤولية وعدم الاستهتار تجاه أرواح الناس. مما يؤسس لسد منيع في مجابهة هذا الوباء.

ثالثًا: النظافة من الإسلام

شددت منظمة الصحة العالمية على ضرورة النظافة للوقاية من الفيروس والتخلص منه بغسل اليدين بالماء والصابون والحرص على نظافة الاسطح المعدنية ومقابض الابواب وغيرها. ولا شك أن الإسلام جاء قبل ١٤٤٠ عامًا ليؤكد أهمية النظافة أنها من الإيمان فلا تصح الصلاة بغير الوضوء وكثيرة هي المواقف التي تستوجب الاغتسال لإقامة العبادات ولا تُقبل توبة الإنسان بغير نظافة القلب وعزمٍ صادقٍ على ترك المعصية. وجعل لها منهج شامل وآليات، وهذا المنهج يبدأ من قص أظافر القدمين حتى نظافة القلب والعقل فهي لا تقتصر على الأمور الحسية فحسب بل تتعمق إلى الأمور الباطنة؛ (كنظافة القلب من الشرك والحقد والرياء، والعقل من الأفكار الخاطئة المسمومة، والجوارح من الأخلاق المذمومة كالغش والكذب وقول الزور وغيرهما).

والنظافة الحسية تهدف إلى إبعاد الأجسام عن ما يتصل بها من الأوساخ والأدران ومن مظاهر ذلك: الوضوء، هذه العبادة العظيمة التي تُؤَدىَ خمس مرات في اليوم للصلاة والتي أخبرنا نبينا أنها تُمحى عنا الخطايا وتكفر عنا الذنوب، فقد أخرج الإمام أحمد والنسائي عن أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: **(إذا توضأ العبد المؤمن خرجت خطاياه من فيه، وإذا استنثر خرجت الخطايا من أنفه، وإذا غسل وجهه خرجت الخطايا من وجهه حتى تخرج من تحت أشفار عينيه، وإذا غسل يديه خرجت الخطايا حتى تخرج من تحت أظافر يديه، فإذا مسح برأسه خرجت الخطايا من رأسه حتى تخرج من أذنيه، فإذا غسل رجليه خرجت الخطايا من رجليه حتى تخرج من أظافر رجليه)**، فالوضوء يكسب الجسد نشاطًا وتزيل عنه ملايين الميكروبات والجراثيم. والاغتسال، ففرض الإسلام على الإنسان الاغتسال بنوعيه الواجب والمستحب.. وشرع سنن وآداب للطعام والشراب وحرم على المسلم ما اشتمل على الأقذار من المأكولات والمشروبات والمنكوحات. فحُرم عليه تناول

الميتة وما لحق بها والدم ولحم الخنزير وما أهل لغير الله؛ لما فيها من أضرار وجراثيم، وشرب الخمر والمخدرات وسائر المسكرات؛ لما فيها من إذهاب العقل وإمراض الجسد.

إن أزمة كورونا جعلتنا نلتفت إلى أن منهج النظافة لحماية صحة الإنسان في الإسلام منهج شامل يستحق أن تُفرد له الأبحاث ويطبق في جميع دول العالم ولعل سبب قلة وفيات المرض على بلاد العالم الإسلامي مقارنة ببقية دول العالم يكمن في النظافة.

رابعًا: تطبيق الحجر الصحي

أخبرنا نبينا الكريم منذ ١٤٤٠ عامًا عن الحجر الصحي، فقال صلى الله عليه وسلم: (**إذا سمعتم به – أي الطاعون – بأرض فلا تقدموا عليه، وإذا وقع بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا فراراً منه**)، وأوضح أجر من إذا وقع بأرضه وصبر، ومن إذا فر منه في حديث عن جابر بن عبدالله رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (**الفار من الطاعون كالفار من الزحف، والصابر فيه كالصابر في الزحف**)، رواه أحمد. وهذا ما فعلته الصين مع بداية الأزمة فعزلت مدينة وهان عن باقي المدن الصينية وفرضت الحظر عليها فلا يدخلها أحد أو يخرج منها مما أدى إلى عدم تسرب الفايروس إلى باقي المدن، وهذا دليل على نجاح الحجر الصحي في السيطرة على الأوبئة.

خامسًا: ترك السلوكيات الرأسمالية الهدامة كالاحتكار والإسراف وغيرهما

وهو ما تحدثت عنه في مقالي السابق؛ أي عن خطر هكذا سلوكيات وما تؤدي إليه من مزيد من الأعباء على المجتمع في زيادة الخطر، حيث يمكن للاحتكار أن يزيد من مضارها إلى حد لا يمكن تصوره. كما أن سلوك الأفراد في التهافت على شراء السلع بكميات زائدة عن الحاجة وتخزينها يُزيد من الطلب عليها؛ ومن ثم تتضاعف أثمانها وهو ما يسهم في ظهور أزمات جديدة تضر بالاقتصاد وتُزيد من المحنة سوءا، فإذا كانت تلك السلع ضرورية فقد تشكل خطورة في مواجهة الوباء المنتشر، فلا يستطيع الفقراء وأصحاب الدخل المحدود اقتناءها؛ مما يجعلهم ضحية، وعرضة للوباء فتصبح الكارثة إنسانية.

لذلك دعا نبينا الكريم عن ترك تلك العادات السيئة فقال صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح: (**لا يحتكر إلا خاطئ**)، أي آثم، ورفع الأسعار لاستغلال حاجة الناس من قبيل أكل أموال الناس بالباطل، هو حرام شرعًا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (**ولا يحل مال امرئٍ مسلمٍ إلا بطيب نفسٍ منه**). كما يجب أن

نفكر في غيرنا ولا نسرف في اقتناء الموارد وترشيد الاستهلاك حتى لا يحدث بها نقص ويستطيع الفقراء الحصول عليها؛ فعن أنس ابن مالك رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال: **(لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه)**.

وترك تلك السلوكيات يعمل على تخفيف الضغوط الاقتصادية على الدولة والأفراد في وقت الأزمات ومن ثم تخفيف حدتها مما يسهل حلها. فمما يفاقم حجم الأزمات هو تطورها وتشعبها إلى أزمات أخرى مما يطول الأمر ويتعقد.

سادسًا: تبنى كل أشكال التكافل والتضامن الاجتماعي

إن من أعظم القيم التي أرساها الإسلام في المجتمع واعتبرها ركنًا ركينًا من أعمدته هو التكافل بين أبنائه وتضامنهم فيما بينهم، وفي ظل ما نعانيه من فرض حجر منزلي وكساد للاقتصاد وتسريح للكثير من العمالة نحتاج وبقوة لتفعيل كل أشكال التكافل والتضامن وتعجيل الزكاة وصرف الأموال فى أوجه البر واقتناء الأدوات الطبية كالكمامات والكحول وادوات التنظيف وتوزيعها على الناس والمستشفيات – مساعدة للغير – وبخاصة المسنين الأكثر عرضة للخطر في الحصول على متطلباتهم دون الخروج من منازلهم؛ فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: **(قال رسول الله صلى الله عليه وسلم" من نفس عن مؤمنٍ كربةً من كرب الدنيا فرج الله عنه كربة من كرب يوم القيامة، ومن يسر على معسرٍ يسر الله عليه في الدنيا والآخرة، ومن ستر مُسلمًا ستره الله في الدنيا والآخرة، والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه)**.

ويجب على أصحاب رأس المال الحرص والحفاظ على صحة موظفيهم وتوفير سبل الوقاية لهم وإعطائهم الإجازات وعدم انقاص المرتبات. وتكافل المجتمع فعن أبي سعيد الخدري، قال: **(بينما كنا في سفرٍ مع النبي، جاء رجل على راحلة له جعل يصرف بصره يمينًا وشمالاً، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم مخاطبًا من عنده: من كان معه فضل ظهرٍ فليعد به على من لا ظهر له، ومن كان له فضل من زاد فليعد به على من لا زاد له، قال: فذكر من أصناف المال ما ذكر، حتى رأينا أنه لا حق لأحدٍ منا في فضل)**.

أن رفع ما بالأمة من بلاء أو التخفيف من آثار جوائح وكوراث لا يكون إلا بقدر ما بين الناس من تراحم وتكافل.

سابعًا: الاكتفاء الذاتي من الغذاء والدواء واعتبار البحث العلمي

إن من المشاهد التي رأيناها جميعًا في محنة أزمة كورونا؛ أن الدول أغلقت حدودها وانغلقت على أمرها، بل إن بعض الدول سرقت مساعدات لدول غيرها، واعلنت دول اقلاعها عن التصدير خوفًا من نقصٍ قد يصيب شعوبها ومن بينها دولة كازخستان أكبر مصدر للقمح مما يهدد الدول المستوردة للحبوب الأساسية كالقمح والأرز والذرة بأزمات. ولابد لهذه الدول أن تستوعب الدرس جيداً وان تقوم بالبدء فوراً في تغيير سياستها وتوفير الأمن الغذائي للسكان، وتحصينهم من الأزمات في الغذاء والدواء. وهنا يستوقفني قدرة الفيروس على تصحيح الأوضاع الخاطئة، فكيف لدولة أن تعتمد على غيرها في غذائها؟!، فقد ورد إلينا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما هاجر إلى المدينة المنورة رأى اليهود قد نشبت مخالبهم فى أهل المدينة ويتحكمون بهم؛ فهم المثقفون الذين سيطروا على أهل المدينة بثقافتهم وهم التجار الذين بيديهم الأسواق وهم أيضاً تجار السلاح كالسيف والرمح والسهم، وأنهم قد أفسدوا أهل المدينة بالخمر والبغاء ونحو ذلك.

فعزم رسول الله صلى الله عليه وسلم – بأمر الله تعالى – أن ينقذ أهل المدينة من اليهود؛ فلما أُسر جماعة من أهل بدر جعل الفدية أن يعلم الكافر الذي يستطيع القراءة والكتابة عشرة من المسلمين. وبذلك تعلم المسلمون وأخذوا يعلمون بعضهم بعضاً إلى جانب العلوم الشفهية التي كان يلقيها عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أتقنوا العلم ولم يعد ينحصر في اليهود. بعد ذلك قال لهم الرسول اتجروا أنتم، وبذلك استغنوا عن الشراء من اليهود. بعد ذلك أمر رسول الله المسلمين أن يذهبوا ويتعلموا صنع السلاح، فذهب بعضهم إلى اليمن فتعلموا صناعة السيف والرمح والخوذة والدرع ونحوها وبذلك استغنوا في سلاحهم عن اليهود. وبهذا استطاع النبي أن يحقق لأهل المدينة استقلالهم وعدم ترك أمرهم لغيرهم ليتحكموا بهم كيف شاءوا.

إن الأمن الغذائي هو بمثابة أمن قومي يجب على الدول السعي لتحقيقه والحفاظ عليه. كما أن الاهتمام بالمنظومة الصحية أمر حتمي يجب على الجميع اعتباره؛ فقد أثبت الفيروس أنه لا يوجد غالٍ أثمن من الصحة أدامها الله على الجميع. كيف أسهمت تعاليم الإسلام في الحد من انتشار كورونا؟

الهزات الأرضية: وواجب المسلم عند الإحساس بها

د. عامر محمد نزار جلعوط

دكتوراه في الاقتصاد المالي الإسلامي

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيّدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، الحمد لله القائل في كتابه الكريم قال تعالى: وَمَا مَنَعَنَا أَنْ نُرْسِلَ بِالْآيَاتِ إِلَّا أَنْ كَذَّبَ بِهَا الْأَوَّلُونَ وَآتَيْنَا ثَمُودَ النَّاقَةَ مُبْصِرَةً فَظَلَمُوا بِهَا وَمَا نُرْسِلُ بِالْآيَاتِ إِلَّا تَخْوِيفًا [الاسراء: ٥٩].

لقد رأى الناس في العالم منذ مطلع هذه السنة ٢٠٢٠ أحداثًا لم يعتادوا عليها، وأثّرت في صميم حياتهم ومعاشهم، وأهمّها وباء كوفيد ١٩، وتتوالى هذه الأحداث على الناس كل الناس في العالم، وكان من بينها ما جرى من هزّات أرضية شرقي البحر المتوسط في يوم الأربعاء الخامس عشر من شهر نيسان حتى بلغت أكثر من عشر هزات، وما زالت مستمرة، فتضاف إلى سجّل شدائد هذه السنة، وسجّل الرسائل الربانية إلى الناس، وهذا لأجل تنبيه الناس إلى كيفية صلتهم نحو خالق الكون الذي يفعل ما يشاء؟.

أخرج ابن أبي شيبة عن علقمة قال: **(زُلزلت الأرض على عهد عبد الله – أي ابن مسعود – قال: إنا كنا نرى الآيات مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بركات وأنتم ترونها تخويفًا)**.

واجب المسلم عند رؤية الآيات:

ثمة مجموعة من الواجبات عند رؤية الآيات وتواليها أوجز مجموعة منها:

– **الأخذ بالأسباب والتوكل على الله تعالى**: ذلك لأن الله تعالى قد أقام الكون على الأسباب والمسببات، فالمؤمن يأخذ بالأسباب وكأنها كل شيء، ثم يفوض أمره إلى الله تعالى ويتوكل عليه وكأن الأسباب ليست بشيء. قال تعالى: **قُلْ لَنْ يُصِيبَنَا إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَنَا هُوَ مَوْلَانَا وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ** [التوبة: ٥١].

– **الاعتبار والرجوع إلى الله وصدق التوبة**: قال قتادة: إن الله تعالى يخوف الناس بما شاء من الآيات لعلهم يعتبرون ويذكرون ويرجعون. قال تعالى: **وَأَنِ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ يُمَتِّعْكُمْ مَتَاعًا حَسَنًا إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى وَيُؤْتِ كُلَّ ذِي فَضْلٍ فَضْلَهُ وَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ كَبِيرٍ** [هود: ٣].

– وقال تعالى: **ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ لِيُذِيقَهُمْ بَعْضَ الَّذِي عَمِلُوا لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ** [الروم: ٤١].

– **الاستغفار للنفس والمؤمنين والمؤمنات**: قال تعالى: **وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ وَمَا كَانَ اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ** [الأنفال: ٣٣].

وروى عبد الرزاق في المصنّف: عن ابن جريج قال قلت لعطاء: أستغفر للمؤمنين والمؤمنات؟ قال: نعم، قد أمر النبي صلى الله عليه وسلم بذلك، فإن ذلك الواجب على الناس، قال الله لنبيه صلى الله عليه وسلم: **(استغفر لذنبك وللمؤمنين والمؤمنات)**، قلت: أفتدع ذلك في المكتوبة أبداً؟ قال: لا، قلت: فبمن تبدأ، بنفسك أم بالمؤمنين؟ قال: بل بنفسي كما قال الله: (واستغفر لذنبك وللمؤمنين والمؤمنات).

وروى الإمام أحمد في المسند عن أبي موسى، قال: أمانان كانا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم رُفع أحدهما وبقي الآخر: **(وما كان الله ليعذبهم وأنت فيهم وما كان الله معذبهم وهم يستغفرون)**.

ولا يكفي الاستغفار باللسان مع وجود الإصرار على سيء الأعمال، قال أبو حامد الغزالي: الاستغفار الذي هو توبة الكذابين هو الاستغفار بمجرد اللسان من غير أن يكون للقلب فيه شركة، كما يقول الإنسان بحكم العادة وعن رأس الغفلة أستغفر الله، وكما يقول إذا سمع صفة النار – نعوذ بالله منها – من غير أن يتأثر به قلبه، وهذا يرجع إلى مجرد حركة اللسان ولا جدوى له، فأما إذا انضاف إليه تضرع القلب إلى الله تعالى وابتهاله في سؤال المغفرة عن صدق إرادة وخلوص نية ورغبة فهذه حسنة في نفسها فتصلح لأن تدفع بها السيئة[1].

– **محاسبة النفس والتفتيش عن مواطن الزلل**: فالتخويف والوعيد إنما هو إنذار وتحذير أخرج البيهقي أن الأرض قد زلزلت على عهد عمر رضي الله عنه حتى اصطفقت السرر وابن عمر يصلي فلم يدر بها ولم يوافق أحداً يصلي فدرى بها، فخطب عمر الناس فقال أحدثتم: لقد عَجِلْتُمْ، وفي رواية: يا أهل المدينة، ما أسرع ما أحدثتم لئن عادت لأخرجن من بين ظهرانيكم.

1 إحياء علوم الدين جـ 4 ص 74. أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (المتوفى: 505 هـ) دار المعرفة – بيروت.

- **الخوف من خالق الأرض والسماء مع الطمأنينة بالفرار إليه**: ينبغي للإنسان[1] إذا شاهد شيئًا من آيات الله تعالى من الرعد والبرق، والزلازل، واشتداد الرياح، والكسوف والخسوف، وغير ذلك أن يلزم الخوف والوَجَل، ويسأل الله تعالى أن يعيذه ويعافيه؛ فإن هذا هو المطلوب بإرسال الآيات كما قال الله تعالى: **وَمَا نُرْسِلُ بِالْآيَاتِ إِلَّا تَخْوِيفًا** [الاسراء: ٥٩]. ولا ينبغي له أن يعرض عن ذلك؛ فإن من أُري الآية ليتأثر بها فلم يتأثر فقد ألحق نفسه بالجمادات، بل يؤمن بالذي تقوم السماء والأرض بأمره، يبدل الأرض غير الأرض والسموات، وينسف الجبال نسفًا، ويسيِّرها فتكون سرابًا، فيعلم أنه قادر على كل ممكن، وعقوبة المعاصي من الممكنات المتكررات، فيخاف ويخشى، ويتعظ ويرعوي، ويتيقظ ويستوي. قال تعالى: **إِنَّ اللَّهَ يُمْسِكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ أَنْ تَزُولَا وَلَئِنْ زَالَتَا إِنْ أَمْسَكَهُمَا مِنْ أَحَدٍ مِنْ بَعْدِهِ إِنَّهُ كَانَ حَلِيمًا غَفُورًا * وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَئِنْ جَاءَهُمْ نَذِيرٌ لَيَكُونُنَّ أَهْدَى مِنْ إِحْدَى الْأُمَمِ فَلَمَّا جَاءَهُمْ نَذِيرٌ مَا زَادَهُمْ إِلَّا نُفُورًا * اسْتِكْبَارًا فِي الْأَرْضِ وَمَكْرَ السَّيِّئِ وَلَا يَحِيقُ الْمَكْرُ السَّيِّئُ إِلَّا بِأَهْلِهِ فَهَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا سُنَّتَ الْأَوَّلِينَ فَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّتِ اللَّهِ تَبْدِيلًا وَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّتِ اللَّهِ تَحْوِيلًا * أَوَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَيَنْظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَكَانُوا أَشَدَّ مِنْهُمْ قُوَّةً وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعْجِزَهُ مِنْ شَيْءٍ فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ إِنَّهُ كَانَ عَلِيمًا قَدِيرًا** [فاطر: ٤١-٤٤].

- **الصلاة والدعاء والتضرع لله تعالى**: فالصلاة والسجود محل لراحة وأمان المؤمنين والدعاء مطلوب عند كل شدة فكيف عند رؤية الآيات؟ روى الترمذي وغيره، عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما قال: **(كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا سمع الرعد والصواعق قال: "اللَّهُمَّ لا تَقْتُلْنَا بِغَضَبِكَ، وَلا تُهْلِكْنَا بِعَذَابِكَ، وَعَافِنَا قَبْلَ ذَلِكَ)**.

فالله سبحانه وتعالى يجري الآيات والعقوبات المروعة لينتبه العباد لأنفسهم ويصلحوا من أعمالهم فإذا لم يتوبوا ولم يغيروا فإن الله يزيدهم من البلاء والفتن لعلهم يرجعون قال تعالى: **وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا إِلَى أُمَمٍ مِنْ قَبْلِكَ فَأَخَذْنَاهُمْ بِالْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ لَعَلَّهُمْ يَتَضَرَّعُونَ * فَلَوْلَا إِذْ جَاءَهُمْ بَأْسُنَا تَضَرَّعُوا وَلَكِنْ قَسَتْ قُلُوبُهُمْ**

1 حسن التنبه لما ورد في التشبه جـ 6 ص 515، نجم الدين الغزي، محمد بن محمد العامري القرشي الغزي الدمشقي الشافعي (المولود بدمشق سنة 977 هـ، والمتوفى بها سنة 1061 هـ) دار النوادر، سوريا ط: 1، 1432 هـ - 2011 م.

وَزَيَّنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ* فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ فَتَحْنَا عَلَيْهِمْ أَبْوَابَ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى إِذَا فَرِحُوا بِمَا أُوتُوا أَخَذْنَاهُمْ بَغْتَةً فَإِذَا هُمْ مُبْلِسُونَ [الأنعام: ٤٢-٤٤].

- **الشكر والحمد لله تعالى عند العافية والسلامة**: قال بعض الفقهاء: يستحب سجود الشكر عند تجدد النعم، واندفاع النقم[1]. وقال تعالى مرشداً نبيه نوحًا عليه السلام: فَإِذَا اسْتَوَيْتَ أَنْتَ وَمَنْ مَعَكَ عَلَى الْفُلْكِ فَقُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي نَجَّانَا مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ [المؤمنون: ٢٨]. وقال تعالى: قُلْ مَنْ يُنَجِّيكُمْ مِنْ ظُلُمَاتِ الْبَرِّ وَالْبَحْرِ تَدْعُونَهُ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً لَئِنْ أَنْجَانَا مِنْ هَذِهِ لَنَكُونَنَّ مِنَ الشَّاكِرِينَ [الأنعام: ٦٣] فلابد من الشكر في اللسان في الثناء على الله تعالى والشكر بالحال بالعزم على ترك المعاصي والإحساس اليومي بما ينعم به الإنسان من نعيم الله تعالى عليه، حتى تدوم السلامة والعافية والله تعالى يقول: وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكُمْ لَئِنْ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ وَلَئِنْ كَفَرْتُمْ إِنَّ عَذَابِي لَشَدِيدٌ [إبراهيم: ٧].

- **العون والمساعدة**: قال تعالى: وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ [التوبة: ٧١]. فإذا وقع البلاء والشدة بالزلازل أو الأوبئة أو غيرها من النكبات العامة المزلزلة لأحوال المعاش والاقتصاد فيستحب لأفراد الأمة أن يقدموا العون والمساعدة لبعضهم في الأزمات وأن يتراحموا حتى يتسببوا في أن يغمرهم الله برحمته، وأداء هذا الأمر هو للأقرب فالأقرب من مكان الأزمة، وإذا كانت الأزمة يُخشى منها على حياة الناس وأرواحهم فينقلب الحكم من الاستحباب إلى الوجوب.

بعض الزلازل التي وقعت بالشام في القرون الهجرية الأولى:

- قال ابن كثير: ثم دخلت سنة ثنتين وأربعين ومائتين فيها كانت زلازل هائلة في البلاد، فمنها ما كان بمدينة قومس، تهدمت منها دور كثيرة، ومات من أهلها نحو من خمسة وأربعين ألفًا وستة وتسعين نفسًا. وكانت باليمن وخراسان وفارس والشام وغيرها من البلاد زلازل منكرة[2]. ومثل ذلك ذكر الطبري: ثم دخلت سنة اثنتين

1 الفقه الإسلامي وأدلته للزحيلي جـ 2 ص 1146.
2 البداية والنهاية جـ 10ص 377. البداية والنهاية للإمام الحافظ أبي الفداء إسماعيل بن كثير الدمشقي المتوفى سنة 774 هـ، دار إحياء التراث العربي.

وأربعين ومائتين فمما كان فيها من ذلك الزلازل الهائلة التي كانت بقومس ورساتيقها في شعبان فتهدمت فيها الدور ومات من الناس بها مما سقط عليهم من الحيطان وغيرها بشر كثير ذكر أنه بلغت عدتهم خمسة وأربعين ألفا وستة وتسعين نفساً وكان عظم ذلك بالدامغا وذكر أنه كان بفارس وخراسان والشام في هذه السنة زلازل وأصوات منكرة وكان باليمن أيضاً مثل ذلك مع خسف بها[1].

– قال ابن كثير: ثم دخلت سنة خمس وأربعين ومائتين... وفيها وقعت زلازل كثيرة في بلاد شتى، فمن ذلك بمدينة إنطاكية سقط فيها ألف وخمسمائة دار، وانهدم من سورها نيف وتسعون برجًا، وسمعت من كُوى[2] دورها أصوات مزعجة جداً فخرجوا من منازلهم سراعًا يهرعون، وسقط الجبل الذي إلى جانبها الذي يقال له الأقرع فساخ في البحر، فهاج البحر عند ذلك وارتفع دخان أسود مظلم منتن، وغار نهر على فرسخ منها فلا يُدرى أين ذهب[3].

– قال ابن كثير: ثم دخلت سنة تسع وسبعين وأربعمائة وفيها... كانت زلازل هائلة بالعراق والجزيرة والشام، فهدمت شيئا كثيرا من العمران، وخرج أكثر الناس إلى الصحراء ثم عادوا[4].

– قال ابن كثير: ثم دخلت سنة أربع وثمانين وأربعمائة... وفيها كانت زلازل كثيرة بالشام وغيرها، فهدمت بنياناً كثيراً، من جملة ذلك تسعون برجًا من سور إنطاكية، وهلك تحت الهدم خلق كثير[5].

– قال ابن الجوزي: ثم دخلت سنة خمس وستين وخمسمائة... وفي ذي القعدة وردت الاخبار بوقوع زلازل كثيرة بالشام وقع منها نصف حلب ويقال هلك من أهلها ثمانون الفًا[6].

وختامًا لنتذكر قول الله تعالى: **وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنكُمْ خَاصَّةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ** [الأنفال: ٢٥]، والحمد لله رب العالمين.

1 تاريخ الأمم والملوك جـ 5 ص 325. تاريخ الأمم والملوك، محمد بن جرير الطبري أبو جعفر، دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الأولى، 1407.

2 الكَوَّةُ بالفتح ثقب البيت والجمع كِوَاءٌ بالكسر ممدود ومقصور و الكُوَّةُ بالضم لغة وجمعها كُوًى. مختار الصحاح 586 مختار محمد بن أبي بكر بن عبدالقادر الرازي مكتبة لبنان ناشرون – بيروت الطبعة : 1415 – 1995.

3 البداية والنهاية جـ 10ص 381.

4 البداية والنهاية جـ 12ص161.

5 البداية والنهاية جـ 12ص 169.

6 المنتظم في تاريخ الملوك والأمم جـ 10ص 230،عبد الرحمن بن علي بن محمد بن الجوزي أبو الفرج، دار صادر – بيروت، الطبعة الأولى، 1358.

نحو وعي إيماني تجاه الوباء العالمي

د. مرهف عبد الجبار سقا

دكتوراه بالتفسير وعلوم القرآن - الأستاذ المساعد في كلية التربية

جامعة المجمعة - المملكة العربية السعودية

منذ شهر تقريبا ونحن نعيش حالة استثنائية جديدة في تاريخنا المعاصر؛ أوقفت دول العالم مستنفرة في مواجهته، وتماوجت الناس في مواقفها اتجاهه، فمنهم من كان يجتهد في التفكير والإثبات على أن هذا الوباء (كورونا) مؤامرة وحرب بيولوجية افتعلتها أمريكا أو الصين، وصار يلتقط كل مقال وفيديو توافق مزاعمه.

وآخرون ذهبوا إلى أنه من افتعال شركات الأدوية الرأسمالية في العالم كما فعلت من قبل في الجمرة الخبيثة، وهكذا توالت التحليلات والمقالات وامتلأت وسائل التواصل الاجتماعي بهراء ليس من ورائه فائدة، ولا يملكون عليه إثباتا إلا الظن.

بينما ذهب آخرون إلى أن هذا الوباء (كورونا) عذاب الله للبشرية ونهاية العالم لما ساد الظلم وكثرت الدماء، فكان هذا ما يستحقونه، وصار كل من يملك جوالا يصور فيديو ويسعى لنشره في وسائل التواصل ويتكلم بما يزرع الخوف وسوء الظن بالله تعالى في قلوب الناس وكأن الله أطلعه على الغيب وأرسل له وحيا بأن (كورونا) عذاب الله!!.

ولكن لا يخلوا الواقع من مؤمنين عقلاء يحاولون إدارة الدفة وتوجيه الناس إلى المسار الصحيح في التفكير، ويدعونهم إلى التفكر والتدبر لأجل الفهم عن الله، فإن من نعمة الله على المسلم أن لديه عقيدة تصنع له الوعي ليتعامل مع ما يقضيه الله تعالى، وبمقدار اقتراب المسلم من عقيدته يزداد وعيه في اتخاذ الموقف السليم مما يحيط به.

فالمسلم يعتقد أن كل خير أو شر في الحقيقة إنما هو ابتلاء، وهذا ما تعلمناه في القرآن في قوله تعالى: **فَأَمَّا الْإِنْسَانُ إِذَا مَا ابْتَلَاهُ رَبُّهُ فَأَكْرَمَهُ وَنَعَّمَهُ فَيَقُولُ رَبِّي أَكْرَمَنِ * وَأَمَّا إِذَا مَا ابْتَلَاهُ فَقَدَرَ عَلَيْهِ رِزْقَهُ فَيَقُولُ رَبِّي أَهَانَنِ** [الفجر: ١٥-١٦]، فوصف الله تعالى الإكرام بالابتلاء، ووصف المصائب أيضا بالابتلاء، والآية تخبرنا أن الإنسان المجرد عن الإيمان عندما يرى النعمة تلبسه يفرح ويقول: أكرمني الله لأني أستحقها، ويفخر بنفسه،

ولكن عندما ينزل عليه مصيبة، يتمعض هذا الإنسان ويقول: لقد أهانني الله ولم يكرمني، إذن فهذا الإنسان يتعامل مع قضاء الله وقدره بنظرية المنفعة الشخصية، ويقوم بإعطاء الأحكام على قضاء الله بالخير أو بالشر، وهذا سوء أدب مع الله، فالإنسان عبد لله وينبغي أن يقف العبد عند حدوده ولا يتكلم بما لا يعلم، ولا يرجم بالغيب ويعطي أحكاما على ما كان غيبا عليه.

أما المؤمن فحاله واحد مع الله تعالى، وهي حال العبودية، فيقف عند قوله تعالى: **وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقَيِّمَةِ** [البينة: ٥].

ومن مقتضيات الإخلاص لله تعالى أن يقوم المسلم بالتعامل مع قضاء الله وابتلاءاته وفق التصور الشرعي والإيماني، ويلتزم بذلك ولا يخرج عن الإيمان والشريعة، وتطبيق ذلك في حالة وباء (كورونا) بالنسبة لنا:

أولاً: الرضا عن الله تعالى فيما قضى وقدر، واللجوء إليه لما نحمله من يقين أن المتصرف المتفرد بهذا الكون، والضار والنافع هو الله تعالى، وهذا الموقف نابع عن صلة وثيقة بالله تعالى، إذن هو التزام إيماني.

ثانيًا: حسن الظن بالله تعالى، لأن النبي صلى الله عليه وسلم أخبر عن ربه كما في الحديث الصحيح: **(إني عند ظن عبدي بي)**، فيحسن المسلم بربه الظن أن في هذا الوباء خير، يطهر الله به الذنوب ويرفع الله به الدرجات، وينبه الإنسان على ضعفه وفقره إلى الله، ويذكره بنفسه وإسرافه عليها بالغفلة والبعد عن الذكر والطاعة..الخ

أما من يسيء الظن بالله ويقول للناس بأن هذا عذاب الله لنا؛ فإن كان هذا ظنه بالله فسيجعله الله عليه عذابًا، لأن هذا ظنه بالله الرحيم.

وإذا أحسن العبد ظنه بالله أحسن تعامله مع ابتلاءات الله تعالى، ومن ذلك أن لا يشتم ويسب الأمراض لحديث جابر بن عبدالله رضي الله عنه: **(أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل على أم السائب أو أم المسيب فقال: مالك يا أم السائب أو يا أم المسيب تُزَفزفين؟ [تتحركين حركة شديدة أي ترعدين]، قالت: الحمى لا بارك الله فيها)**.

فقال صلى الله عليه وسلم: **(لا تسبي الحمى فإنها تذهب خطايا بني آدم كما يذهب الكير خبث الحديد)**.

أخرجه مسلم في صحيحه.

ثالثا: العمل بمقتضى الشريعة والالتزام بأحكامها وإرشاداتها، ومن ذلك العمل بمقتضى الأخذ بالأسباب، وأن لا ينجرف لعاطفته ليتجاوز الحكم الشرعي الآمر بالأخذ بالأسباب، فالحجر الصحي وما يستلزمه مما تقوله المراكز

المعنية من الأسباب الواجب الأخذ بها شرعًا، ويأثم من يخالفها، فإن قام مسلم بالقفز على الأخذ بالأسباب بحجة أنه مؤمن بأنه لن يصيبنا إلا ما كتب الله لنا، وأن إيمانه سيحجزه عن الوقوع بالمرض، فهذا فهم خاطئ للإيمان أدى به إلى سوء أدب مع الشريعة، ألا ترون إلى الذين أرادوا الحج فحملتهم عاطفتهم إلى أن لا يتزودوا وقالوا نتوكل على الله وهو يعطينا، فأنزل الله قوله: **وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى** [البقرة: ١٩٧]، يقول الإمام البغوي في تفسيره مبينا سبب نزولها: **(نَزَلَتْ فِي نَاسٍ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ كَانُوا يَخْرُجُونَ إِلَى الْحَجِّ بِغَيْرِ زَادٍ وَيَقُولُونَ: نَحْنُ مُتَوَكِّلُونَ، وَيَقُولُونَ: نَحْنُ نَحُجُّ بَيْتَ اللَّهِ فَلَا يُطْعِمُنَا؟ فَإِذَا قَدِمُوا مَكَّةَ سَأَلُوا النَّاسَ، وَرُبَّمَا يُفْضِي بِهِمُ الْحَالُ إِلَى النَّهْبِ والغضب)**، ومثله الذي يقول: لن يصيبنا إلا ما كتب الله لنا، فيخرج من بيته ويمشي في الأسواق فيعرض نفسه للمرض والمهلكة.

وأما حديث: **(لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا صفر وفر من المجذوم فرارك من الأسد)** أخرجه البخاري، فإنه ورد في سياق إبطال اعتقادات الجاهلية الذي كانوا يعتقدون بأن المرض يؤثر بذاته، ولا يعتقدون بأنه مخلوق لله تعالى، فذكر النبي صلى الله عليه وسلم بأن الأمراض لا تعدي بنفسها، وإنما تعدي إذا أراد الله لها ذلك، ولكن الواجب عليك أيها المسلم أن تأخذ بالأسباب مع اعتقادك بأن الضار والنافع هو الله، ولذلك جاء في آخر الحديث: **(وفر من المجذوم فرارك من الأسد)** لتبين ذلك، بمعنى: وكذلك الأسد لا يضر ولا ينفع إلا بإذن الله، فالواجب الشرعي منك أن تحافظ على نفسك إذا خرج أمامك أسد وتفر منه، لا أن تقف أمامه وهو يتأهب لافتراسك وتقول أنا مؤمن بالله وأنه لن يصيبني إلا ما كتب لي، فإن فعلت ذلك فأنت في هذه الحالة مخالف للشريعة وآثمٌ عند الله.

وكذلك فإن التداوي من الأسباب التي أمرنا الرسول صلى الله عليه وسلم القيام بها، لحديث النبي صلى الله عليه وسلم: **(ما أنزل الله داءً إلا قد أنزل له شفاءً، عَلِمَه من عَلِمه، وجَهِله من جَهله)**، أخرجه البخاري والإمام أحمد واللفظ له.

وفي الحديث الذي أخرجه ابن حبان في صحيح عن أسامة بن شريك أن الأعراب سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم قَالُوا: **(يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَهَلْ عَلَيْنَا جُنَاحٌ أَنْ نَتَدَاوَى؟ فَقَالَ: "تَدَاوَوْا عِبَادَ اللَّهِ، فَإِنَّ اللَّهَ لَمْ يَضَعْ دَاءً إِلَّا وَضَعَ لَهُ دَوَاءً)**.

من عطل الأسباب أساء الأدب مع الشريعة، وكذلك من اعتمد على الأسباب معتقدا تأثيرها وغفل عن الله فقد أشرك بالله.

الجودة من منظور إسلامي

بن داودية أحمد

كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير - جامعة الجزائر

سالم محمد

كلية العلوم الإنسانية والعلوم الإسلامية - جامعة أحمد بن بلة - وهران

يتغنى الغرب بمفهوم الجودة ويقوم بدراسات وأبحاث ويحدد مؤشرات لقياسها، إلا أن المطلع بالشريعة الإسلامية والدارس لأصولها يدرك أن هذا المصطلح مذكور في ديننا الحنيف وقد أشير إليه في آيات وأحاديث عدة، كما أنّ الإسلام قدم إلينا بكماله وشموليته لكل جوانب الحياة، حيث أنّ كل البحوث التي قام بها الغرب من أجل تحقيق الجودة الشاملة قد جاء بها الإسلام منذ قرون من الزمن ليعلم العالم أجمع أنّ كل ما توصلوا له من علم كانت أصوله ومبادئه من وحي الإسلام، فالإسلام يسعى دوماً إلى تحقيق الإتقان والجودة والإحسان في كل مجالات الحياة.

بالنظر للتحول والتطور الذي شهده العالم ولا زال يشهده أدى إلى انفتاح المؤسسات على الأسواق العالمية، هذا الانفتاح خلف اشتداد المنافسة التي ألقت بظلالها على تغير نمط الطلب في سوق يتميز بالبدائل المتعددة، وتماشيا مع متغيرات البيئة الخارجية التي تشهد تسارعا في التغير والنمو يزداد حاجات ورغبات وتوقعات الزبائن وبشكل أكثر الطلب على نوعية المنتج وجودته بأقل سعر.

إن الاهتمام المتزايد للمؤسسات بالإنتاج والتسويق لم يعد يفلح في الوقت الراهن، فتغير سلوك الزبائن غير طريقة تفكير العديد من المؤسسات التي لم تعد في مركز قوة وأصبح الزبون هو الآمر والناهي في السوق، مما خلصت إلى قناعة أن المنفذ والطريق الصائب والضرورة الملحة لبقائها في السوق هو الاهتمام بما يرغب به وإشباع رغباته.

أساسيات حول الجودة

يعد الاتقان في العمل وجودة المنتج من الأمور الأساسية لنهضة أي مؤسسة تتطلع للنجاح والتقدم وضرورة حتمية لتعظيم الأرباح، فنجاح المؤسسة مقرون بتحقيق ما يرغب به الزبون واكتساب ميزة تنافسية، ولن يتحقق ذلك إلا من خلال قياس جودة خدماتها اعتمادا على آراء زبائنها.

أولاً: الجودة لغة: جودةً: من جُودْ: شيء جيد والجمع (جِيَادُ) و(جَيَائِدُ) . وجاد بماله يجودُ جَوْدًا فهو جَوْدٌ وقومٌ جُودٌ. وجَادَا الشيءُ يَجُودُ "جَوْدَةً" بفتح الجيم وضمها أي صار جيدا[1]، وأجدت الشيء فجاد، ويقال الشيء جيدُ بين الجُودة والجَوْدة. وقد جَادَ جَوْدة وأجاد: أتى بالجيد من القول والفعل، ويقال أجاد فلانٌ في عمله وأجود وجاد عملهُ يجود جَوْدة، واستجدت الشيء أعددته جيداً، والجيد نقيض الرديء[2].

ثانيًا: الجودة اصطلاحًا: عرفتها المواصفات القياسية البريطانية: أنها مجموعة الخصائص والملامح المتصلة بالمنتج أو الخدمة والتي تظهر مقدرتها على إرضاء الحاجات الصريحة والضمنية للعملاء أو المستفيدين منها[3]:

تعريف المنظمة الدولية للتقييس ISO: أنها الخصائص الكلية لكيان (نشاط أو عملية أو سلعة أو خدمة أو منظمة أو نظام أو فرد أو مزيج منها) التي تنعكس في قدرته على اشباع حاجات صريحة أو ضمنية[4]؛ وبعد التأمل في هذه التعاريف يمكن تعريف الجودة على أنها: مختلف العمليات المؤهلة لإخراج أي عمل كان في صورة محسنة ومسددة ومتقنة لدرجة عالية.

تسعى المؤسسة من خلال الجودة إلى إعداد المنتج بسمات معينة تجعل منه قادرا على تحقيق رضا الزبون كما أن دورها لا ينحصر في الإنتاج فقط وإنما إشباع الرغبة كذلك، وهذه المرحلة تتطلب مجهودات جبارة للاستمرار والبقاء وكذا التفوق، كما أن الجودة تهدف إلى مراعاة الغاية منها وهو ما يتطلب وجود تخطيط واستراتيجية متقنة والبعد عن الارتجالية وفي هذا الإطار صنفت الجودة إلى عدة اتجاهات[5]:

- هي مدى قدرة المنظمة على إنتاج وتقديم خدمة استثنائية مميزة عن المنظمات الأخرى؛
- هي مدى قدرة المنظمة على إنتاج وتقديم خدمة تقترب من الكمال؛
- هي مدى قدرة المنظمة على تلبية احتياجات الزبون بما يتناسب مع الأهداف المنشودة؛
- هي مدى قدرة المنظمة على إجراء التغير في خدماتها أو انتاجها وبما يتناسب مع حالة العرض والطلب في السوق.

---

1 زين الدين بن أبي بكر الرازي، تح: يوسف الشيخ محمد، مختار الصحاح، المكتبة العصرية، بيروت، صيدا، ط 5، 1420 هـ/ 1999م، ص 63.

2 ابن منظور، لسان العرب، دار صادر، بيروت، ط 1999 ،3، ج 3، ص 135.

3 إبراهيم جابر المصري وآخرون،الجودة الشاملة في التعليم دار العلم والايمان للنشر والتوزيع، مصر، 2018 ص 311.

4 بوحلوة باديس، أثر تطبيق مبادئ ادارة الجودة الشاملة على جودة المنتجات النفطية –دراسة ميدانية في مؤسسة سونطراك - أطروحة دكتوراه في علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2015 ص 5.

5 قاسم نايف علوان المحياوي، إدارة الجودة الشاملة: مفاهيم وعمليات وتطبيقات، دار الشروق للنشر والتوزيع، عمان، 2006، ص 24.

إن المعيار الأساسي للحكم على جودة المنتج هو القدرة على تقديم أفضل أداء، الذي يعبر عن العوامل الأساسية التي تبنى عليها قرارات المؤسسة، فقياس وتتبع مؤشرات الجودة ليس بالأمر الهين، لذلك توجهت المؤسسات إلى البحث وإيجاد مقاييس ومعايير يمكن اعتمادها لتحديد نجاحها من عدمها، وباعتبار أن لكل مؤسسة اختصاصها ونمطها أدرك الباحثون أنه لا يمكن تحديد معايير محددة تشترك فيها جميع المؤسسات، إلا أنها تشترك في بعض الأبعاد الشائعة نذكر منها[1]:

- الأداء: خصائص المنتج الأساسية مثل وضوح الألوان بالنسبة للصورة؛
- المظهر: خصائص المنتج الثانوية وتمثل الصفات المضافة إلى المنتج لجهاز التحكم عن بعد؛
- المطابقة: الإنتاج حسب المواصفات المطلوبة أو معايير الصناعة؛
- الاعتمادية: مدى ثبات الأداء بمرور الوقت أو بمعنى آخر متوسط الوقت الذي يتعطل فيه المنتج عن العمل؛
- الصلاحية: العمر التشغيلي المتوقع؛
- الخدمات المقدمة: حل المشكلات والاهتمام بالشكاوى بالإضافة إلى مدى سهولة التصحيح؛
- الاستجابة: مدى تجاوب البائع مع العميل ؛
- الجمالية: إحساس الإنسان بالخصائص المفضلة لديه؛
- السمعة: الخبرة والمعلومات السابقة عن المنتج.

الجودة في الإسلام

تعتبر الجودة وإتقان وحسن إدارة التعامل من أهم الأمور التي أكد عليها الإسلام، حتى أصبحت من سمات العصر بعدما كانت من سمات المسلمين فقط، وهذا كله من أجل تحقيق الأهداف التي تنهض بالعمل لتصبح ذو جودة عالية. ويعبر عنها بدقة في قوله تعالى: **صُنْعَ اللَّهِ الَّذِي أَتْقَنَ كُلَّ شَيْءٍ** (النمل: ٨٨)، وعرفت الجودة من وجهة النظر الإسلامية بأنها: المواصفات والخصائص المتوقعة في المنتج وفي العمليات والأنشطة التي من خلالها يتحقق رضا رب العالمين أولا ثم بتحقق المواصفات التي تساهم في إشباع رغبات المستفيدين[2].

1 جباري فادية، تأثير جودة الخدمة على رضا العميل، حالة الوكالة أ التابعة للمديرية الجهوية للشركة الجزائرية للتأمينات- تلمسان- مذكرة ماجستير في التسويق، مدرسة دكتوراه التسيير الدولي للمؤسسات، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، أبو بكر بلقايد، 2011 ص 11.

2 أبو بكر محمود الهوش، إدارة الجودة الشاملة في المجالين التعليمي والخدمي، دار حميثرا للنشر والترجمة، طرابلس 2018 ص 25.

إن الجودة ومتعلقاتها ترتبط ارتباطا عضويا بمنظومة متشابهة من القيم والمبادئ التي تؤدي في مجموعها إلى النهضة والرقي والنماء، وقد تمثلت هذه المنظومة من القيم والمبادئ في انتشار استخدام عدد من المفردات في كثير من الأدبيات الصادرة عن دور النشر والصحافة المكتوبة والمرئية والإلكترونية، وأصبح بعضها من لوازم الخطاب والتوجيه، مما يتضح أيضًا بأن الجودة بمعانيها ليست اختراعًا غربيًا محضا، بل تستند على مخزون واسع من القيم الإنسانية والخبرة البشرية.

كما أنّ هذا المفهوم موجود في كل تعاليم الدين الإسلامي بكل مضامينه، وهو مطلب لإرضاء الله تعالى ثم لإرضاء الأخرين، ويعبر عنها بالدقة والإتقان والإحسان والتسديد[1]، بدليل قوله تعالى: **فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِّنكُم مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ ۖ بَعْضُكُم مِّن بَعْضٍ ۖ فَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَأُخْرِجُوا مِن دِيَارِهِمْ وَأُوذُوا فِي سَبِيلِي وَقَاتَلُوا وَقُتِلُوا لَأُكَفِّرَنَّ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَلَأُدْخِلَنَّهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ ثَوَابًا مِّنْ عِندِ اللَّهِ ۗ وَاللَّهُ عِندَهُ حُسْنُ الثَّوَابِ** (البقرة: ١٩٥).

إنّ المتتبع والمتمعن في القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة، يجد أنّ الحث على العمل لم يكن مجرد أدائه بأي شكل كان، بل العمل عليه بالإحسان والإتقان والتسديد، فوجب هنا استعراض مشروعية الجودة على النحو الآتي:

أولا: من القرآن الكريم:

- قوله تعالى: **الَّذِي أَحْسَنَ كُلَّ شَيْءٍ خَلَقَهُ ۖ وَبَدَأَ خَلْقَ الْإِنسَانِ مِن طِينٍ** (السجدة: ٧).
- وقوله أيضًا: **لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ** (التين: ٤).

ووجه الدلالة: إن هاتين الآيتين الكريمتين تعلم المسلمين خاصة والبشرية عامة أحسن خلق الله، فهي تبين لنا صنع الله تعالى الذي أتقنه أحسن إتقان بدون نقص أو عيب، ومن قدرة الله تعالى أنّ خلق الإنسان في أعدل خلق وأحسن صورة، وهذا إرشاد للعباد حتى يعملوا العمل الصالح والأجود والأتقن الذي لا يضيع أجره[2].

ثانيًا: من السنة النبوية الشريفة

---

1 أية إسماعيل، غانم أبو شقرة: معيار الجودة في عقدي السلم والاستصناع في الفقه الإسلامي، رسالة ماجستير، كلية الشريعة والقانون، الجمعة الإسلامية (غزة)، فلسطين، 2015، ص 15 -14.

2 محمد أبو جعفر الطبري: جامع البيان في تأويل القرآن دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، ط 1،1420 هـ/ 2000م، (ج 24، ص 507)، (ج 18، ص 16).

- ما رواه شداد بن أوس قال: اثنتان حفظتهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم: قال: إنّ الله كتب الإحسان على كل شيء، فإذا قتلتم فأحسنوا القتلة، وإذا ذبحتم فأحسنوا الذبح، وليحد أحدكم شفرته، فليرح ذبيحته"[1]. وجه الدلالة: أنّ الله تعالى أوجب الإحسان في الولاية على كل شيء، فيعتبر هذا الحديث قاعدة من قواعد الدين لشمول الإحسان كل شيء حتى القتل وفي كل الأمور يتوجب أن يكون الإنسان محسناً[2].
- عن عائشة رضي الله عنها قالت: **(كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا عمل عملا أثبته)**[3]، ووجه الدلالة: أي حكم عمله بأن يعمل في كل شيء بحيث يداوم أمثاله وذلك محافظة على ما يحبه ربه ويرضاه[4].

يعد موضوع الجودة من المواضيع المستجدة الواجب التعرف على حيثياتها، وقد خلصت في نهايته إلى جملة من النتائج يتمثل أبرزها فيما يلي:

- الجودة مصطلح لم يخترع من طرف الغرب، بل جاء به الإسلام منذ قرون من الزمن، ليصبح بذلك المنبع الرئيسي للجودة.
- إنّ أهداف الجودة من إتقان العمل واستثمار الوقت والاستقامة وغيرها، كلهم حصاد حاصد من طرف الإسلام، لينصبوا في ميزان الأعمال التي يكسب بها رضى الله تعالى.

1 مسلم بن الحجاج النيسابوري أبو الحسين: صحيح مسلم، تح: محمد فؤاد عبد الباقي، الصيد والذبائح وما يؤكل من الحيوان، باب الأمر بإحسان الذبح والقتل وتحديد الشفرة، دار إحياء التراث العربي، بيروت،، رقم: 1955، ج 3، ص 1548.
2عبد الله بن صالح المحسن: الأحاديث الأربعين النووية مع ما زاد عليها ابن رجب وعليها الشرح الموجز المفيد، الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، ط3، 1404ه/ 1984م، ص34.
3مسلم: صحيح مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب جامع الصلاة الليل ومن نام عنه أو مرض، رقم: 746، ج1، ص 515.
4زين الدين المناوي القاهري: فيض القدير شرح الجامع الصغير، المكتبة التجارية الكبرى، مصر، ط1، 1356ه، ج 5، ص 150.

التسويق خلال الأزمات

محمد مروان الرز

ماجستير إدارة الأعمال - جامعة دمشق

ابق على قيد الحياة واظهر تأثيرك . . . Stay alive and show your impact

لم أجد أفضل من هذه العبارة لبداية مقالتي وذلك بعد كمية التشاؤم والسلبية الذي واجهته وعايشته وناظرته لعدة ملاّك لمشاريع وأعمال وشركات وذلك بعد الوباء الفيروسي (فيروس كورونا والمعروف علمياً ب COVID-19 والذي ضرب معظم دول العالم إن لم يكن أغلبها وصولاً إلى توقف ضخ الدماء لأغلبية المشاريع المحلية والدولية والعالمية وإجبار الجميع بالحجر الصحي المنزلي.

لعل فرق التسويق أو ما يعرف ب Marketing Teams تواجهها تحديات فريدة أثناء الأزمات ويزيد من صعوبة ذلك أنها مياه مجهولة مليئة بتناقضات أذواق العملاء والذين يصبحون وخاصة في الأزمات أكثر حذراً، أكثر اطلاعاً، مما يجعل المسوقين غير واضحين بشأن ما يجب عليهم فعله أو عدم القيام به في أعمالهم، وهذا يصل بالكثير من المسوقين لخروج الأمور عن السيطرة وإعلان الفشل التسويقي، ولكني أتحدث هنا بصفتنا رواد أعمال قياديين ومؤثرين مكللين بالقدرة على الصمود واتخاذ الاجراءات والقرارات التي ستجعلنا نواجه ونعايش هذه الأوقات بأفضل ما يمكن.

كيف يجب أن تكون العملية التسويقية خلال الأزمات وخاصة في أزمة الفيروس التاجي الحالية؟

How should marketing be during crises ,especially in the current coronavirus crisis?

أرفق لكم في مقالتي هذه بعضاً من الخطوات والحلول العلمية الهامة والتي تصلح لأغلب المشاريع والمؤسسات، وتستهدف المهتمين بترقية وتطوير العملية التسويقية والحفاظ على جودتها وفعاليتها.

تراجع ولكن لا تختفي Back off but don't disappear

– ربما في هذه الحالة أو الأزمة لا يجب أن تقول أو تفعل الكثير وبالتالي دع خطوتك الأولى هي تدقيق ما تقوم بتشغيله حالياً أو ماهو قيد الإعداد، قم بتعديل الحملات التسويقية والجداول الزمنية للمحتوى المجهزة سابقاً، ومن ثم طرح ومناقشة ومن ثم اختيار الاستراتيجيات التسويقية التي تحاكي الوضع الحالي مع الأخذ بعين الاعتبار

هنا أن الاستراتيجيات يجب أن تختلف اعتماداً على القطاع والوضع والحديث هنا يتضمن أغلب الأعمال التجارية ولا يشملها وذلك لوجود بعض المشاريع التي شكلت هذه الأزمة تصاعدا لها في تحقيق المبيعات والأرباح.

– حدد ما يجب إيقافه مؤقتًا على الفور وما الذي يمكن الاستمرار فيه وألفت انتباهك عزيزي القارئ أنني تحدثت عن الإيقاف وليس الإلغاء بشكل كامل لإنه من المحتمل أن تكون أشياء كثيرة على ما يرام بمجرد أن ينحسر تفشي المرض.

– قم بتحضير وطرح حملات انعطاف سريعة انشاءها للحظة معينة (كما فعلت شركة فورد للسيارات عندما قامت بتبديل إعلانات المركبات الخاصة بها لحملة استجابة Coronavirus)، وهذه دائمًا ما يجعلك مثير للإعجاب وتحسد عليها في عالم التسويق.

اقرأ وحلل الأمواج العاطفية لجمهورك Read the Waves

– راقب عن كثب المشاعر العامة والتجارية والجمهور المستهدف الخاص بك خلال هذه الفترة المكثفة، لأنه من الممكن أن تتغير في ومضة... على سبيل المثال: كان طرح المنشورات التسويقية المتعلقة بأزمة الفيروسات التاجية سواء العامة أو الفكاهية منطقيًا في الأيام القليلة الأولى، إلا أنه في غضون بضعة أيام، تحولت المشاعر العامة المتعلقة بهذه المنشورات ومشاركات وسائل التواصل الاجتماعي من الشكر والضحك إلى الإرهاق ومن ثم أفكار ومشاعر محبطة ومتخوفة وصولاً للشعور بأن الشركات تهدف إلى الاستفادة من موقف خطير.

– حيث تأتي المشاعر العامة على شكل موجات أثناء الأزمات ويمكن أن تتأرجح بين الضحك والمزاح ثم الذعر والغضب والإحباط والسخط والحزن وغيرها، وبالتالي يجب أن تأخذ تقييماتك التسويقية الأسبوعية هذه الموجات في الاعتبار لتشعر جمهورك بوجودك معهم ومعايشتك لواقعهم واحترام مشاعرهم وهمومهم.

ابقَ في صدارة الذهن بالنسبة لجمهورك stay top of mind

– لن تكون العديد من قنوات التسويق التقليدية فعّالة، سيتم إلغاء الأحداث والمؤتمرات، وستكون لافتات البناء غير فعالة وستكون أمام التفاعلات وجهًا لوجه حواجز ضخمة وغيرها من المعوقات، وأنا هنا... غني عن القول بأن القنوات الرقمية ستكون حاسمة ويجب أن تبدأ في التفكير في مبادرات تسويقية جديدة للبقاء في صدارة الذهن والتقدم أمام الجماهير.

– فيجب أن تبقى العلامات التجارية متزامنة مع عواطف وعقول جمهورها وشركائها "إنك بحاجة إلى التواصل بشكل فعال وأن تكون صادق، وتأكد على المدى الطويل ستكسب الكثير " .

لذلك استمع دائمًا لهم وراقب معنويات السوق وحاول الحفاظ على ارتباطك مع المجتمع وسوقك المستهدفة وذلك من خلال تركيز كافة جهودك في هذه الازمة للاهتمام بالقنوات الرقمية أو السوشال ميديا (موقعك على الويب – الفيس بوك – تويتر – واتساب...) .

– امنح زوارك سببًا للعودة والمشاركة من خلال تطوير أو توسيع استراتيجية المحتوى الخاصة بك على السوشال ميديا، فالآن هو الوقت المناسب لبناء إستراتيجية قوية ومتماسكة للمحتوى تهدف إلى إعلام وتثقيف جمهورك من خلال أشكال مختلفة من الوسائط (مقالات، مدونات، فيديو، مقابلات، دراسات السوق، وغيرها) وميّز نفسك عن المنافسين.

– إذا كانت لديك أفكار ابداعية جديدة ومبتكرة كانت تنتظر اهتمامك حيث لم يكن لديك الوقت الكافي لبناءها، فاستخدم وقت التوقف هذا لتطويرها وقولبتها والعمل عليها لأنه من الممكن أن تعزز تجربة موقعك على الويب وتمنحك ميزة تنافسية تستحق الاهتمام والنظر.

– ضع في اعتبارك إعادة تصميم موقع الويب بالكامل– إذا كان موقعك على الويب قديمًا وليس على قدم المساواة مع الشركات الأخرى في السوق، فقد يكون الوقت المناسب الآن للنظر في إعادة التصميم وإنشاء موقع جديد من الألف إلى الياء للبقاء في المقدمة.

ويسرني القول بهذا الصدد: "إن الأزمات العالمية تشكل في حد ذاتها ميزة تنافسية وقيمة مضافة للشركات، لأنه وبنهاية هذه الأزمة سيكون هناك فائزون وخاسرون، والعلامات التجارية الذكية هي التي تتميز ب كيفية مواجهتها وقولبتها وسرعة تعديل خططها واستراتيجياتها بالمقارنة مع العلامات التجارية التنافسية، فيجب أن تترك أثرها بعمق في ذهن جمهورها " .

أظهر مسؤوليتك الاجتماعية Show your social responsibility (هامة جداً)

– "إن أي كيان، سواء كان منظّمةً أو فرد، يقع على عاتقه العمل لمصلحة المجتمع ككل" هذا ما نادت به معظم المنظمات ودعمته وشجعته خلال حقب من الزمن ولكن عزيزي... الكلام رخيص، فلقد انتهت أيام الكلمات الصاخبة والمبتذلة، فمع استمرار انتشار COVID-19 بسرعة في جميع أنحاء العالم، رأينا بعضاً من العلامات

التجارية – خاصة تلك التي تضررت بشدة – تتراجع عندما يتعلق الأمر بالعلاقات العامة والتسويق، في حين يقول بعض الخبراء أن العلامات التجارية يجب ألا تصرخ من أسطح المنازل في الوقت الحالي.

– هل قلت منذ سنوات أنك قائد فكر؟ هل أقمت الندوات والمؤتمرات لتتباهى بها بدعمك للمجتمع في وقت الرخاء؟ هل أحدثت ضوضاء بشأن رعاية العملاء والمجتمعات أو البيئة؟

عذراً فاليوم قد أضحى جمهورك ومجتمعك هم الأحوج للدعم الحقيقي، لقد حان الوقت لوضع أموالك لخدمة مجتمعك وبيئتك بل عائلتك وأقاربك، لقد حان الوقت للوفاء بالوعود التي قطعتها لحد الآن بعد أن أصبح العالم في قبضة جائحة قاتل، لقد حان الوقت لإظهار مسؤوليتك الاجتماعية.

ولكن هل يمكنك حقًا يا ترى؟

– تعالو لنستعرض بعضاً مما قدمته بعض العلامات التجارية العالمية من استجابة سريعة لمسؤولياتها البيئية والمجتمعية في ظل جائحة كورونا الحالية:

- أطلقت Nike حملة play inside لتشجيع الناس على "اللعب في الداخل" في ظل الحجر الاجتماعي والصحي وقالت: "إذا حلمت باللعب لملايين حول العالم، فهذه هي فرصتك الآن".
وقد ساعد بنشر الحملة أيضًا من قبل سفراء علامة Nike التجارية بما في ذلك كريستيانو رونالدو ومايكل جوردان وليبرون جيمس، كما وتبرعت الشركة بـ ١٥ مليون دولار لجهود مواجهة COVID-19.
- نشرت شركة McDonald's إعلانًا يُظهر انفصال أقواسها الذهبية للإشارة إلى التباعد الاجتماعي، وطرحت شركة Coca-Cola إعلانًا في ميدان التايمز بمدينة نيويورك ووسعت المساحة بين الحروف التي كتبت بها اسمها لعلامتها التجارية للإشارة أيضًا إلى البعد الاجتماعي.
- تبرع، تبرع، تبرع من المشجع أن نرى شركات كبيرة مثل Kraft-Heinz وKFC وBacardi تتبرع بالملايين لجهود التعافي والبحث.
- تبرعت شركة Kopiko التجارية للقهوة بالمشروبات بما في ذلك المياه المعبأة والقهوة المثلجة لتغطية ستة مستشفيات و١٥٠٠ عامل صحي و٢٥٠٠٠ فرد عسكري خلال الأسبوع الأول من الحجر الصحي المجتمعي في مانيلا.
- نظمت شركة الاتصالات السنغافورية Starhub ثلاث مبادرات أساسية للمساهمة بمبلغ ٣٠٠٠٠٠ دولار سنغافوري في صندوق الشجاعة، وتجميع ٢٠٠٠ حزمة رعاية اجتماعية للمستفيدين ذوي الدخل المنخفض، والمساعدة في تحمل شهر واحد من تكاليف إيجار المساكن لـ ٢٠٠٠ من كبار السن ذوي الدخل المنخفض.
- يقوم مطعم البرجر الماليزي myBurgerLab بتوسيع طاقمه لمساعدة كبار السن وذوي الحركة المحدودة على التسوق وتشغيل مهامهم خلال هذه الفترة من الحركة المقيدة، وذلك نظرًا لأن طلبات البرجر تضاءلت ولدى الموظفين المزيد من الوقت في أيديهم، فإن هذه الإيماءة الصغيرة لا تخفف الأعباء على كبار السن فحسب، بل تعزز أيضًا صورة العلامة التجارية على المدى الطويل.
- أطلقت شركة الاتصالات السنغافورية Circles.Life إعلانًا يحتوي على صورة لمُعقم Dettol اليدوي مع استبدال كلمة "Dettol" بكلمة "Data" قائلة: قد لا نتمكن من حمايتك ضد ٩٩.٩٪ من الجراثيم ولكن نحافظ على سلامتك من خلال الاشتراك عبر الإنترنت بنسبة ١٠٠٪ داخل المنزل مجانًا.

- أطلقت شركة Tech من جانبها موقعًا تعليميًا للمستخدمين للوصول السريع إلى المعلومات الاستشارية والأرقام والإحصائيات الحية، والأفضل من ذلك هو تبرع الشركة بمبلغ ٢٥ مليون دولار أمريكي من الاعتمادات الإعلانية لمنظمة الصحة العالمية والوكالات الحكومية وتعاونها مع حكومة سنغافورة لتنفيذ برنامج دردشة آلي عبر الإنترنت لمساعدة المواطنين على الأسئلة الأكثر شيوعًا.
- ومن الجيد أيضًا في شركة Hangouts Meet الوصول المجاني إلى إمكانات مؤتمرات الفيديو المتقدمة لجميع عملاء G Suite وG Suite for Education عالميًا.
- وقفت LVMH أيضًا إنتاجها المعتاد للعطور Christian Dior وGuerlain وGivenchy واستبدلته بمطهر اليدين ليتم توزيعه مجانًا على المستشفيات في فرنسا.
- تعهدت Diageo أيضًا بتوفير GNS كحول إيثيل قوي بنسبة ٩٦٪ لصنع المعقمات وتوزيعها ويقال أن المبلغ الممنوح يكفي لإنتاج ٨ ملايين زجاجة من المطهرات اليدوية.
- أعادت العلامة التجارية للأزياء Christian Siriano والعلامة التجارية لملابس السباحة Karla Coletto تعيين أدوار مصانع الخياطة لتطوير أقنعة الوجه وغيرها من معدات الحماية لمقدمي الرعاية الصحية.
- إن Inditex، الشركة الأم للعلامة التجارية للأزياء Zara تنتج أيضًا أقنعة ومعدات أخرى في وطنها إسبانيا.

وللتنبيه فمهما فعلت:

- لا يجب أن تتبع علامتك التجارية خطى Amazon، التي واجه رئيسها التنفيذي Jeff Bezos وهو أحد أغنى الرجال في العالم؛ رد فعل عنيف بعد الإعلان عن صندوق إغاثة عام يدعو الناس للتبرع لموظفي أمازون المتعاقدين، فهذا فيه استهانة وعدم احترامٍ لمشاعر كثيرٍ من جماهيرها وخاصة أن الأزمة قد حطّت بالجميع وأثرت سلباً على الجميع.

خطط لما بعد الأزمة Post-crisis plans

– قم بوضع نهج إداري لاستعداد للمستقبل، تقوم من خلاله الشركة بالبحث عن فرص العمل الجديدة، واتخاذ إجراءات استباقية والبدء في الاستعداد للحظة "التالية" (ما بعد الحجر الصحي)، وتحديد المحتوى الأكثر صلة وتأثيراً في ذلك الوقت، حيث يمكنك ذلك من:

- **زيادة السيطرة**: حيث تكون الشركة مُسيطرة بشكل أكبر، ولديها قدرة على التعامل بشكل أفضل بعد انتهاء هذه الأزمة وذات استعداد مُسبق ومتوقع للأحداث.
- **استغلال الوقت وتوفير المال وتقليل المخاطر**: وذلك في مرحلة التعافي من الأزمة من تصحيح واعادة هيكلة وتفعيل السياسات والاجراءات.
- **تحقيق السبق والميزة التنافسية**: فالجمهور يفضل الشركات والمنظمات التي ترافقه وتعايشه في كافة أوقاته، وبالتالي ستكون جاهز وقوي ومتين في وقتٍ لا يزال فيه الجميع مشغولاً باحتفالات القضاء على هذا الفيروس ومحاولة النهوض ونفض غبار هذه الأزمة.

وفي الختام... تجنب ردود الفعل العشوائية العاطفية، واتخذ قرارات ذكية، واستخدام البيانات والأرقام الواقع الحالي لصنع قراراتك التسويقية، والأهم من ذلك لا داعي للخوف... نحن جميعاً ومعاً نواجه هذا الوباء، أصدقاؤك وأعداؤك وشركاؤك ومنافسوك يواجهون نفس التحديات التي تواجهها، لذا اجتهد لوضع عملك في أفضل وأحسن ما تستطيع خلال هذه الأوقات العصيبة، وسيكون هناك ضوء في نهاية هذا النفق المظلم، فابق على قيد الحياة وأظهر تأثيرك عزيزي المسوق.

Stay safe out there

تحديات إصدار الصكوك الإسلامية في الجزائر

د. بن زارع حياة
جامعة الشاذلي بن جديد الطارف

د. عائشة عبد الحميد
جامعة الشاذلي بن جديد الطارف

الصكوك الإسلامية من أحدث منتجات وابتكارات المالية الإسلامية، وأسرعها نموا وانتشارا في السنوات الأخيرة حيث أصبحت عنصرا من عناصر الواقع الاقتصادي في العديد من الدول شرقا وغربا على الرغم من التحديات الكبيرة التي تواجهها على المستويات القانونية والتنظيمية والتشريعية. وتحاول هذه السطور إذن إبراز أهم المعوقات والتحديات القانونية والتنظيمية التي تواجه عملية إصدار الصكوك الإسلامية في الجزائر.

التحديات القانونية والتنظيمية التي تواجه الصكوك الإسلامية في الجزائر

يشكل غياب الإطار القانوني والتشريعي الذي ينظم العمل بالصكوك الإسلامية في الجزائر عائقا وتحديا كبيرا في تفعيل التعامل بالصكوك الإسلامية حيث لم يتضمن القانون المصرفي الجزائري متمثلا في قانون النقد والقرض أحكاما تراعي الضوابط الشرعية للعمل المالي الإسلامي وخاصة منها الصكوك الإسلامية وكذلك على مستوى التشريعات الجبائية التي لها صلة مباشرة بالعمل المصرفي والمالي، ولعل أكبر عائق يواجه تطبيق الصكوك الإسلامية بصفة شاملة[1] عدم وجود قانون ينظمها ويحكمها باستثناء بعض المنتجات المالية الجديدة التي تنسجم موضوعيا من حيث المبدأ مع قواعد الشريعة الإسلامية دون أن يكون المقصود من وضع هذه الأحكام الخاصة مراعاة الأحكام الشرعية، بقدر ما كان الهدف إيجاد أساس قانوني لتطوير هذه المنتجات في السوق الجزائري والمقصود هنا منتجي الإجارة التمويلية أو ما أطلق عليه المشرع الجزائري (الاعتماد الإيجاري) والمشاركة في رأس مال الشركات ويسمى في القانون الجزائري برأس المال المخاطر، يضاف إلى هاتين الحالتين نشاط إنشاء وإدارة المحافظ الاستثمارية المنصوص عليها في المادة ٧٣ من قانون القرض والنقد[2].

1 بلغماري مولاي إبراهيم، حفوظة الأمير عبد القادر، أنور سيكو، مداخلة مقدمة في اليوم الدراسي الأول حول: " صيغ التمويل الإسلامي: بدائل لطرق التمويل التقليدية "، المركز الجامعي بلحاج بوشعيب، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والتجارة، عين تيموشنت، يوم ١٠/١٢/٢٠١٧، ص ١٨.
2 أنظر نص المادة ٧٣ من قانون القرض والنقد بموجب الأمر ٠٣-١١.

إن أهمية هذا الموضوع تتجلى بصفة واضحة ولافتة للنظر من خلال غياب الاعتراف القانوني الصريح بالصناعة المالية الإسلامية ككل والصكوك القانوني الصريح بالصناعة المالية الإسلامية ككل والصكوك الإسلامية بشكل خاص لم يشكل عائقا يمنع وجودها والتعامل معها، بقدر ما هو عامل كابح يحول دون تمكينها من ترجمة مبادئها وقواعدها الشرعية بشكل صحيح وكامل ومنسجم في الممارسة الميدانية للعمل المصرفي والمالي[1].

١- غياب منظومة قانونية وتشريعية منظمة للصكوك الإسلامية في الجزائر: إن غياب النصوص القانونية أو عدم وجود نصوص قانونية منظمة للصكوك الإسلامية في الجزائر يشكل عائقا في حد ذاته، لأنه وبمفهوم المخالفة إن إدخال الصكوك الإسلامية في القوانين الجزائرية يشكل تحديا كبيرا وذلك لتقنين هذا المجال وإدخاله ضمن أطر قانونية وتشريعية منظمة له ووجود نظام عقابي أيضا عند المخالفة.

فوضع نظام قانوني خاص بالصكوك الإسلامية يجب أن يراعي الأحكام القانونية المعمول بها، مما يستوجب إحداث التعديلات المناسبة في القوانين المدنية، التجارية، المنافسة وحماية المستهلك، القوانين الضريبية، الإجراءات، وقانون القرض والنقد وغيرها [2].

ولعل أهم المواد القانونية المنظمة للنشاط المصرفي المالي والإجرائي غير المنسجمة كليا مع التوصيف التشريعي لعملية إصدار والتعامل بالصكوك الإسلامية [3] وكذا القوانين ذات الصلة بها نذكر أساسا مايلي:

- **على مستوى قانون القرض والنقد**: بالرجوع لقانون القرض والنقد القانون رقم ٩٠-١٠ لسنة ١٩٩٠ والمعدل بالأمر رقم ٠٣-١١ المؤرخ في ٢٦ أوت ٢٠٠٣ المتعلق بالقرض والنقد، حيث عالج هذا القانون القواعد القانونية المتعلقة بالنقد والقرض، العملية النقدية وكذا هياكل وعمل بنك الجزائر وتنظيمه وعملياته، وصلاحيات بنك الجزائر ومجلس القرض والنقد، والتنظيم المصرفي، ومراقبة البنوك والمؤسسات المالية، والصرف وحركة رؤوس الأموال والعقوبات الجزائية [4] ويكون بذلك المشرع قد عالج حركة السوق النقدية في الجزائر في

---

1 ناصر حيدر، المتطلبات القانونية والتنظيمية والجبائية لإنشاء مؤسسات مالية إسلامية في الجزائر، بحث مقدم للملتقى الدولي حول:" صناعة الخدمات المالية الإسلامية وآفاق إدماجها في السوق المالي المصرفي الجزائري"، المدرسة العليا للتجارة، الجزائر، ١٧-١٨ أكتوبر عام ٢٠١١.

2 براحلية بدر الدين، إدراج الصكوك الإسلامية في القانون الجزائري، الملتقى الدولي الثاني للصناعة المالية الإسلامية، آليات ترشيد الصناعة المالية الإسلامية، يومي ٠٨ و ٠٩ ديسمبر ٢٠١٣، المدرسة العليا للتجارة، ص ٢٧.

3 سليمان ناصر، ربيعة بن زيد، الصكوك الإسلامية كأداة لتمويل التنمية الاقتصادية ومدى إمكانية الاستفادة منها في الجزائر، بحث مقدم إلى المؤتمر الدولي حول: منتجات وتطبيقات الابتكار والهندسة المالية، بين الصناعة المالية التقليدية والصناعة المالية الإسلامية، يومي ٥ و ٦ ماي ٢٠١٤، جامعة فرحات عباس، سطيف، ص ٢٧.

4 عبيدي الشافعي، قانون القرض والنقد، دار الهدى، عين مليلة، الجزائر، ٢٠٠٩، ص ٠٥.

ظل التطور المتسارع للحالات المستحدثة فيه خدمة للاقتصاد الوطني. حيث نلاحظ غياب تام لعقود التمويل الإسلامية والتي تصدر الصكوك الإسلامية على أساسها[1].

- **بورصة الجزائر**: في تقريرها السنوي لسنة ٢٠١٠ رفضت لجنة تنظيم ومراقبة عمليات البورصة[2] (COSOB) إدراج الصكوك الإسلامية (تحت مسمى السندات الإسلامية) ضمن القيم المنقولة المتداولة في السوق الجزائرية مبررة ذلك بعدم وجود سند قانوني مدني أو تجاري يحكم فكرة الملكية المقيدة (دون حق الاستعمال) وعدم وجود نظام الشركة ذات الغرض الخاص SPV التي تقوم عليها هذه الأدوات المالية[3].

- **القانون التجاري**: صدر القانون التجاري بموجب الأمر رقم ٧٥–٥٩ المؤرخ في ٢٦ سبتمبر ١٩٧٥ يتضمن القانون التجاري المعدل والمتمم [4] لا يتيح القانون التجاري الجزائري إصدار صكوك الاستثمار بصفتها تمثل حقوق ملكية متساوية القيمة دون أن يكون لحاملها صفة المساهمين، فالقيم المنقولة التي يتيح القانون لشركات الأسهم إصدارها أسهم أو شهادات استثمار تمثل في رأس مال الشركة أو سندات بمختلف أنواعها تمثل ديونها عليها [5]، ولأن الاستثمار في الأسهم لا يتنافى مع الضوابط الشرعية إلا أنها لا تشكل بديلا عن صكوك المشاركة أو المضاربة وغيرها كأدوات استثمار قصيرة أو متوسطة المدى ذات سيولة، أما السندات فكونها أدوات دين فلا يمكن التعامل بها لاقتران عوائدها بمعدل الفائدة المحرمة شرعا فعدم جواز تداولها بالقيمة السوقية حسب قانون العرض والطلب[6].

---

1 سليمان بن ناصر، ربيعية بن زيد، مقال سابق، ص ٢٧.
2 لجنة تنظيم ومراقبة عمليات البورصة محدثة بموجب المرسوم التشريعي ٩٣-١٠ المؤرخ في ٢٣/٠٥/١٩٩٣ المتعلق ببورصة القيم المنقولة، جريدة رسمية عدد ٣٤ صدرت بتاريخ ٢٣/٠٥/١٩٩٣، المعدل والمتمم بالأمر ٩٦-١٠ المؤرخ في ١٠/٠١/١٩٩٦، جريدة رسمية عدد ٠٣ صدرت بتاريخ ١٠/٠١/١٩٩٦، والقانون رقم ٠٣-٠٤ المؤرخ في ١٧/٠٢/٢٠٠٣، جريدة رسمية عدد ١١ صدرت بتاريخ ١٩/٠٢/٢٠٠٣، والمراسيم التنفيذية: المرسوم التنفيذي رقم ٩٤-١٧٥ مؤرخ في ١٣/٠٦/١٩٩٤، جريدة رسمية عدد ٤١ صدرت بتاريخ ٢٦/٠٦/١٩٩٤، المتضمن تطبيق المواد ٢١، ٢٢ و٢٩ من المرسوم التشريعي ٩٣-١٠، المؤرخ في ٢٣ ماي ١٩٩٣، المرسوم التنفيذي رقم ٩٤-١٧٦ المؤرخ في ١٣/٠٦/١٩٩٤، جريدة رسمية عدد ٤١ بتاريخ ٢٦/٠٦/١٩٩٤، جريدة رسمية عدد ٤١ صدر بتاريخ ٢٦/٠٢/١٩٩٤ المتضمن تطبيق المادة ٦١ من المرسوم التشريعي رقم ٩٣-١٠ المرسوم التنفيذي رقم ٩٦-١٠٢ المؤرخ في ١١/٠٣/١٩٩٦ جريدة رسمية عدد ١٨ صدرت في ٢٠/٠٣/١٩٩٦طبيق المادة ٦١ من المرسوم التشريعي رقم ٩٣-١٠ المرسوم التنفيذي رقم ٩٦-١٠٢ المؤرخ في ١١/٠٣/١٩٩٦ جريدة رسمية عدد ١٨ صدرت في ٢٠/٠٣/١٩٩٦، المتضمن تصنيف المادة ٣٢ من المرسوم التشريعي رقم ٩٣-١٠.
3 براحلية بدر الدين، مقال سابق، ص ٠١.
4 القانون التجاري حسب آخر التعديلات، سلسلة القانون للجميع، كليك للنشر، ٢٠١٠، ٢٠١١، ص ٠٣.
5 أنور سكيو، بلغماري مولاي إبراهيم، حفوظة الأمير عبد القادر، مقال سابق، ص ١٨.
6 سليمان ناصر، ربيعة بن زيد، مقال سابق، ص ٢٧.

– **قانون الضرائب** :بالنسبة لقانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة وكذا قانون الإجراءات الجبائية والذي ينظم كافة الضرائب المحصلة لحساب الدولة، وكذا جميع مستويات تحصيل الضرائب في كل القطاعات العامة والخاصة[1].

إلا أن مسألة تقنين الصكوك الإسلامية غائبة تماما عن قانون الضرائب، إن إصدار صكوك إسلامية قائمة على صيغ البيوع كالبيع الآجال والسلم والاستصناع وفق قواعدها الشرعية شكلا ومضمونا بصفتها صيغ ناقلة لملكية أعيان قد تؤدي إلى معاملة ضريبية مجحفة بحق هذه الأدوات إذا ما قورنت بنظيرتها التقليدية، أي إذ طبقت عليها الأحكام الضريبية الخاصة بعقود البيع من ضريبة على القيمة المضافة والرسم على النشاط المهني إضافة إلى الضرائب التي تخضع لها عائدات القيم المنقولة والمتمثل في الضريبة على الدخل الإجمالي والضريبة على أرباح الشركات، لكون معدل الفائدة هو المشكل لوعاء الضريبة بالنسبة للسندات التقليدية، حيث أنه مشكل من كامل ثمن البيع أو الاستصناع في حالة صكوك البيوع، وهو ما سيؤثر على تنافسية هذه الأداة مقارنة بغريمتها التقليدية[2].

على مستوى قانون توريق القروض الرهنية العقارية : بالرجوع إلى القانون رقم ٠٦–٠٥ الصادر بتاريخ ٢٠ فيفري ٢٠٠٦، والمتضمن توريق القروض الرهنية، فإنها لا تتوافق مع للتكييف الشرعي لعملية التصكيك، ويلاحظ أن هذا القانون يعرف عملية التوريق بتحويل القروض الرهنية إلى أوراق مالية[3] أي أنه حصر عملية التوريق في الديون العقارية وهذا لا يتوافق مع التكييف السريع لعملية التصكيك والتي تعني تحويل الأصول والموجودات إلى أجزاء يمثل كل منها صكا قابلا للتداول لأغراض الاستثمار في سوق المال وفقا للضوابط والمعايير الشرعية[4].

إن البنوك الإسلامية في الجزائر لا زالت تواجه ظروف صعبة تفرضها العديد من الجهات، لأجل هذا نجد العديد من العقبات أمامها في الاقتصاد الجزائري[5].

نظرة استشرافية على صياغة قانونية للصكوك الإسلامية في الجزائر :

---

1 قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب، نشرة ٢٠١٩.
2 ناصر حيدر، مقال سابق، ص ٢٠.
3 ناصر حيدر، مقال سابق، ص ٢٠.
4 سليمان ناصر، ربيعة بن زيد، مقال سابق، ص ٢٨.
5 بن الدين أمال، متطلبات ودعائم إصدار الصكوك الإسلامية في الجزائر، مجلة الاقتصاد الإسلامي العالمية على الموقع الإلكتروني: http://giem.kamtakji.com/article/de tails/ID/١٢٨٨/print/ye تاريخ دخول الموقع: ٣٠/٠٤/٢٠١٩.

يعتبر النشاط المصرفي الإسلامي في الجزائر كان لأول مرة بإنشاء بنك البركة الجزائري كنقطة بداية حقيقية لتجربة القطاع البنكي الجزائري على المنتجات المالية والذي تأسس في ٠٦/١٢/١٩٩٠ بعد أشهر قليلة من صدور قانون النقد والقرض والائتمان الذي فتح المجال للقطاع الخاص والأجنبي لإنشاء البنوك في الجزائر، حيث افتتح أبوابه رسميا في ٢٠-٥-١٩٩١ ويعتبر ثاني مصرف إسلامي يدخل السوق المصرفية الجزائرية بالإضافة إلى بنك السلام[1].

فهناك ضرورة لوضع نظام قانوني وتشريعي وضريبي خاص ولوائح تنظم عملية إصدار وتداول الصكوك الإسلامية، إضافة إلى تنظيم وتخصيص محاكم قضائية لحماية حملة الصكوك الإسلامية وبما يتفق وأحكام الشريعة الإسلامية، وهذا ما يستوجب إدراج تعديلات ضمن المنظومة القانونية الجزائرية وهذا من خلال الآتي:

على مستوى قانون النقد والقرض[2]:

– إضافة بند في قانون النقد والقرض، يتم فيه الاعتراف بعقود التمويل الإسلامية (عقود المشاركة والمضاربة في تمويل المشاريع والعمليات التجارية مع تقاسم الربح والخسارة دون الحاجة إلى المساهمة في رأس مال الشركات، إجارة المنافع والخدمات، المرابحة، السلم، الوكالة... وغيرها).

– فقرة إلى الفصل المتعلق بمراقبة البنوك وتكون خاصة بالمؤسسات المالية الإسلامية المتعاملة بالصكوك الإسلامية بوضع نظام متكامل للرقابة الشرعية بدأ بتعيين هيئة رقابة شرعية من ذوي الكفاءة والاختصاص من قبل الجمعية العامة للمساهمين تعني بمراقبة إحترام هذه المؤسسات للضوابط الشرعية عند إصدارها وتعاملها بالصكوك الإسلامية.

– توسيع مهام اللجنة المصرفية للتحقق من توفر البنوك والمؤسسات المالية التي تتعامل بالصكوك الإسلامية على نظام متكامل للرقابة الشرعية يكفل التزامها الفعلي بالضوابط الشرعية العامة والخاصة لإصدار وتداول الصكوك الإسلامية.

---

1 سليمان ناصر، عبد الحميد بوشرمة، متطلبات تطوير الصيرفة الإسلامية في الجزائر، مجلة الباحث، جامعة ورقلة، ٢٠١٠، ص ٣١٠. أنظر أيضا: مقلاتي عليمة، بدواني بسمة، البنوك الإسلامية في الجزائر (بنك البركة نموذجا)، مذكرة ماستير حقوق، كلية الحقوق، جامعة عبد الرحمان ميرة، عنابة، ٢٠١٤-٢٠١٥.

2 ناصر حيدر، مقال سابق.

– اعتبار المعايير الشرعية لهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية AAOIFI إطارا مرجعيا لتقييم مدى إلتزام المؤسسات المتعاملة بالصكوك الإسلامية بضوابطها الشرعية[1].

– **على مستوى القانون التجاري**: إضافة فقرة للفصل المتعلق بالقيم المنقولة التي تصدرها شركات المساهمة تؤسس للصكوك الإسلامية؛ باعتبارها تمثل:

– حقوق ملكية مشاعة في أعيان أو منافع أو خدمات لصكوك المرابحة والسلم والاستصناع والإجارة.

– حقوق ملكية مشاعة في موجودات مشروع معين دون أن يكون لحاملها صفة وحقوق والتزامات المساهم (صكوك المشاركات كالمشاركة والمضاربة)، حيث يسمح بإضافة الصكوك [2] الإسلامية كنوع من أنواع القيم المنقولة المتداولة في السوق المالي الجزائري والمذكورة في أحكام القانون التجاري بتداولها في بورصة الجزائر[3].

– **على مستوى قانون الضرائب**: إدراج مادة في كل من قانون الضرائب المباشرة وقانون الضرائب غير المباشرة وقانون التسجيل وقانون الطابع تنص على أن تعامل عمليات البيع والشراء للصكوك الإسلامية المصدرة ضريبيا كعمليات ائتمان على غرار القروض والائتمانات الربوية، دون تفضيل ولا تمييز تفاديا لأي إزدواجية ضريبية قد تتعرض لها هذه العمليات عملا بمبدأ الحياد الضريبي، وكما هو معمول به على عمليات الإجارة التمويلية [4].

و كاقتراح أن تعفى من الضرائب عوائد الصكوك الإسلامية المسعرة في البورصة أو المتداولة في السوق المنظمة لمدة معينة ابتداء من أول إدراج في السوق المالي، تبعا لأحكام المادة رقم ٤٦ من قانون المالية لسنة ٢٠٠٩، والمطبق على الأسهم والسندات المدرجة في بورصة الجزائر، بهدف التشجيع على التعامل بالصكوك الإسلامية إصدارا وتداولا وإدراجا في البورصة.

على مستوى تنظيمات مجلس النقد والقرض:

– التنظيم المحاسبي: تمكين المؤسسات المتعاملة بالصكوك الإسلامية من تقييد عمليات تداول السلع والمنافع والخدمات للصكوك الإسلامية طبقا للمعايير المحاسبية لهيئة المحاسبة والمراجعة AAOIFI.

---

1 تجدر الإشارة إلى البحث المقدم من طرف كمال وزيدي ومحمد بوجلال، بحث مقدم لليوم الدراسي حول " الصيرفة الإسلامية – الواقع والآفاق – الذي نظمته اللجنة المالية والميزانية بالمجلس الشعبي الوطني، الجزائر يوم ٠٤ أفريل ٢٠١٨، حول مقترح المجلس الإسلامي الأعلى لمراجعة (أو تعديل) قانون القرض والنقد، حيث اقترح قانون يعدل ويتمم الأمر رقم ٠٣-١١ المتعلق بالقرض والنقد، والتعديل يمس ٦٧، ٦٨، ٧٣ منه.

2 سليمان ناصر، ربيعة بن زيد، مقال سابق، ص ٢٩.

3 أنظر المواد المتعلقة بالقانون التجاري، الفرع الحادي عشر، الفصل الثالث، الكتاب الخامس.

4 ناصر حيدر، مقال سابق.

– التنظيم المتعلق بالشروط المصرفية (أسعار الخدمات المالية) : السماح بإدراج العوائد المتغيرة للصكوك الإسلامية مع استبعاد ضمان القيمة الاسمية للصكوك والعائد .

– التنظيم الإحترازي (معيار كفاية رأس المال) : الأخذ في الاعتبار الطبيعة الاستثمارية للصكوك الإسلامية في ترجيح المخاطر المرتبطة بها، وذلك بالاستئناس بمعايير مجلس الخدمات المالية الإسلامية IFSB في هذا الشأن والمتمثل في معيار متطلبات رأس المال للصكوك والتصكيك والاستثمارات العقارية .

إضافة لما سبق لابد أن تتوفر في القانون الخاص بالصكوك الإسلامية النقاط التالية[1] :

– لا بد من الاستفادة ومراقبة التجارب الدولية وتأصيل إصدار قانون للصكوك الإسلامية خاص بالجزائر.

– ضرورة التمييز بين المنشئ Originator ووكيل الإصدار Issuer حيث أن هذا الأخير عادة ما يكون الشركة ذات الغرض الخاص SPV، والفصل بينهما في الذمة المالية ضروري حتى لا يمكن لدائني المنشئ إدخال أموال وكيل الإصدار في الضمان العام .

– التحديد الدقيق للطبيعة القانونية للصكوك كأدوات ملكية وليس دين .

– تحديد مصادر القانون المطبق على هذه الصكوك (القانون الخاص بالصكوك ثم الشريعة الإسلامية)، ومنح الاختصاص القضائي للأقطاب المتخصصة مع ضرورة تكوينها في هذا المجال، وتضييق نطاق ضابط النظام العام في تنفيذ القرارات التحكيمية الخاصة بمنازعات الصكوك .

– فرض العقوبات الملائمة عند مخالفة الإصدارات للنصوص القانونية المنظمة (المخالفات الشرعية أو التنظيمية) .

تشكيل إما هيئة حملة الصكوك في كل إصدار أو هيئة وطنية عامة (جمعية وطنية) ممولة من جزء من مرسوم الإصدار لحماية مصالح حملة الصكوك على الأقل، ونقترح هنا في بداية التجربة أن تتولى هذه المهمة شركة إعادة التمويل الرهني SRH، وهو ما يتطلب إضافة بند في المادة الثانية (٠٢) من القانون رقم ٠٥ / ٠٦ المتعلق بتوريق القروض الرهنية : يتضمن التعريف بالتصكيك الإسلامي، وإضافة مادة في الفصل الثاني من هذا القانون تتضمن كيفية إصدار وتداول وإطفاء الصكوك الإسلامية .

1 بدر الدين براحلية، مقال سابق، ص ٢٨.

– وضع إطار كامل للتشريعات القانونية للتعامل بالصكوك الإسلامية، وذلك فيما يتعلق بالتنظيم القانوني لسوق التداول بالصكوك من جميع جوانبه، مثل قواعد التعامل، تحديد الوكالات المتخصصة في التقييم، تعيين شركات سمسرة وشركات وساطة متخصصة ومؤهلة في مجال التعامل بالصكوك الإسلامية في بورصة الجزائر[1].

إن إدراج أو تعديل القوانين المتعلقة بالصكوك الإسلامية لا يعفينا من تحديد مصادر القانون المطبق على هذه الصكوك ونعني بذلك القانون الخاص بالصكوك ثم الشريعة الإسلامية باعتبارها المصدر الثاني من مصادر القانون الجزائري حيث أنه طبقا للمادة الأولى من القانون المدني تعتبر الشريعة الإسلامية المصدر الثاني بعد القانون الوضعي[2].

بالإضافة إلى سريان القوانين العقابية والجزائية على الصكوك الإسلامية وهي:

– **قانون المنافسة**: صدر بموجب الأمر ٠٣–٠٣ المتعلق بالمنافسة ثم عدل بالقانون ٠٨–١٢ والمتعلق بضبط المجال الاقتصادي وعدل بالقانون رقم ١٠–٠٥ المؤرخ في ١٥ أوت ٢٠١٠.

– **قانون حماية المستهلك وقمع الغش**: القانون رقم ٠٩–٠٣ المؤرخ في ٢٥ فيفري ٢٠٠٩ الذي يتعلق بحماية المستهلك وقمع الغش ومعدل بالقانون رقم ١٨–٠٩ المؤرخ في ١٠ يونيو ٢٠١٨، بالإضافة إلى القانون رقم ٠٤–٠٢ المحدد للقواعد المطبقة على الممارسات التجارية وكذلك القانون رقم ٠٤–٠٨ المتعلق بشروط ممارسة الأنشطة التجارية[3].

– **قانون العقوبات وقانون الإجراءات الجزائية**: حيث يجب أن تفرض العقوبات الملائمة عن مخالفة الإصدارات للنصوص القانونية المنظمة (المخالفات الشرعية أو التنظيمية) فعلى سبيل المثال يمثل قانون العقوبات الجزائري الجانب العقابي والجنائي لكل الجنح والمخالفات والجنايات المرتكبة، صدر قانون العقوبات الجزائري بموجب الأمر رقم ٦٦–١٥٦ المؤرخ في ٠٨ يونيو ١٩٦٦ المعدل والمتمم، آخر تحيين له رقم ١٦–٠٢ المؤرخ في ١٩ يونيو ٢٠١٦.

1 عبد المالك منصور، العمل بالصكوك الاستثمارية الإسلامية على المستوى الرسمي والخاضع إلى تشريعات جديدة، ورقة مقدمة إلى مؤتمر المعارف الإسلامية والعمل الخيري بدبي، ٣١ ماي – ٠٣ جوان ٢٠٠٩.
2 المادة الأولى من القانون المدني فقرة ٠٢: وإذا لم يوجد نص تشريعي حكم القاضي بمقتضى مبادئ الشريعة الإسلامية
3 مولود ديدان، قانون حماية المستهلك وقمع الغش، طبعة منقحة، أكتوبر ٢٠١٨.

أما قانون الإجراءات الجزائية فهو يمثل الشق الإجرائي لمختلف المتابعات الجزائية عند وقوع المخالفات للقانون إلى غاية صدور الحكم على الشخص المتابع، حيث صدر قانون الإجراءات الجزئية الجزائري بموجب الأمر رقم ٦٦-١٥٥ المؤرخ في ٠٨ يونيو ١٩٦٦ حسب آخر تعديل له هو القانون رقم ١٨-٠٦ الصادر في ١٠ يونيو ٢٠١٨.

- **قانون الوقاية من الفساد**: باعتبار القطاع البنكي من القطاعات الاقتصادية، وانطلاقا من إدراج المشرع الجزائري للجرائم الاقتصادية والعقوبات وإدراجها في قانون خاص وهو القانون رقم ٠٦-٠١ المؤرخ في ٢٠ فيفري ٢٠٠٦ المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته المتمم بالأمر رقم ١٠-٠٥ المؤرخ في ٢٦ أوت ٢٠١٠، والمعدل والمتمم بالقانون رقم ١١-١٥ المؤرخ في ٠٢ أوت ٢٠١١ فإنه يجب إدراج مواد قانونية عقابية تمس الصكوك الإسلامية.

- **منح الاختصاص القضائي للأقطاب الجزائية المتخصصة**: تعتبر المحاكم ذات الاختصاص المحلي الموسع أقطابا جزائية متخصصة لها اختصاص إقليمي موسع وهي أربع محاكم، محكمة سيدي أمحمد، محكمة وهران، محكمة قسنطينة ومحكمة ورقلة[1].

وهذا طبقا أيضا للمرسوم التنفيذي رقم ٠٦-٣٤٨ طبقا للفقرة الخاصة من المادة ٣٢٩ من قانون الإجراءات الجزائية حول تمديد الاختصاص المحلي للمحكمة إلى دائرة اختصاص محاكم أخرى عن طريق التنظيم في جرائم المخدرات والجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية والجرائم الماسة بأنظمة المعالجة الآلية للمعطيات وجرائم تبييض الأموال والإرهاب والجرائم المتعلقة بالتشريع الخاص بالصرف[2].

وبالنظر إلى الصكوك الإسلامية على أنها من طائفة البنوك الاقتصادية والمجال الاقتصادي والجرائم المتعلقة به تكون من اختصاص الأقطاب الجزائية المتخصصة صار لزاما تعديل أو إضافة مادة قانونية متعلقة بالجرائم الماسة بالبنوك الإسلامية وكذا عمليات إصدار وتداول الصكوك الإسلامية.

إن الأقطاب الجزائية تمس جرائم بعينها محددة طبقا للقانون وتوسيع مجال الاختصاص المحلي ينظر إلى تلك الجرائم من طرف الأقطاب الجزائية.

1 أنظر عبد الله أوهايبية، شرح قانون الإجراءات الجزائية الجزائري، الجزء الثاني، ٢٠١٧، ٢٠١٨، ص ٦٧.
2 أنظر المرسوم التنفيذي رقم ٠٦-٣٤٨ المؤرخ في ٠٥ أكتوبر ٢٠٠٦ المتضمن تمديد الاختصاص المحلي لبعض المحاكم ووكلاء الجمهورية وقضاة التحقيق.

كما استثنى أيضا المشرع الجزائري ومن خلال المادة ١٦ فقرة ٧ و ٨ البحث ومعاينة الجرائم الاقتصادية ومن مجال الاختصاص الإقليمي لضباط الشرطة القضائية ليمتد إلى الاختصاص الوطني الموسع لكامل التراب الوطني[1]، وبذلك يجب أن يدرج بند آخر لتعديل المادة ١٦ وإضافة بند يخص الصكوك الإسلامية. بالإضافة إلى تضييق نطاق ضابط النظام العام في تنفيذ القرارات التحكيمية الخاصة بمنازعات الصكوك[2].

الخاتمة: إن غياب الإرادة السياسية وغياب الإطار التشريعي وضعف ثقافة الصكوك الإسلامية لدى المستثمرين يشكل عائقا وتحديا كبيرا في تفعيل التعامل بالصكوك الإسلامية وخاصة في مجال الخطط التنموية للبلد بالإضافة إلى غياب نظام للرقابة الشرعية يعنى بمراقبة إحترام هذه المؤسسات للضوابط الشرعية في إصدارها وتعاملها بالصكوك الإسلامية، وكذا غياب القانون المطبق على هذه الصكوك وهو القانون الخاص بالصكوك الشريعة الإسلامية.

قائمة الهوامش:

١. القانون المدني الجزائري رقم ٠٧-٠٥ المؤرخ في ١٣ ماي ٢٠٠٧.
٢. المادة ٧٣ من قانون القرض والنقد بموجب الأمر ٠٣-١١.
٣. المالك منصور، العمل بالصكوك الاستثمارية الإسلامية على المستوى الرسمي والخاضع إلى تشريعات جديدة، ورقة مقدمة إلى مؤتمر المعارف الإسلامية والعمل الخيري بدبي، ٣١ ماي – ٠٣ جوان ٢٠٠٩.
٤. براحلية بدر الدين، إدراج الصكوك الإسلامية في القانون الجزائري، الملتقى الدولي الثاني للصناعة المالية الإسلامية، آليات ترشيد الصناعة المالية الإسلامية، يومي ٠٨ و ٠٩ ديسمبر ٢٠١٣، المدرسة العليا للتجارة.
٥. سامي عبيد محمد،عدنان هادي جغار،الدور التمويلي للمصارف الإسلامية (التمويل بالصكوك) تجربة ماليزية، مجلة العلوم الاقتصادية العدد ٣٨ المجلد ١٠،مارس ٢٠١٥
٦. سليمان ناصر، ربيعة بن زيد، الصكوك الإسلامية كأداة لتمويل التنمية الاقتصادية ومدى إمكانية الاستفادة منها في الجزائر، بحث مقدم إلى المؤتمر الدولي حول: منتجات وتطبيقات الابتكار والهندسة المالية، بين الصناعة المالية التقليدية والصناعة المالية الإسلامية، يومي ٥ و٦ ماي ٢٠١٤، جامعة فرحات عباس، سطيف.
٧. عبيدي الشافعي، قانون القرض والنقد، دار الهدى، عين مليلة، الجزائر، ٢٠٠٩.
٨. كمال وزيدي ومحمد بوجلال، بحث مقدم لليوم الدراسي حول " الصيرفة الإسلامية – الواقع والآفاق – الذي نظمته اللجنة المالية والميزانية بالمجلس الشعبي الوطني، الجزائر يوم ٠٤ أفريل ٢٠١٨، حول مقترح المجلس الإسلامي الأعلى لمراجعة (أو تعديل) قانون القرض والنقد، رابط.
٩. أبو بكر توفيق فتاح، استثمار الصكوك الإسلامية وهيمنتها على الأوراق المالية العالمية المعاصرة (دراسة موضوعية في واقع المالية العالمية)، دار النفائس للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، الأردن، ٢٠١٥.
١٠. أحمد شعبان محمد علي، الصكوك ودورها في تحقيق التنمية الاقتصادية:مفهومها –أنواعها –آليات التعامل بها–الرقابة عليها –المخاطر وعلاجها –دورها التنموي –سبل التحقيق،دار التعليم الجامعي للطباعة والنشر والتوزيع،الإسكندرية،٢٠١٤.
١١. القانون التجاري حسب آخر التعديلات، سلسلة القانون للجميع، كليك للنشر، ٢٠١٠، ٢٠١١.
١٢. المسوم التنفيذي رقم ٠٦-٣٤٨ المؤرخ في ٠٥ أكتوبر ٢٠٠٦.

1 أنظر عبد الله أوهايبية، مرجع سبق ذكره، ص ٢٨٦
2 بدر الدين براحلية، مقال سابق، ص ٢٧.

١٣. بلغماري مولاي إبراهيم، حفوظة الأمير عبد القادر، أنور سيكو، مداخلة مقدمة في اليوم الدراسي الأول حول: " صيغ التمويل الإسلامي: بدائل لطرق التمويل التقليدية "، المركز الجامعي بلحاج بوشعيب، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والتجارة، عين تيموشنت، يوم ١٠/١٢/٢٠١٧.

١٤. بن الدين أمال، متطلبات ودعائم إصدار الصكوك الإسلامية في الجزائر، مجلة الاقتصاد الإسلامي العالمية على الموقع الإلكتروني: تاريخ دخول الموقع:٣٠/٠٤/٢٠١٩

١٥. حراق مصباح، كمال قسول، دور الصكوك الإسلامية في تعبئة المدخرات المالية لتمويل التنمية الاقتصادية، مجلة نماء للاقتصاد والتجارة، عدد خاص، المجلد ٢، أفريل ٢٠١٨.

١٦. سليمان ناصر، عبد الحميد بوشرمة، متطلبات تطوير الصيرفة الإسلامية في الجزائر، مجلة الباحث، جامعة ورقلة، ٢٠١٠.

١٧. عبد الله أوهايبية، شرح قانون الإجراءات الجزائية الجزائري، الجزء الثاني، ٢٠١٧، ٢٠١٨.

١٨. قانون ٠٦-٠٥ المتضمن قانون توريق القروض الرهنية.

١٩. قانون الإجراءات الجزائية بموجب الأمر ٦٦-١٥٦ المعدل والمتمم.

٢٠. قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب، نشرة ٢٠١٩.

٢١. قانون العقوبات الجزائري بموجب الأمر رقم ٦٦-١٥٦ المعدل والمتمم.

٢٢. قانون الوقاية من الفساد ومكافحته، بموجب القانون ٠٦-٠١ المعدل والمتمم.

٢٣. قانون حماية المستهلك وقمع الغش، ٠٩-٠٣ المعدل والمتمم.

٢٤. مقلاتي عليمة، بدواني بسمة، البنوك الإسلامية في الجزائر (بنك البركة نموذجا)، مذكرة ماستر حقوق، كلية الحقوق، جامعة عبد الرحمان ميرة، عنابة، ٢٠١٤-٢٠١٥.

٢٥. ناصر حيدر، المتطلبات القانونية والتنظيمية والجبائية لإنشاء مؤسسات مالية إسلامية في الجزائر، بحث مقدم للملتقى الدولي حول:" صناعة الخدمات المالية الإسلامية وآفاق إدماجها في السوق المالي المصرفي الجزائري"، المدرسة العليا للتجارة، الجزائر، ١٧-١٨ أكتوبر عام ٢٠١١.

٢٦. هناء محمد هلال الحنيطي،دور الصكوك الإسلامية في التنمية الاقتصادية – دراسة حالة –،دراسات العلوم الإدارية، المجلد ٤٢،العدد ٢،٢٠١٥.

واقع تطبيق المفهوم الحديث للتسويق المصرفي في المصارف الاسلامية

د. منهوم بلقاسم

دكتوراه علوم في المالية الدولية - باحث في المالية الاسلامية

جامعة جيلالي ليابس – سيدي بلعباس - الجزائر

شعيب كريمة

ليسانس في نقود مالية وبنوك - باحثة في المالية الاسلامية

جامعة جيلالي ليابس – سيدي بلعباس - الجزائر

يعتبر العميل أساس العمل المصرفي، لذلك تسعى البنوك لإقناع أكبر عدد منهم، وتلعب وظيفة التسويق دورا هاما في ذلك،إلا أن وظيفة التسويق في البنوك الإسلامية تختلف عن غيرها في البنوك التقليدية حيث انه توجد قواعد اقتصادية خاصة بالعمل المصرفي الإسلامي، وبالتالي فان التسويق المصرفي الإسلامي يتميز بخصائص معينة والمزيج التسويقي الخاص به تحكمه ضوابط شرعية تجعله يختلف عن المزيج التسويقي في البنوك التقليدية،هذا ما نسعى لإبرازه من خلال هذه المداخلة.

التسويق المصرفي الحديث:

مفهوم التسويق:عرفته الجمعية الأمريكية للتسويق AMA عام ١٩٨٥ هو" تخطيط وتنفيذ عمليات تطوير وتسعير وترويج وتوزيع السلع والخدمات بغية خلق عمليات التبادل التي تحقق أهداف الأفراد والمنظمات" .

ويرى Stanton and Ferrell بأن التسويق هو"نظام كلي لأنشطة منظمة الأعمال، ويصمم بغرض تخطيط وتسعير وترويج وتوزيع سلع وخدمات تشبع حاجات ورغبات المستهلكين الحاليين والمرتقبين"[1] .

مما سبق نستنتج أن التسويق هو نظام متكامل تتفاعل من خلاله مجموعة من الأنشطة الفاعلة والمصممة ضمن صياغات محددة، تستهدف الوصول إلى أهداف معينة،وأن نجاح هذا النظام يستلزم قدرا من التخطيط والإعداد[2] .

1 - زكريا أحمد عزام وآخرون،مبادئ التسويق الحديث بين النظرية والتطبيق،دار المسيرة،عمان، ط 2،2009، ص 28.
2 - بن يعقوب الطاهر، شريف مراد، مفهوم التسويق المصرفي الإسلامي في المصارف الاسلامية من وجهة نظر العملاء، دراسة حالة بنك البركة الجزائري، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، العدد 13، سنة 2013، ص 145.

مفهوم التسويق المصرفي الحديث هو "ابتكار وتطوير أداء الخدمات التي ترضي العميل وتحقق الربح للبنك في الوقت ذاته مع الاهتمام بإنجاز الخدمات المصرفية من البنك للعميل بسهولة وكفاءة"[1]،كما يعرف أيضا بأنه" عملية للتوجيه المنظم للخدمات المصرفية إلى الزبائن بطريقة تحقق رضاهم من جهة وأهداف المصرف من جهة أخرى"[2].

الخدمة المصرفية

تعريف الخدمة: عرفها Kotler بأنها: " أي عمل أو أداء غير ملموس يقدمه طرف إلى طرف آخر من دون أن ينتج عن ذلك ملكية شيء ما فتقديم الخدمة قد يكون أو لا يكون مرتبط بمنتج مادي"[3].

تعريف الخدمة المصرفية وخصائصها: الخدمة المصرفية هي مجموعة من العمليات ذات المضمون المنفعي الكامن في مجموعة من العناصر الملموسة (الحقيقية)، وغير الملموسة (غير الحقيقية) المدركة من قبل الأفراد أو المؤسسات ويتصف مضمون الخدمة المصرفية بتغلب العناصر غير الملموسة على العناصر الملموسة[4].

كما أن للخدمات المصرفية صفات مميزة تتمثل فيما يلي[5]:

أولا: أنها غير ملموسة Intangibility: على اعتبار أن الخدمة لا يمكن رؤيتها أو لمسها،

ثانيا: التلازمية Inseparability: فالخدمة غير منفصلة عن الشخص الذي يقوم ببيعها أو تسليمها.

ثالثا: التنوع Variability: قد تباع نفس الخدمات، إلا أنها لا تكون متطابقة من فرع لآخر.

رابعا: الفناء Perishability: الخدمات تكون عرضة للفناء السريع لأنها غير قابلة للتخزين.

التسويق المصرفي الإسلامي:

مفهوم التسويق المصرفي الإسلامي ومميزاته: يمكن تعريف التسويق المصرفي الإسلامي في المصارف الإسلامية بأنه " كافة الجهود الإنسانية المبذولة والمتعلقة بتصريف وانسياب الخدمات والأفكار المصرفية والتكافلية من

1 - محسن أحمد الخضيري، التسويق المصرفي،مدخل متكامل للبنوك لامتلاك منظومة المزايا التنافسية في عالم ما بعد الجات، أيتراك للنشر والتوزيع، القاهرة، 1999، ص. 36

2 - طلعت أسعد عبد الحميد – الإدارة الفعالة لخدمات البنوك - مكتبة الشفري، القاهرة،1998، ص 268.

3 - زكريا أحمد عزام وآخرون، مرجع سابق، ص 259.

4 - شاكر تركي إسماعيل، التسويق المصرفي الالكتروني والقدرة التنافسية للمصارف الأردنية، ملتقى نحو مناخ استثماري وأعمال مصرفية الكترونية، جامعة فيلادلفيا، الأردن 4-5 تموز 2007، ص6.

5 - محمد بهاء الدين خانجي، المزيج التسويقي في المصارف الإسلامية، مشروع مقدم إلى قسم المصارف الإسلامية،الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية،2009، ص 10- 11.

المصرف الإسلامي إلى العملاء والمستفيدين، لإشباع حاجاتهم ومتطلباتهم المالية والاجتماعية، والمساهمة في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وتحقيق المنافع المادية والمعنوية للمساهمين والعاملين والمجتمع في ضوء الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية [1] . ويتميز التسويق المصرفي الإسلامي بالخصائص التالية[2] :

– أن يحقق التسويق مقاصد الشريعة الإسلامية ومنها حفظ الدين وحفظ المال والوسطية في التسويق والإعلام.

– الالتزام بالقيم الأخلاقية مثل الأمانة، الصدق، العدل، الحق، الموضوعية،اليقين، الإتقان،الكفاءة، العفة، الوفاء، التواضع،أي الالتزام بالأصالة الإسلامية في تقديم الخدمات والمنتجات المصرفية الاسلامية.

– المقدامية في استخدام وسائل التسويق المعاصرة متى كانت تتفق مع أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية، فالحكمة ضالة المؤمن أينما وجدها فهو أحق الناس بها.

– يجب أن يكون من يقومون بالتسويق قدوة حسنة من حيث الالتزام برسالة المصارف الإسلامية.

الضوابط الشرعية للتسويق المصرفي الإسلامي: من أهم هذه الضوابط ما يلي[3] :

– **المشروعية**:هي توافق مفاهيم ومضامين ووسائل وأساليب التسويق مع أحكام الشريعة الإسلامية.

– **الأخلاق والسلوك الحسن**: التزام رجل التسويق بالسلوك الحسن الطيب، وتجنب سوء الخلق وانحراف السلوك.

– **تحقيق المنفعة المعتبرة شرعا**: تحقيق النفع المشروع للفرد وللمجتمع وللدولة وللأمة الإسلامية.

– **تحريم عمليات التسويق التي تمس حقوق الإنسان**: ويقصد بذلك أن تكون مفاهيم ومضامين الرسالات التسويقية ليس فيها اعتداء على العقيدة أو الفكر أو العرض أو المال.

– **سد الذرائع مقدم على جلب المنافع**: أي تجنب اختيار الوسائل والأدوات التسويقية التي فيها مفسدة شرعية مهما كانت المغريات، وتطبيق قاعدة تجنب المفاسد مقدم على جلب المنافع.

– **تجنب المتاجرة بالدين**: أي عدم تحميل النصوص القرآنية والأحاديث النبوية ما لا تحتمل أو تطويعها لتتفق مع الأعراف السائد ة في المصرفية التقليدية، أي التحايل على شرع الله.

---

1 - محمد بهاء الدين خانجي، مرجع سابق، ص 8.

2 - أحمد بوشنافة، حاجي كريمة، الضوابط الشرعية للمزيج التسويقي المصرفي الإسلامي، ملتقى دولي حول الاقتصاد الإسلامي-الواقع ورهانات المستقبل- جامعة غرداية، 23-24 فيفري 2011، ص 8.

3 - أحمد بوشنافة، حاجي كريمة، مرجع سابق، ص 11.

– **المعاصرة في وسائل التسويق**: ويقصد بذلك المبادرة في استخدام أساليب التقنية الحديثة في التسويق المصرفي الإسلامي متى كانت لا تتعارض مع أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية.

– **التحقق والتوثيق**:استخدام الأدلة لإثبات صحة المعلومات التسويقية عن المصرفية الإسلامية لدعم الثقة.

الخصائص لمن يقوم بتسويق الخدمات المصرفية الإسلامية: يلتزم من يقوم بتسويق الخدمات المصرفية الإسلامية بمجموعة من المحددات منها[1]:

– إبراز دور المصرف الإسلامي في خدمة المجتمع/ البيئة / الأمة.

– الالتزام بالصدق والأمانة والشفافية والموضوعية،وتجنب الغرر والجهالة والتدليس والكذب.

– التوجيه والإرشاد وتقديم النصائح، والقدرة على الرد على التساؤلات، والرد على الافتراءات.

– تجنب التشهير والتجريح في المنافس، وإبراز شمولية الإسلام وأن فيه اقتصاد وصيرفة.

– إبراز السمات المميزة للخدمات المصرفية الإسلامية،و إبراز السمات المميزة للمنتجات المصرفية الإسلامية.

أهمية التسويق المصرفي الإسلامي: تظهر أهمية التسويق في البنوك الإسلامية في[2]:

– يعتمد البنك الإسلامي في مجال توظيف أمواله على الاستثمار أكثر من الإقراض، فهو مجبر بتطوير واستحداث مزيج متكامل من الخدمات المصرفية بما يسهم في تلبية احتياجات العميل ويحقق أهداف البنك.

– يسعى البنك الإسلامي أيضا إلى تبني التجديد والابتكار في خدماته المصرفية سواء من ناحية مضمونها أو كيفية تقديمها، وهذا يتطلب منه القيام بالدراسات التسويقية وبحوث السوق لمعرفة حاجات ورغبات عملائه.

– لا بد من دراسة السوق ومعرفة الحصة السوقية قبل القيام بإنتاج الخدمات المصرفية.

– إن دراسة المنافسين ومعرفة نقاط القوة والضعف لديهم، تمكّن البنك الإسلامي من مقارنة أدائه بهم، ويسهم في تدعيم نقاط قوته والتخلص من نقاط الضعف لديه.

– إن أساليب التمويل الإسلامية كالمضاربة والمشاركة والمرابحة، هي أساليب جديدة غير منتشرة مصرفيا، وهذا يعني أنها تتطلب جهودا تسويقية كبيرة لإقناع العملاء والمستفيدين خاصة ممن ليس لديهم معرفة مسبقة بها.

---

1 - حسن حسين شحاتة، الخصائص المميزة لتسويق الخدمات والمنتجات المصرفية الاسلامية في ظل التحديات العالمية،مجلة الاقتصاد الإسلامي، العدد 278، يوليو 2004، ص 10.

2 - المغربي عبد الحميد عبد الفتاح، الإدارة الإستراتيجية في البنوك الإسلامية،المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب،جدة، 2004، ص 377-378.

– تحتاج الأنشطة التسويقية للخدمات التكافلية فَهْمًا عميقا لأحاسيس ومشاعر المستفيدين منها، ولهذا فالبنوك الإسلامية بحاجة لتطبيق الأساليب التسويقية الحديثة كتسويق الخدمات والتسويق الاجتماعي.

المزيج التسويقي الإسلامي:

مفهوم المزيج التسويقي للخدمات المالية الاسلامية: إن المكونات التقليدية لعناصر المزيج التسويقي كانت تتألف عادة من المنتَج والسعر والترويج والتوزيع وتعرف ب: 4Ps (Product, Price , Promotion, Place) إلا أن المزيج التسويقي في المصارف قد يتألف من سبعة أقسام حيوية وهامة 7Ps حيث يضاف إليها: الأفراد والعمليات والدليل المادي (People, Process, Physical Evidence) مع العلم أن هذه العناصر الثلاثة المضافة تختص بها المنظمات الخدمية، وأنه قد يكون هناك وجهات نظر مختلفة في هذه التصنيفات الثلاثة[1]،أما المزيج التسويقي للخدمات المالية والمصرفية في البنوك الإسلامية هو المنهج الذي ينتهجه البنك الإسلامي لممارسة مختلف الأنشطة التي سيقدمها لعملائه مما يسهل وصولها إلى المستفيدين منها بأفضل السبل وأيسرها، وبما يعمل على تحقيق المنفعة المرجوة منها أساسيات التعامل مع العملاء[2].

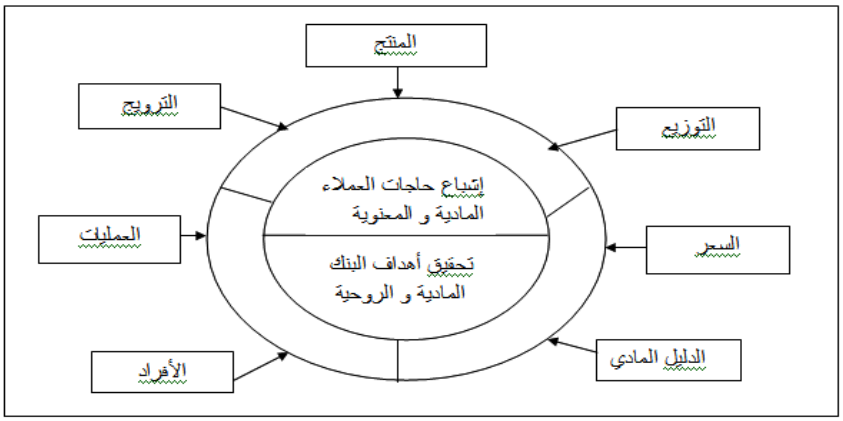

الشكل (١) عناصر المزيج التسويقي الإسلامي

المصدر: عبد الرحيم ليلى، دور التسويق في تطوير الخدمات المصرفية – دراسة مقارنة بين البنوك الاسلامية والبنوك التقليدية – أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة حسيبة بن بوعلي، شلف، ٢٠١٥، ص ١٤٢.

1 - محمد بهاء الدين خانجي، مرجع سابق، ص 16.
2 - أحمد بوشنافة، حاجي كريمة، مرجع سابق، ص 12.

عناصر المزيج التسويقي للخدمات المالية الإسلامية:

تعريف المنتج الإسلامي وضوابطه الشرعية: على الرغم من أن عبارات " المنتجات المالية " أو " الأدوات المالية " شائعة الاستعمال في الوقت الحاضر، إلا أنها تفتقر للتحديد الذي يقتضيه البحث العلمي، فالعبارة لها استعمالات متعددة وإيحاءات مختلفة، مما يجعل المفهوم يحتاج إلى ضبط، فمصطلح المنتج المالي يعني: " تصرف اختياري لحل مشكلة محددة أو الوصول إلى هدف معين بوسيلة مالية، وقد يقتصر على عقد واحد، وقد يتضمن عدة عقود، وهو يشمل أنواع التصرفات المختلفة: المعاوضات، المشاركات، التوثيقات والتبرعات[1]، ويخضع أي منتج إسلامي للضوابط التالية[2]:

الضابط الأول: حصر المنتجات في دائرة السلع الطيبة والخدمات الحلال: قال تعالى: **يَاأَيُّهَاالنَّاسُ كُلُوا مِمَّافِي الأَرْضِ حَلالا طَيِّبًا** (البقرة: ١٦٨)، فالحلال هو ما انتفى عنه حكم التحريم، وخلص من الشبهات، وأما الطيب فهو المستطاب في نفسه، غير ضار للأبدان والعقول.

الضابط الثاني: التزام الأولوية في تحديد المنتجات: يجب أن يكون اختيار المنتجات ومواصفاتها هدفه تحقيق مقاصد الشريعة، ومراعاة ظروف المجتمع وأحواله، بما يحقق المصلحة.

الضابط الثالث: أن تكون المنتجات معبرة عن حاجات حقيقية لأفراد المجتمع: من خلال هذا الأمر يختفي الإنتاج الترفي، ويمكن ملاحظة التكامل بين عمليتي الإنتاج والاستهلاك في النظام الإسلامي بوضوح،كما أنه مما يوفر بيئة صالحة تمامًا للتسويق من منظور إسلامي.

تعريف السعر وضوابطه في التسويق المصرفي الإسلامي: يعرف السعر من منظور إسلامي بأنه القيمة أو المقابل الذي يدفعه المشتري مقابل حصوله على المنتج أو المنفعة، وهو ما يطلق عليه اصطلاحا في عملية المبادلة، قيمة مقابل قيمة أخرى مختلفة من حيث الجنس، فالسعر هو الأساس الذي يتم احتساب الثمن للسلعة عليه عند التبادل[3].

---

1 - نعجة عبد الرحمان، إشكالية المخاطر الاستثمارية في المالية الاسلامية، رسالة دكتوراه في العلوم الاقتصادية،جامعة سيدي بلعباس،2017،ص 353.

2 - مصطفى سعيد الشيخ وآخرون، مدى تطبيق المصارف الإسلامية لمفهوم التسويق المصرفي الإسلامي من وجهة نظر العملاء،حالة دراسة الأردن مجلة الزرقاء للبحوث والدراسات الإنسانية،المجلد 9،العدد 1 سنة 2009، ص 109.

3 - مصطفى سعيد الشيخ وآخرون، نفس المرجع السابق، ص 110.

تحديد السعر في النظام الإسلامي بالاعتماد على مبدأ أساسي هام وهو "التراضي الكامل" بين أطراف التعامل وقال الرسول صلى الله عليه وسلم "إنما البيع عن تراض" فقاعدة التراضي هي الأساس الذي يقوم عليه نظام تحديد السعر في النظام الاقتصادي الإسلامي،وهذا التراضي المنشود لن يكون إلا في ضوء إطار القيم الإسلامية وفي ظل دائرة محكومة بتوجيهات الإسلام السمحة [1] .

تعريف التوزيع وضوابطه في التسويق المصرفي الإسلامي:يعرف McCarthy التوزيع بأنها: "العملية التي يتم من خلالها جعل السلعة أو الخدمة متوفرة في المكان وبالكمية المناسبة عندما يرغب المستهلك بها"[2]، وتتمثل الضوابط الشرعية للتوزيع فيما يلي[3] :

– أن لا يخالف هذا التنظيم حكما شرعيا، كإجازة معاملة محرمة شرعا، أو منع أمر واجب شرعا،وأما المباحات فلا مانع من وضع القيود عليها عندما يظهر في التقييد وجه المصلحة.

– أن يكون الهدف من وضع التنظيم تحقيق المصلحة العامة لكل من المنتج والوسيط الزبون.

– دراسة التنظيمات التي كانت موجودة لدى المسلمين في عصر النبوة والخلافة الراشدة للاسترشاد بها بعد تطور النشاط التوزيعي بما يلائم مقتضيات العصر وظروف السوق الحالية.

تعريف الترويج وضوابطه في التسويق المصرفي الإسلامي: المقصود بالترويج هو الاتصال في عملية التسويق المصرفي، وينطوي ذلك على تدفق المعلومات من المصرف إلى الفئات أو الشرائح المستهدفة ويعتمد ذلك على التغذية العكسية (دراسة واقع السوق كمصدر للمعلومات...)، وتنصب جهود الترويج المصرفي في الواقع على ثلاث فئات[4] :

– الحكومة والجمهور العام وذلك من أجل بناء المصداقية وتكوين صورة ايجابية عن المصرف.

– المساهمون من أجل التأكيد على سلامة الوضع المالي، وأن نشاط المصرف قادر على تحقيق الأهداف.

– العملاء الحاليون والمرتقبون الذين يشكلون في حقيقة الأمر مصدر الربحية وهم المستهدفون من تقديم الخدمات.

---

1 - مصطفى سعيد الشيخ وآخرون، نفس المرجع السابق، ص 110 – 111 .
2 - زكريا أحمد عزام وآخرون، مرجع سابق، ص 309.
3 - بن يعقوب الطاهر، شريف مراد، مرجع سابق، ص 150.
4 - التسويق المصرفي على الرابط http://3laweee.blogspot.com/2012/06/blog-post_3156.html، تاريخ الاطلاع 01 – 01 - 2018.

ومن أهم أساليب الترويج: الإعلان، والدعاية التجارية، والعلاقات العامة، كما أنه تتنوع الضوابط الشرعية للترويج بتنوع أساليب الترويج، إلا أنه بالإمكان وضع بعض الضوابط الشرعية التالية[1]:

– الابتعاد عن التدليس والخلابة(المخادعة) والتلبيس(اختلاط الأمر) والغرر،توخي الصدق والأمانة في التعريف بالمنتج المصرفي، الترويج لما هو مباح شرعًا،تجنب إلحاق الضرر بالمنافسين من المصارف الأخرى.

– عدم وضع مصاريف وأجور مخفية للخدمات التي يتم تقديمها لم تكن موجودة عند الإعلان عن الخدمة.

الأفراد: يقصد بهم الأفراد العاملين بالمصرف والذين يحتكّون بشكل مباشر أو غير مباشر مع العملاء، حيث يتوجب على الإدارة القيام بتنمية مهارات العاملين عن طريق التكوين المستمر خاصة فيما يخص الجوانب المتعلقة بمعاملات العملاء وكيفية استقبالهم، كما يجب أن يتصف موظفي المصرف بما يلي[2]:

– **الاتصال**: ويعني القدرة على التغيير بوضوح عند الاتصال بالعملاء والتعامل معهم.

– **الحساسية اتجاه العميل**: إظهار الاهتمام بمشاعر وأحاسيس ووجهات نظر العملاء.

– **المرونة**: القدرة على تغير نمط وأسلوب تقديم الخدمة بما يتناسب أو يتكيف وميول كل عميل على حدا.

– **المعرفة الوظيفية**:فهم الخدمات المصرفية التي يقدمها المصرف والإجراءات المتعلقة بالتعامل مع المصرف.

– **المظهر**: حسن المظهر وترك انطباع إيجابي ومحبب لدى العملاء.

– **الكرامة والنزاهة**: الالتزام الموظف القيم الأخلاقية والأعراف الاجتماعية عند التعامل مع العملاء.

– **المتابعة**: تقديم الخدمة في الوقت المحدد وبطريقة تعكس الاستجابة السريعة لمطالب العملاء.

الدليل المادي:يعرف بأنه:البيئة المادية للبنك المحيطة بالعاملين والعملاء أثناء إنتاج وتسليم الخدمة، مضافًا إليها عناصر ملموسة تستخدم للاتصال ودعم دور الخدمة، وينطوي الدليل المادي على مجموعة من المظاهر مثل: تصميم المظهر الخارجي للبنك، واللوحة المكتوب عليها اسم البنك، وشعاره، والبيئة المحيطة لعملية تسليم الخدمة للعميل، تصميم المظهر الداخلي للبنك من حيث المكاتب وتوزيع العاملين ولباسهم الموحد، وصالة الانتظار وتجهيزاتها، البطاقات التجارية والتقارير... الخ[3].

---

1 - محمد بهاء الدين خانجي، مرجع سابق، ص 63-64.

2 - حميدي زقاي، مدى تأثير التسويق المصرفي على سلوك المستهلك الجزائري، مع الإشارة إلى بنك القرض الشعبي الجزائري (وكالة سعيدة)، رسالة ماجستير، في علوم التسيير،جامعة تلمسان، 2010، ص 120.

3 -عبد الرحيم ليلى، دور التسويق في تطوير الخدمات المصرفية – دراسة مقارنة بين البنوك الاسلامية والبنوك التقليدية – أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة حسيبة بن بوعلي، شلف، 2015، ص 143.

فالبنك الإسلامي يراعي الضوابط الشرعية في تحديد البيئة المادية المناسبة لتقديم الخدمات المصرفية في البنوك الإسلامية، ويتحقق ذلك بمراعاة عدم الاختلاط بين العملاء الذكور والإناث لمراعاة أحكام الشريعة،، ومراعاة عدم وضع ما لا يتناسب مع الضوابط الشرعية في البيئة المادية كالتماثيل، وصور الحيوانات أو الإنسان[1] .

العمليات : تتمثل العمليات في كل الأساليب التي يتم بها الوصول إلى المواصفات والخصائص التي يرغبها العملاء في الخدمة، فالعميل يجب أن لا يقتنع بمستوى جودة الخدمة التي يتلقاها في النهاية، بل أن يقتنع أيضا بالأسلوب التي أديت به هذه الخدمة وعليه يجب على إدارة المصرف أن تأخذ في الاعتبار رأي العميل في تحديد العمليات الخاصة بأداء كل خدمة،كما يجب على إدارة المصرف استخدام كافة الطرق التي تؤدي إلى تقليص دورة العمليات الطويلة سواء المتعلقة بتبسيط الإجراءات أو تقليل عدد الخطوات وتخفيض وقت انتقال العميل من إدارة إلى أخرى، ومحاولة القيام بالعمليات بصورة متوازية بدلا من العمليات المتتابعة[2]،إن عاملي السرعة والوقت يعتبران الأهم في تقديم الخدمات الداعمة في عصر السرعة، وذلك للاعتبارات التالية[3] :

– إن توفير الوقت للعميل يتيح له الوقت للقيام بنشاطاته الأخرى.

– إن سرعة انجاز المعاملة المصرفية يتيح للمصرف المجال لخدمة عدد أكبر من العملاء، وقد توفر للعميل التاجر فرصًا أكبر لتحقيق الأرباح من خلال الاستفادة من الفرص الاستثمارية.

تسعير المنتجات المصرفية الاسلامية :

التسعير وفقا للمعدل الموزون لتكلفة الأموال في المصارف الإسلامية : أي احتساب تكلفة الأموال في المصارف الإسلامية من خلال تحديد صافي الأموال التي يتوقع تحقيق عوائد من استثمارها، وهي تكلفة الأموال الخارجية ممثلة بتكلفة الحسابات الجارية، وتكلفة الحسابات تحت الطلب، وتكلفة حسابات الاستثمار المشترك، والاستثمار المخصص، وتكلفة الأموال الداخلية ممثلة بتكلفة الأسهم العادية، وتكلفة الأموال المحتجزة،وفيه يتم استخراج المعدل الموزون بضرب كل تكلفة بنسبة (وزن) التكلفة إلى مجموع التكاليف الكلية، وبالتالي لا يجوز أن يكون العائد على الاستثمار أقل من قيمة المعدل الموزون لتكلفة الأموال في المصرف،وهنا تنبغي

1 - عبد الرحيم ليلى، نفس المرجع السابق، ص 144.
2 - حميدي زقاي، مرجع سابق، ص 120 – 121.
3 - محمد بهاء الدين خانجي، مرجع سابق، ص 69.

الإشارة إلى أن تكلفة الأموال الاحتياطية الإلزامية التي تفرضها الرقابة الدولية بالتنسيق مع البنوك المركزية يتم استبعادها من حساب المعدل الموزون[1].

التسعير وفقا لمؤشر السياسة النقدية: فالمعروف أن الرقابة ممثلة بإجراءات البنك المركزي تحدد السياسة النقدية من أجل التحكم بحجم التمويل المصرفي، ويترتب على هذا تحديد سعر المرابحة بإحدى طرق ثلاث، طريقة نظام السقف وفيه يضع البنك المركزي حدا أعلى لسعر المرابحة لا يسمح بتجاوزه، وطريقة نظام الأرضية أو القاع وفيه يوضع سعر أدنى للمرابحة لا يجوز النزول عنه، وطريقة نظام النطاق وفيه يوضع مدى لسعر المرابحة، وفي كل الأحوال تراعي السياسة الرقابية معطيات السياسة النقدية في الدولة، وبما يتناسب مع تكاليف التمويل المتعارف عليها عالمياً.

1 - ياسر عبد الكريم الحوراني،الرقابة الدولية على المصارف الاسلامية،الملتقى الدولي الاقتصاد الإسلامي الحاجة إلى التطبيق وضرورات التحول،ص20.

دور هيئة الرقابة الشرعية في ابتكار وتطوير المنتجات المصرفية

هيام سامي الزعبي

باحثة وطالبة دكتوراه في الاقتصاد والمصارف الإسلامية

جامعة اليرموك - الأردن

إن أهم ما يميز أي صناعة هو منتجاتها لأن الحاجة إليها تحدد الطلب عليها والتوجه إلى الاستثمار الأخلاقي المتوافق مع المعاملات الإسلامية التي تستبعد الربا والغرر.
وتسعى المصارف الإسلامية إلى تقديم خدمات ومنتجات مصرفية متميزة والالتزام بتطورها وتحسينها، وابتكار خدمات جديدة بما ينسجم مع مبادئ وقيم الشريعة الإسلامية وذلك يتحقق من خلال وجود هيئة رقابة شرعية التي تعطي رأيها في جميع عمليات المصرف ومدى انسجامها مع أحكام الشريعة الإسلامية.

أدى ظهور المؤسسات المالية الإسلامية ونشاطها العملي من خلال المصارف الإسلامية، إلى الحاجة لهيئات الرقابة الشرعية، لتوجيه أعمال هذه المؤسسات وإصدار الفتاوى الشرعية، وضبط أعمالها والتأكد من التزامها بأحكام الشريعة الإسلامية.

وقطاع المصرفية الإسلامية يواجه تحديات ليست سهلة وعليه أن يكون اكثر جرأة في طرح مبتكرات جديدة، ولا تكتفي بطرح البديل لمنتجات التقليدية، ولابد من الالتزام بالجانب الشرعي، وذلك يتحقق من خلال وجود هيئة رقابة شرعية التي تعطي رأيها في جميع عمليات المصرف ومدى انسجامها مع أحكام الشريعة الإسلامية.

وتظهر مشكلة الدراسة في الإجابة عن السؤال الرئيسي التالي: " ما دور هيئة الرقابة الشرعية في ابتكار وتطوير المنتجات المصرفية؟ " ويتفرع منه التساؤلات التالية: هل الابتكار والتطوير في المصارف الإسلامية من ضمن اختصاصات هيئات الرقابة الشرعية؟، ما هي المنهجية التي تتبعها هيئة الرقابة الشرعية في ابتكار المنتجات المالية المصرفية؟

أولاً: الرقابة والابتكار: يعد موضوع الرقابة الشرعية ودورها في تطوير وابتكار المنتجات المصرفية من أهم الموضوعات المتعلقة بعمل هيئات الرقابة الشرعية لما لهذا الدور أهمية في عمل البنوك الإسلامية وأهم ما يميز أي صناعة هو منتجاتها لان هذه المنتجات والحاجة اليها هي التي تحدد الطلب عليها ومن ثم تحدد استدامة صناعتها.

الفرع الأول: نظرة عامة

الرقابة لغة: رقب الشيء يرقبه وراقبه مراقبة ورقابا حرسه، الرقابة: الرجل الوغد الذي يرقب للقوم رحلهم إذا غابوا. والرقيب: هو الحافظ الذي لا يغيب عنه الشيء (ابن منظور، ١٩٦٨).

واصطلاحا: عملية ترتكز على التحقق من إنجاز العمل بوقف قرار أو وضع معيار يتناسب مع متطلبات الوظيفة والقواعد المفروضة عليه سواء كان العمل عموميا أو فرديا (الصالح، ٢٠٠٩).

الرقابة الشرعية: وجود آلية تهتم بالتأكيد من التزامها بأحكام الشريعة الإسلامية في تكوينها وصور تعاملها مع الآخرين أخذا للمال وإعطاء له بما يشمل صيغ العقود التي توقع معها وأثار تعاملها ونشاطها المالي والاقتصادي بما يتفق مع مقاصد الشريعة وأهدافها في المجتمع الإنساني (العبادي، ٢٠٠٩).

هيئة الرقابة الشرعية: جهاز مستقل من الفقهاء المتخصصين في فقه المعاملات ويعهد لها توجيه نشاط المؤسسات المالية الإسلامية وتكون فتاواها وقراراتها ملزمة للمؤسسة.

الابتكار لغة: ابتكر الشيء: ابتدعه غير مسبوق إليه (مصطفى، ١٩٧٢). واصطلاحا: هو عملية خلق أو إنتاج شيء جديد على أن يكون أصيلا وملائما للواقع، وذا مضمون ويحل مشكلة من المشكلات، ويكون ذا قيمة ويحظى بالقبول الاجتماعي (شقيري، ٢٠١٥). فالابتكار صار وظيفة من وظائف المؤسسة والمنشأة الاقتصادية، مالية كانت أم تجارية، إنتاجية أو خدمية. وحسب مستويات الإبداع فيها تتقدم أو تتأخر، تربح أو تخسر. وحتى يتحقق الابتكار لابد من جو ملائم وبيئة مناسبة وعقول مفكرة (شودار، ٢٠١١).

الفرع الثاني: المنتجات المالية الإسلامية وتطورها

المنتج المالي: هو "تصرف اختياري لحل مشكلة محددة أو الوصول إلى هدف معين باستخدام وسيلة محددة تتفق مع أحكام الشريعة الإسلامية" (شقيري، ٢٠١٥).

إن واقع المنتجات المالية الإسلامية في البنوك الإسلامية، يدور بين أمرين هما المحاكاة، أو الأصالة والابتكار، وهما منهجا التطوير التي تستخدمها البنوك الإسلامية لإيجاد منتجات مالية جديدة، أو تطويرها.

ويُعرّف ابتكار المنتجات المالية الإسلامية بأنه: "تصميم منتج مالي جديد، أو تطوير منتج مستعمل، أو صياغة حل لمشكلة مالية قائمة وفق الأسس الشرعية" (صوالحي، ٢٠١٤).

أما المحاكاة؛ فهي " إعادة هيكلة المنتج التقليدي على أسس شرعية أو استنساخ المنتج التقليدي من حيث الهدف، والآليات الفنية وفق الأسس الشرعية "(صوالحي، ٢٠١٤).

ومنهج الابتكار والأصالة يعتمد على الاحتياجات الفعلية للعملاء والعمل على تصميم منتجات تناسبها شريطة موافقتها لتعاليم الشريعة الإسلامية، ونجاح هذا المنهج يتطلب الدراسة المستمرة لاحتياجات العملاء، ووضع أسس واضحة لصناعة هندسة مالية إسلامية مستقلة عن التقليدية، والمحافظة على أصالة الصناعة المالية الإسلامية، مع الأخذ بعين الاعتبار ارتفاع كلفة هذا المنهج فيما لو قورن بالمنهج السابق إلا انه يبقى أكثر جدوى وأكثر إنتاجية وأكثر فعالية من الناحية الاقتصادية، (غربي، ٢٠٠٩) وذلك بسبب تزايد الحاجات التمويلية للأفراد والمؤسسات وتنوع رغباتهم، الأمر الذي يستدعي ابتكار منتجات مصرفية إسلامية جديدة تدعم استقطاب الودائع، وتزيد من القدرات التمويلية.

ثانياً: وظائف واختصاصات هيئة الرقابة الشرعية

ان اختصاصات ووظائف الهيئة تتمثل في ما يلي:

١. وضع معايير الشرعية لضبط عمل المالية، تأخذ حكم الفتوى لأن ما يصدر عن الهيئة بهذا الخصوص يعد أحكاماً شرعية فيجب الأخذ بضوابط الفتوى والمفتي فيها (الشبيلي، ٢٠٠٩).

٢. التأكد من سلامة تنفيذ المؤسسة للمعايير والأحكام وفحص مدى التزامها بتلك الأحكام في جميع أنشطتها (الشبيلي، ٢٠٠٩).

٣. دراسة صيغ العقود والاتفاقات والتطبيقات الموجودة لدى المؤسسة (أحمد، ٢٠٠٣).

٤. دعم وتطوير صيغ المعاملات المالية وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية (الصالح، ٢٠٠٩).

٥. معونة الإدارة التنفيذية للمؤسسة في إعداد ما يلزم من العقود النمطية والنماذج العملية وتنقيح وتطوير ما يحتاج لذلك من الجانب الشرعي (أحمد، ٢٠٠٣).

٦. توفير الثقة والاطمئنان لملاك وعملاء المؤسسة بالتزامها بأحكام الشريعة الإسلامية (الصالح، ٢٠٠٩).

٧. ابتكار صيغ شرعية جديدة ومناسبة للمصرف الإسلامي لمواكبة التطور في الأساليب والخدمات المصرفية (الزيدانيين، ٢٠١٣).

٨. الإجابة على الأسئلة والاستفسارات والاستيضاحات الواردة للهيئة من إدارة المؤسسة أو من مختلف الإدارات الفنية الأخرى، وكذلك الواردة من المتعاملين أو ممن لهم علاقة مع المؤسسة.(أحمد، ٢٠٠٣).

٩. إعداد البحوث والدراسات وابتكار المنتجات التي تلبي حاجة العملاء وتحقق أهداف المؤسسة وتنضبط بضوابط الشريعة.

١٠. تقديم الحلول والبدائل الشرعية عن المعاملات التي يتكرر وقوع المخالفات فيها لتجنب ذلك مستقبلا (أكرم لال الدين، ٢٠٠٩).

١١. إثراء الاقتصاد الإسلامي بالبحث في منتجات متوافقة مع الشريعة الإسلامية (فداد، ٢٠٠٩).

ثالثاً: شروط أعضاء هيئة الرقابة الشرعية التي تؤهله لقيام بدور الابتكار والتطوير

المطلوب ليس مجرد استحداث منتجات وخدمات مختلفة عن التي تقدمها المصارف التقليدية، بل يجب أن تجمع المنتجات الجديدة بين الكفاءة في تحقيق المقاصد وبين التزامها بقواعد السلامة الشرعية، ومن شروط تحقيق الابتكار المالي في المصارف الإسلامية (شودار،٢٠١١):

١. وجود إدارة مؤمنة بأهمية الابتكار وضرورته.

٢. وجود عاملين تتوفر فيهم روح الإبداع.

٣. البيئة المناسبة للتطوير.

٤. المستوى الشرعي للكوادر المبدعة.

٥. مراعاة متطلبات البيئة واحتياجات العملاء.

ولا بد من توافر شروط في أعضاء هيئة الرقابة الشرعية للقيام بعملية الابتكار والتطوير في المنتجات المصرفية منها:

١. يشترط في عضو الهيئة أن يكون ذا ملكة فقهية متمكنا من فهم كلام المجتهدين قادرا على تخريج الفقهي أو الاستنباط في القضايا المستجدة (السرطاوي، ٢٠١٥).

٢. بما أن طبيعة الرقابة الشرعية هي الإفتاء فلا بد أن توجد في الأعضاء صفات المفتي، ومن بينها: ان يكون مسلما، عدلا، مكلفا، فقيها، مجتهدا، يقظا صحيح الذهن والفكر (حميد، ٢٠٠٩).

٣. الخبرة المعقولة والمعرفة عن المعاملات التقليدية الحديثة والنظام المصرفي والمالي التقليدي إلى حد قدرته على التمييز بين النظامين (أكرم لال الدين، ٢٠٠٩).

٤. أن يكونوا على قدر من المعرفة باللغات الأخرى واللغة الإنجليزية ليتمكنوا من فهم وقراءة ومناقشة وعرض وتبادل مزيد من الأفكار أو المواد في الشريعة والمال والصناعة الإسلامية على المستوى العالمي (أكرم لال الدين، ٢٠٠٩).

٥. أن يكون فقيها في المعاملات المالية، ويقصد بالفقه هنا: الفهم الدقيق بأن يكون عالما بأصول المعاملات المالية في الشريعة وضوابطها وشروط كل عقد وموانعه وأسباب الفساد في العقود (الشبيلي، ٢٠٠٩).

يجب ان يتم اختيار أعضاء الهيئة من قبل الجمعية العمومية حتى تكون لها كامل الصلاحية وبالتالي تستمد قوتها واستقلاليتها من الجمعية العمومية التي عينتها، ويجب على هيئات الفتوى والرقابة الشرعية في المؤسسات المالية ان توسع قاعدتها بإعطاء فرصة للكفاءات الشابة للمشاركة في أعمالها وبالتالي اكتساب الخبرة اللازمة لممارسة هذا العمل بمهنية في المستقبل (بن زغبية، ٢٠٠٩).

رابعاً: دور الرقابة الشرعية في ابتكار وتطوير المنتجات المصرفية

إن من أهداف الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية المساهمة والمشاركة في ابتكار صيغ تمويلية جديدة لتوظيف أموال المصرف في المجالات المشروعة وذلك بالتعاون مع إدارة المصرف والعاملين وأجهزة الرقابة الأخرى (بن عمارة، ٢٠١٣).

الفرع الأول: أهمية الرقابة الشرعية في تطوير الخدمات المالية الإسلامية

يعد جهاز الرقابة الشرعية أحد أهم الأجهزة في المؤسسات المالية التي تقدم خدمات إسلامية ووجود الرقابة الشرعية في أية مؤسسة مالية إسلامية يمنحها الثقة والقوة الشرعية وتُعد الهيئة الرقابية ضرورة شرعية لضبط العمل المالي الإسلامي.

إن من المهام العملية لرقابة الشرعية إيجاد المزيد من الصيغ الشرعية المناسبة للمصرف الإسلامي وذلك لمواكبة التطور في الأساليب والخدمات الشرعية لكل مما يُقترح من أساليب استثمار جديدة (العليات، ٢٠٠٦).

وتقديم بدائل مشروعة للمنتجات التقليدية الأساسية على صعيد الموارد النقدية وتوظيفها.

وتعتبر الهيئات الشرعية ودورها الرقابي ضرورة شرعية وقانونية للصناعة المالية الإسلامية.

فضرورة وجود هيئة شرعية للإفتاء فيما يعرض لإدارات البنك من مسائل تتطلب معرفة الحكم الشرعي فيها، وتحليل المعاملات الحالية التي تتطلب التفرغ من متخصصين من علماء الشريعة الإسلامية، وبإمكانهم أيضا

الابتكار والإبداع وتطوير المنتجات الجديدة للمصرف مما يتوافق مع متطلبات السوق مع مراعاة الشريعة فيها (أكرم لال الدين، ٢٠٠٩).

والمنهج الإسلامي يحافظ على أصالة المؤسسات المالية الإسلامية، ويحافظ على الهوية الإسلامية، بحكم ان هذا المنهج يعتمد على ابتكار منتجات تلبي احتياجات حقيقية للناس ومبنية على أسس الاقتصاد الإسلامي (بلحير، ٢٠١٦).

الفرع الثاني: منهجية تطوير المنتجات المالية الإسلامية ودور الرقابة الشرعية

تستند منهجية تطوير المنتجات المالية الإسلامية إلى قاعدتين (مشعل، ٢٠٠٦).

١– الأصل في المعاملات الحلّ، يتم تحرير العملية على أساس العلم بالمحرمات الأساسية في المعاملات ليكون الأصل فيما عداها الحل أو الجواز أو الإباحة والنتيجة طرح الأفكار الجديدة التي من شأنها ان تنقلب إلى منتجات مبتكرة.

٢– الخراج بالضمان والغرم بالغنم، وتعتبر هذه القاعدة الميزان الدقيق للهيكلة الشرعية للمنتج وإذا اختل الميزان فأنه دليل على ان المعاملة ربوية، أو فيها غرر.

ويجب ان تكون نقطة البداية المنهجية في تقييم المنتجات المصرفية الإسلامية المستحدثة هي التيقن من كون هذا المنتج يلزم للوفاء بحاجة معتبرة شرعا. فإذا لم يكن المنتج كذلك فلا مجال أصلا للبحث فيما إذا كان يخالف نصا أو مقصدا للشريعة الإسلامية (أبو الفتوح، ٢٠١٢).

وتنطلق عملية التطوير من خلال (صوالحي، ٢٠١٤):

- الإطار القانوني الذي يحكم عمل المؤسسات المالية الإسلامية، والذي قد لا يتناسب مع تطلعات الابتكار المالي الإسلامي، لأجل ذلك لابد من توافر إطار تشريعي ملائم ومتكامل يتناسب مع خصائص المنتجات المالية الإسلامية المبتكرة.
- الإطار الشرعي الذي يستلزم وجود الأصالة في طرح وهيكلة المنتج، ويتحقق ذلك من خلال تفعيل مقاصد الشريعة في مرحلة اقتراح المنتج والتأكد من السلامة الشرعية والكفاءة الاقتصادية للمنتج في مرحلة هيكلته وبناءه، والتقويم الدوري للمنتج.
- الإطار الإداري والمؤسسي الذي يستلزم دراسة جدوى المنتج المالي المبتكر من حيث تحليل السوق والمخاطر، ووجود إدارة مؤمنة بأهمية الابتكار وضرورته، ووجود عاملين تتوفر فيهم روح الإبداع.

- الإطار الرقابي الذي يستلزم وجود رقابة شرعية متنوعة الاختصاصات تعمل على المتابعة المستمرة لعمليات التنفيذ.

وتقوم هيئة الرقابة الشرعية بتطبيق القواعد الشرعية على العقد بداية، واستثناء ما جاء مخالفا للقواعد الشرعية ثانيا، والسعي نحو ايجاد بديل شرعي متناسق مع القواعد الإسلامية ثالثًا (خليل، ٢٠١٠).

ولا يجب أن يقع عبء عملية التطوير والابتكار على جهاز الرقابة الشرعية بل المشاركة في هذه العملية حيث يكون أحد أفراد جهاز الرقابة الشرعية عضوا في فريق التطوير والابتكار المتنوع داخل البنك وهذا لتحقيق أهداف مشتركة على مستوى المؤسسة والمنتج، ومن هذه الأهداف (مشعل، ٢٠٠٦):

١. تبادل المعلومات وتناقل الخبرات بين أعضاء الفريق.
٢. زيادة روافد الأفكار والحلول المبتكرة.
٣. تسريع استبعاد الحلول غير الشرعية بشكل ظاهر.
٤. تعايش الرقابة الشرعية مع الحل التمويلي من حين نشأته وهذا يسهم في تسهيل إجازته من هيئة الرقابة الشرعية.
٥. قدرة أكبر في التوصل إلى هيكلة المنتج بشكل شبه نهائي من النواحي الشرعية والمحاسبية والقانونية والإجرائية.
٦. فاعلية أكبر في اختيار الضوابط الرقابية الملائمة لضمان الالتزام الشرعي في تطبيق المنتج.
٧. وضوح معالم التدقيق الشرعي للمنتج في مرحلة ما بعد التنفيذ.
٨. سهولة أكبر في اكتشاف المخالفات الشرعية في التنفيذ وسرعة معالجتها.

المراجع

- أحمد، أحمد محي الدين، **حدود الهيئات الشرعية وإدارات المؤسسات المالية الإسلامية في التأكد من الالتزام بالأحكام الشرعية**. المؤتمر الثالث للهيئات الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية، البحرين، ٢٠٠٣.
- أكرم لال الدين، محمد، **دور الرقابة الشرعية في ضبط أعمال المصارف الإسلامية أهميتها شروطها وطريقة عملها**، مجلة مجمع الفقه الإسلامي الدولي، الدورة التاسعة عشرة، مؤتمر مجمع الفقه الإسلامي الدولي، ٢٠٠٩.
- بلحير، إبراهيم، بو ساحة، محمد لخضر، **تفعيل دور الرقابة الشرعية في الابتكار المصرفي الإسلامي**، بحث منشور، العدد التاسع عشر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر سكرة، الجزائر، ٢٠١٦.
- حميد، أحمد بن عبدالله، **دور الرقابة الشرعية في ضبط أعمال البنوك الإسلامية أهميتها شروطها طريقة عملها**، مجلة مجمع الفقه الإسلامي الدولي، الدورة التاسعة عشرة، مؤتمر مجمع الفقه الإسلامي الدولي، ٢٠٠٩.
- خليل، عبد الرزاق، **دور الرقابة الشرعية في تطوير العمل المصرفي الإسلامي**، بحث منشور، جامعة الأغواط، ٢٠٠٩.

- بن زغبية، عز الدين، **هيئات الفتوى والرقابة الشرعية في المؤسسات المالية الإسلامية أهميتها، معوقات عملها، وحلول مقترحة**، مؤتمر المصارف الإسلامية بين الواقع والمأمول، الإمارات، 2009م.
- السرطاوي، محمود، **الضوابط المعيارية لصيغ الاستثمار في المؤسسات المالية الإسلامية**، ط ١، دار الفكر، الأردن، ٢٠١٥.
- الشبيلي، يوسف، **الرقابة الشرعية على المصارف ضوابطها وأحكامها ودورها في ضبط عمل المصارف**، مجلة مجمع الفقه الإسلامي الدولي، الدورة التاسعة عشرة، مؤتمر مجمع الفقه الإسلامي الدولي، 2009م.
- شقيري، نوري موسى، **إدارة المشتقات المالية: الهندسة المالية**، ط ١، دار المسيرة، الأردن، ٢٠١٥.
- شودار، حمزة، **تجديد المصرفية الإسلامية بين الابتكار والمحاكاة**، ٢٦-٥-٢٠١١ www.iefpedia.com
- الصالح، محمد، **دور الرقابة الشرعية في ضبط أعمال المصارف الإسلامية**، مجلة مجمع الفقه الإسلامي الدولي، الدورة التاسعة عشرة، مؤتمر مجمع الفقه الإسلامي الدولي، ٢٠٠٩.
- صوالحي، يونس، **المنتجات المالية الإسلامية بين المحاكاة والابتكار**، مؤتمر منتجات وتطبيقات الابتكار والهندسة المالية بين الصناعة المالية التقليدية، والصناعة المالية الإسلامية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحان عباس، الجزائر، ٥-٦، ٢٠١٤.
- العبادي، عبد السلام، **دور الرقابة الشرعية في ضبط أعمال البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية**، مجلة مجمع الفقه الإسلامي الدولي، الدورة التاسعة عشرة، مؤتمر مجمع الفقه الإسلامي الدولي، ٢٠٠٩.
- العليات، أحمد عبد العفو مصطفى، **الرقابة الشرعية على أعمال المصارف الإسلامية**، رسالة ماجستير، جامعة النجاح الوطنية، فلسطين، ٢٠٠٦.
- بن عمارة، نوال الصالح، **المراجعة والرقابة في المصارف الإسلامية**، دار وائل، الأردن، ٢٠١٣.
- غربي، عبد الحليم، **الابتكار المالي في البنوك الإسلامية واقع وآفاق**، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة سطيف، الجزائر، عدد ٩ لعام ٢٠٠٩م.
- أبو الفتوح، نجاح عبد العليم، **موقع العدل في منهجية تطوير المنتجات المصرفية الإسلامية**، جامعة الأزهر، مصر، ٢٠١٢.
- فداد، العياشي، **الرقابة الشرعية ودورها في ضبط أعمال المصارف الإسلامية أهميتها شروطها طريقة عملها**، مجلة مجمع الفقه الإسلامي الدولي، الدورة التاسعة عشرة، مؤتمر مجمع الفقه الإسلامي الدولي، 2009م.
- مشعل، عبد الباري، **الرقابة الشرعية وأثرها على تطوير صناعة الخدمات المالية الإسلامية**، بحث مقدم للمؤتمر المصرفي الثالث، الكويت، ٤-٤-٢٠٠٦.
- مصطفى، إبراهيم، **المعجم الوسيط**، ط ٢، المكتبة الإسلامية للطباعة والنشر، ١٩٧٢.
- ابن منظور، محمد بن مكرم، **لسان العرب**، دار بيروت، لبنان، ١٩٦٨، ط ٣، ج ٥ . .

الودائع الاستثمارية بالبنوك التشاركية

أمنية بنك أنموذجا

د. إدريس المانع

دكتوراه في الاقتصاد الإسلامي - أستاذ متعاون بكلية الشريعة بفاس

الكاتب العام للجمعية المغربية للاقتصاد الإسلامي، فرع مكناس

شكلت الطفرة الكبيرة التي تعرفها المملكة المغربية في مجال المالية الإسلامية منطلقا لإدماج عدة صيغ تمويلية تتفق وأحكام الشريعة الإسلامية، وذلك سدّا للحاجيات الاجتماعية والاقتصادية للمجتمع المغربي.

لقد شرعت البنوك التشاركية المغربية كمرحلة أولى في اعتماد صيغ تمويلية كالمرابحة والإجارة1، التي لاقت قبولا لابأس به من شريحة كانت متغيبة عن الدورة الاقتصادية لتحرزها عن التعامل مع البنوك التقليدية، ومع ذلك لم تلبى احتياجات الكثيرين نتيجة اقتصار هذه البنوك على بعض صيغ الاسترباح، التي يظل فيها دور العميل سلبيا عن طريق تلقيه التمويل فقط، وكذا غياب رأس المال المغامر الذي يهدف إدماج صيغ أخرى تعتمد تنزيل قاعدة "الغنم بالغرم"، كصيغتي المضاربة والمشاركة في رأس المال.

هذا الأمر تداركته البنوك التشاركية وإنْ بشكل محتشم، بإدراجها الودائع الاستثمارية ضمن منظومتها الاستثمارية، حيث سعت السلطات المالية بالبلاد من وراء هذا المنتج استقطاب العملاء لتطوير الاقتصاد الوطني، وكذا لتدارك الضعف الذي عرفته النتائج الفصلية لتقارير بنك المغرب حول مساهمة البنوك التشاركية في الاقتصاد المغربي[2].

تعتبر الودائع الاستثمارية أحد أهم وسائل عمل البنوك بصفة عامة، وتتوزع أهميتها بين المودعين والمصارف، ذلك أن المودع يستطيع تنمية أمواله والحفاظ عليها والحصول على ما تغله من أرباح يمكن أن يواجه بها أعباء الحياة، خصوصا وأن البنوك تتوفر لها من الملاءة ما لا يتوفر للأفراد، وإذا ما ألجأته الحاجة إلى الحصول على مبلغ

1 منشور والي بنك المغرب رقم ١/ و/١٧، صادر في ٢٧ يناير ٢٠١٧م، يتعلق بالمواصفات التقنية لمنتجات المرابحة والإجارة والمشاركة والمضاربة والسلم، وكذا كيفيات تقديمها إلى العلماء؛ منشور بالجريدة الرسمية عدد: ٦٥٤٨، جمادى الآخرة ١٤٣٨هـ (٢مارس ٢٠١٧م): رأي اللجنة الشرعية للمالية التشاركية، الصادر بتاريخ ١٠ ربيع النبوي ١٤٣٨هـ / ١٠ دجنبر ٢٠١٦م، بشأن مشروع المنشور الصادر عن والي بنك المغرب المتعلق بتحديد المواصفات التقنية الخاصة بمنتجات التمويلات التشاركية وكيفيات تقديمها.

2 بلغت حصة البنوك التشاركية من السوق البنكية أقل من ١٪، حسب آخر الأرقام الصادرة عن بنك المغرب، حيث وصلت الودائع لدى المصارف التشاركية بالمغرب ما يناهز ١,٦ مليار درهم، فيما بلغت حصيلته التمويلية التي قدمها للزبناء حوالي ٦,٥ مليار درهم. https://m.hespress.com/economie (مقال منشور بالجريدة الإلكترونية هسبريس، السبت ٦ يوليو ٢٠١٩، ١٢ زوالا)

الوديعة بكامله، فإن البنوك في الغالب لا تمانع في إعطائه ماله، على أن يحرم من الأرباح التي تغلها إذا ما استرد وديعته قبل الميعاد المحدد، والمصارف بدورها تستخدم هذه الودائع في عمليات الاستثمار المختلفة، خصوصا وأنها تتصرف فيها باطمئنان سواء في المجال العقاري أو الصناعي أو الزراعي[1].

ولهذه الأسباب عمدت البنوك التشاركية إلى الترويج لمنتج "وديعة استثمار" الخاص بتوظيف الأموال منذ بداية يوليو ٢٠١٩م، حيث أعلن عن توقيع أول عقد وديعة استثمار بتاريخ ١٢ يوليو ٢٠١٩م.

وللوقوف على الجانب التطبيقي للودائع الاستثمارية بأحد أهم البنوك التشاركية بالمغرب "أمنية بنك" فإنني سأنطلق من تحديد الإطار المفاهيمي والتنظيري للودائع الاستثمارية وأمنية بنك (المبحث الأول)، قبل الخوض في الجانب التطبيقي للودائع الاستثمارية ب "أمنية بنك" (المبحث الثاني).

المبحث الأول: الإطار المفاهيمي والتنظيري للودائع الاستثمارية و"أمنية بنك"

المطلب الأول: مفهوم الودائع وأنواعها

أولا: مفهوم الودائع

أ- الوديعة في اللغة

جاء في لسان العرب: استودعه مالا وأودعه إياه: دفعه إليه ليكون عنده وديعة، وأودعه قبل الوديعة، والوديعة واحدة الودائع، وهي ما استودع[2].

ب: الوديعة في اصطلاح الفقهاء

عرف الفقهاء عقد الإيداع بتعريفات متعددة، من أهمها:

- هو، "تسليط الغير على حفظ ماله صريحا أو دلالة"[3].
- هو، "توكيل بحفظ المال"[4].
- هو، "توكيل في حفظ مملوك أو محترم مختص على وجه مخصوص"[5].

---

1 الحسابات والودائع المصرفية، محمد علي القري، مجلة مجمع الفقه الإسلامي، العدد التاسع، ج: الأول، ص: ٧٣٨.
2 لسان العرب، ابن منظور، تحقيق: عبد الله علي الكبير وآخرون، دار النهضة العربية، سنة: ١٩٨٨م، ص: ١٧.
3 البحر الرائق، البحر الرائق، شرح كنز الرقائق، زين الدين بن نجيم الحنفي، دار المعرفة، بيروت/لبنان، الطبعة الثالثة: ١٤١٣هـ/ ١٩٩٣م، ٧/٤٦٤.
4 مواهب الجليل، مواهب الجليل شرح مختصر خليل، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن محمد، المعروف ب الحطاب الرعيني، تحقيق زكريا عميرات، دار عالم الكتب، الطبعة الثانية: ١٤٢٣هـ/٢٠٠٣م، ٧/٢٦٨.
5 مغني المحتاج، مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، شمس الدين محمد بن أحمد الخطيب الشربيني، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى: ١٤١٥هـ/١٩٩٤م، ٣/٧٩.

– هو، "توكيل رب المال غيره في حفظ ماله تبرعا من الحافظ"[1].

فالوديعة بهذا المفهوم تفيد تقديم شيء معين لشخص ما قصد حفظه على وجه التبرع، فيرده عندما يطلبه صاحبه.

ج– التعريف القانوني للوديعة

– جاء في الفصل ٧٨١ من قانون الالتزامات والعقود المغربي بأن الوديعة، هي: عقد بمقتضاه يسلم شخص شيئا منقولا إلى شخص آخر يلتزم بحفظه ويرده بعينه[2].

– بالنسبة لمدونة التجارة عرفت عقد إيداع النقود في المادة ٥٠٩ بأنه: العقد الذي يودع بموجبه شخص نقودا، كيفما كانت وسيلة الإيداع لدى مؤسسة بنكية يخول لها حق التصرف فيها لحسابها الخاص، مع التزامها بردها حسب الشروط المنصوص عليها في العقد[3].

– أما قانون مؤسسات الائتمان والهيئات المعتبرة في حكمها رقم: ١٢.١٠٣، فلم يعرف الوديعة البنكية، بل اعتبر الأموال المتلقاة من الجمهور في شكل ودائع من بين العمليات التي تضطلع بها مؤسسات الائتمان[4].

د– الوديعة في العرف المصرفي (الوديعة المصرفية)

لم يكن مصطلح "الوديعة المصرفية" معروفا في التراث الفقهي القديم، حيث لم يشرع في تداوله إلا مع ظهور ونشأة البنوك والمصارف، لكن بعض المعاصرين تطرقوا لهذا المفهوم، ومنهم:

– **تعريف الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية**: هي، اتفاق يدفع المودع بمقتضاه مبلغا من النقود للبنك بوسيلة من وسائل الدفع المختلفة، وينبني على ذلك خلق وديعة تحت الطلب أو لأجل يحدد بالاتفاق بين الطرفين، وينشأ عن تلك الوديعة التزام مصرفي بدفع مبلغ معين من وحدات النقود القانونية للمودع أو لأمره لدى الطلب، أو حيثما يحل الأجل[5].

1 شرح منتهى الإيرادات، شرح منتهى الإيرادات، منصور بن إدريس البهوتي، عالم الكتب، الطبعة الأولى: ١٤١٤هـ/١٩٩٣م، ٤/٢٠٣.

2 ظهير الالتزامات والعقود وفق آخر التعديلات إلى غاية دجنبر ٢٠٠٧م، الطبعة الأولى، يناير ٢٠٠٨م، مطبعة النجاح الجديدة، ص: ١٨٦.

3 مدونة التجارة، المملكة المغربية، وزارة العدل والحريات، صيغة محينة بتاريخ ٢٣ أبريل ٢٠١٨م، القانون رقم ١٥.٩٥، المتعلق بمدونة التجارة، الجريدة الرسمية عدد: ٤٤١٨، الصادرة بتاريخ ١٩ جمادى الأولى ١٤١٧هـ (٣ أكتوبر ١٩٩٦م)؛ ص: ١٣٠.

4 المعين في فهم القانون البنكي المغربي، نور الدين الفقيهي، طبعة ٢٠١٦م، ص: ٩٣.

5 الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، الموسوعة العلمية والعملية للبنوك الإسلامية، الأصول الشرعية والأعمال المصرفية في الإسلام، الطبعة الأولى: ١٤٠٢هـ/ ١٩٨٢م، ج: ٥ (الجزء الشرعي)، ص: ١٢٢.

- **تعريف جمال الدين عوض**: هي، الأموال التي يعهد بها الأفراد والهيئات إلى المصرف، على أن يتعهد برد مساوٍ لها إليهم، أو نفسها لدى الطلب أو بالشروط المتفق عليها[1].

فالوديعة على هذا الأساس تتم بين البنك والعميل، حيث يسلم هذا الأخير مالا عينيا أو مستندا أو نقودا للبنك من أجل حفظها، فإذا كانت عينا يرد نفسها، أو يستعملها إذا كانت نقودا فيرد مبلغا مساو لها عند طلبها أو حلول أجلها إذا دفعت لهدف الاستثمار وتخضع لأحكام الودائع الاستثمارية.

ثانيا: أنواع الودائع

تنقسم الودائع المصرفية في البنوك الإسلامية إلى الأقسام التالية:

أ- الودائع الجارية – تحت الطلب: نكون بصدد الوديعة تحت الطلب، عندما يلجأ العميل إلى البنك لوضع مبلغ من النقود في البنك على أساس سحبه دون إخطار سابق، وفي أي وقت يريده، وبأي وسيلة من وسائل السحب المرخص بها من طرف البنك، كبطاقة الائتمان أو بواسطة الشيك...

فالبنك يلتزم برد ما أودعه المودع عنده من أموال في حال طلبها، لكن هذا لا يمنعه من التصرف في هذه الأموال، واستثمارها كيفما يشاء.

والقصد من هذا النوع من الودائع هو حفظ المال، ويختلف تصرف المصارف تجاه هذا النوع من الودائع، حيث يأخذ بعضها أجرة على هذا الحفظ، وهو الأمر الغالب خاصة مع الودائع ذات المبالغ الصغيرة والمتوسطة، في حين تلجأ أخرى إلى تقديم جوائز وتحفيزات معينة لأصحابها تشجيعا على الإيداع، خاصة إذا تعلق الأمر بالمبالغ الكبيرة والمعتبرة.

ويشير الدكتور عبد الرحمن لحلو إلى أن هذه الودائع توجد كذلك في البنوك التقليدية، غير أن الحساب الجاري في هذه الأخيرة يسمح بالسحب المكشوف مقابل فائدة، في حين أن الحساب الجاري الإسلامي لا يجوز أن يكون مدينا بصفة عادية، إلا أن تكون قرضا حسنا يتفق عليه مع الشروط المتعلقة به[2].

ب- الودائع الادخارية (التوفير): يقصد بها كل حساب في دفتر واجب التقديم عند كل سحب أو إيداع، بمعنى أن الأموال المودعة في هذا الحساب تكون على سبيل الادخار والتوفير احتياطا لنفقات لاحقة قد تستجد على المودع، وبذلك ما عليه إلا أن يقدم دفتر التوفير من أجل السحب من الحساب أو الإيداع فيه، فالموفر يمكن أن

1 عمليات البنوك، علي جمال الدين عوض، طبعة دار النهضة العربية، سنة: ١٩٨٨م، ص: ١٧.
2 من أجل بناء إسلامي أفضل، عبد الرحمن لحلو، مطبعة المدارس، الدار البيضاء/ المملكة المغربية، سنة: ١٩٩٠م، ص: ٣٢.

يحصل على فرصة السحب متى أراد، ولهذه العينة من الودائع خصائص النوعين – تحت الطلب والاستثمارية– فهي تلتقي مع الوديعة تحت الطلب في إمكان السحب منها في أي وقت شاء المودع، وتلتقي مع الوديعة الاستثمارية في إمكانية دخولها مجال المضاربة[1].

وتهدف البنوك من وراء هذا النوع من الودائع إلى جلب أكبر عدد ممكن من المدخرين وفوائض العملاء، الذين يسمحون للبنك بتدوير هذه المدخرات كاستثمار عن طريق المضاربة المطلقة.

ج– الودائع الاستثمارية (لأجل): تعتبر هذه الودائع ثابتة بطبيعتها، اعتبارا للمدة الثابتة التي تترك بالبنك قصد الاستعمال، وهذه المدة لا تقل في الغالب عن ثلاثة أشهر قابلة للتجديد تلقائيا؛ ويشكل هذا النوع من الودائع التنزيل الفعلي للمخاطرة وتطبيق عملي لقاعدة "الغنم بالغرم" التي ينبغي أن تتميز بها البنوك الإسلامية، فالعائد عنها لا يعتبر مضمونا، فقد يتعرض المودع – رب المال – للخسارة، كما يتعرض البنك إلى ضياع جهده إذا كان مضاربا، وإلا فإنه يتعرض لخسارة الجهد والمال إذا حمل الوصفين معا.

إن الوديعة الاستثمارية تنحصر في الودائع لأجل، وهي تلك المبالغ التي يودعها أصحابها في المصرف لأجل معين، قد يكون سنة مثلا أو ستة أشهر أو ثلاثة، ولا يحق لهم سحبها أو سحب جزء منها، كما لا يلتزم البنك بردها إلا بعد انقضاء أجلها، ويعطي المصرف التجاري عادة فائدة (ربح) لأصحاب هذه الودائع، تتزايد كلما زاد الأجل، وإذا سحبت قبل انقضاء أجلها المعين فإن صاحبها يفقد حقه في الفائدة (الربح)[2].

وتتجدد هذه الودائع تلقائيا وبالشروط ذاتها، ما لم يخطر المودع خطيا المصرف قبل شهر من انتهاء مدة وديعته[3].

فالوديعة الاستثمارية على هذا الأساس تشكل اتفاقا بين البنك والمودع على استثمار الأموال المودعة مدة معينة، دون إمكانية السحب منها حتى انقضاء مدتها، ويهدف المودع من وراء ذلك الحصول على ربح معلوم وكذا تنمية ماله، لكن دون أن يكون هذا الربح مضمونا، إذ من الممكن تعرضه للخسارة.

فالبنوك الإسلامية تستلم هذه الودائع على أساس عقد المضاربة بقصد تنميتها للمودعين واقتسام الربح معهم حسب ما تم الاتفاق عليه، ولا يتحمل البنك أي خسارة إلا جهده وعمله، ولا يعتبر مسؤولا عن الخسارة إلا إذا ثبت أن هناك تقصيرا أو تفريطا أو تعد منه.

1 البنوك الإسلامية، ضياء مجيد، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية/ مصر، سنة: ١٩٩٧م، ص: ٤٥.
2 الأوراق النقدية في الاقتصاد الإسلامي، أحمد حسن، طبعة دار الفكر المعاصر، بيروت/ لبنان، دمشق/سوريا، ص: ٣٠٤.
3 المصارف الإسلامية ضرورة حتمية، محمود محمد بابللي، الطبعة الأولى، المكتب الإسلامي، بيروت/ لبنان، ص: ١٧٥.

وتختلف الودائع الاستثمارية في البنوك الإسلامية عنها في البنوك التقليدية من عدة أوجه، منها:

– من حيث نوع العقد: فهو عقد مضاربة سواء مطلقة أو مقيدة في البنوك الإسلامية، وهي عقد جائز، وفي البنوك التقليدية فهو إيجار للنقود وهو غير جائز شرعا، كما يمكن اعتباره قرضا بفائدة وهو محرم كذلك.

– من حيث ملكية الوديعة: ففي البنوك الإسلامية تبقى ملكية الوديعة مستمرة للمودع، وهو ما يفسر تحمله للخسارة إن وجدت، واقتسامه الأرباح مع البنك حسب الاتفاق، وهذا الربح غير محدد أومعلوم، بل هو ثلث الربح أو ربعه أو نصفه أو نسبة معينة حسب الاتفاق، بينما في البنوك التقليدية فإن ملكيتها تنتقل للبنك، الأمر الذي يجعله ضامنا لها، وتصير بالتالي دينا في ذمته، وبالمقابل تكون الفائدة مضمونة للمودع، دون النظر لربح البنك أو خسارته.

– من حيث الخسائر: فالمودع في البنك الإسلامي قد يتعرض للخسارة فيتحملها في حالة حدوثها بنسبة مساهمته في رأس المضاربة، كما يتحمل البنك خسارة جهده إذا كان مضاربا، أو جهده وخسارة نسبة من رأس المال إذا كان مضاربا ورب المال معا، في حين هذا الأمر غائب في الودائع الأجل حيث يحصل المودع على فائدة بصرف النظر عن تحقيق البنك ربحا أو حدوث خسارة.

– من حيث الاستثمار: فالبنك الإسلامي ملزم باستثمار أموال المودعين في ما هو حلال وموافق لأحكام الشريعة الإسلامية، في حين أنه لا عبرة للمشروعية في استثمار البنك التقليدي، حيث لا ينظر لنوع الاستثمار هل هو مشروع أم محظور؟

المطلب الثاني: البنوك التشاركية، المفهوم والخصائص والمزايا

أولا: مفهوم البنوك التشاركية وخصائصها

أ– مفهوم البنوك التشاركية

تعتبر البنوك التشاركية مؤسسات مالية مصرفية تعتمد تجنب الربا أخذا أو عطاء، وكذا الابتعاد عن الاستثمار المحظور في جميع أعمالها، فهي من حيث الشكل كغيرها من البنوك التقليدية تشترك معها في كثير من الخدمات كمنح الشيكات وقبول الودائع... لكن تختلف عنها في التزامها بمبادئ الشرع الحكيم.

تعرض المشرع المغربي للبنوك التشاركية من خلال المادة ٥٤ من القانون ١٢.١٠٣ الذي جاء فيه ما يلي:

"تعتبر بنوكا تشاركية الأشخاص الاعتبارية الخاضعة لأحكام هذا القسم، والمؤهلة لمزاولة الأنشطة المشار إليها في المادة الأولى[1]، والمادتين ٥٥ و٥٨[2] من هذا القانون، وكذا العمليات التجارية والمالية والاستثمارية بصفة اعتيادية بعد الرأي بالمطابقة الصادر عن المجلس العلمي الأعلى وفقا لمقتضيات المادة ٦٢، وتجب ألا تؤدي هذه الأنشطة والعمليات المشار إليها أعلاه على تحصيل أو دفع فائدة أو هما معا"

يبلغ عدد البنوك التشاركية بالمغرب حاليا خمسة بنوك، هي:

– "أمنية بنك" بشراكة بين مجموعة القرض العقاري والسياحي وبنك قطر الدولي الإسلامي، إضافة لصندوق الإيداع والتدبير.

– "بنك اليسر" بشراكة بين البنك الشعبي وكيدانس فاينانشل غروب المصرفية.

– "الأخضر بنك" بشراكة بين القرض الفلاحي والشركة الإسلامية لتنمية القطاع الخاص وهي فرع للبنك الإسلامي للتنمية.

– "بنك التمويل والإنماء" بشراكة البنك المغربي للتجارة الخارجية ومجموعة البركة المصرفية.

– بنك الصفاء.

ثم هناك ثلاثة نوافذ، هي:

– دار الأمان: نافذة تشاركية تابعة للشركة العامة للمصارف.

– نجمة: نافذة تشاركية تابعة للبنك المغربي للتجارة والصناعة.

– الرضا: نافذة تشاركية تابعة لمصرف المغرب.

ب– خصائص البنوك التشاركية

هذه الخصائص يمكن تحديدها فيما يلي[3]:

1 تلقي الأموال – عمليات الائتمان – وضع جميع وسائل الأداء رهن تصرف العملاء أو القيام بتدبيرها.
2 المادة ٥٥: تؤهل البنوك التشاركية لتلقي الودائع الاستثمارية من الجمهور والتي يرتبط عائدها بناتج الاستثمارات المتفق عليها مع العملاء. المادة ٥٨: يمكن للبنوك التشاركية أن تمول العملاء بواسطة المنتوجات التالية: أ) المرابحة. ب) الإجارة. ج) المشاركة. د) المضاربة، هـ) السلم، و) الاستصناع.
3 المصالح المرسلة وأثرها في مرونة الفقه الإسلامي، محمد أحمد بوركاب، دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث، الطبعة الأولى: ١٤٢٣هـ/٢٠٠٢م، ص: ٣٨٦-٣٨٧.

– استبعاد التعامل بالفائدة: وهو المَعْلم الرئيس للمصرف الإسلامي، وبدونه يصبح لاشيء، لأن الإسلام يحرم التعامل بالربا مهما تعددت طرقه، وهو يعني بذلك مبدأ المشاركة في الغنم بالغرم بدلا عن الفائدة المضمونة الثابتة.

– تقدير العمل كمصدر للكسب بديلا عن اعتبار المال مصدرا وحيدا للكسب، ويعني ذلك توجيه الجهد نحو التنمية عن طريق الاستثمار، والمشاركة التي تخضع لمعايير الحلال والحرام التي حددها الإسلام، لأن المال الذي لا يأتي عن طريق العمل فيه ظلم وأكل لأموال الناس بالباطل.

– تصحيح وظيفة رأس المال في المجتمع كخادم لمصالحه، وليس سيدا يتحكم في البشر، ويعني ذلك ربط التنمية الاقتصادية بالتنمية الاجتماعية، فلا يجوز للمصرف الإسلامي أن يهتم بالعائد الفردي دون مراعاة العائد الجماعي.

ثانيا: "أمنية بنك" المفهوم والمزايا

أ– التعريف بأمنية بنك

أمنية بنك[1]، هو مؤسسة مالية بنكية تم إنشاؤها بشراكة بين ثلاث مؤسسات مالية وطنية ودولية، وهي القرض العقاري والسياحي، بنك قطر الدولي الإسلامي[2] وصندوق الإيداع والتدبير.

ولقد سمي بالبنك التشاركي وفقا للتشريع الوطني المغربي الذي يؤطر هذا النشاط البنكي، وهو فرع من فروع القرض العقاري والسياحي لكنه برأسمال وموارد مستقلة.

تتكون موارد أمنية بنك أساسا من رأسمال البنك، ومن اعتماداته المالية الخاصة، إضافة إلى الودائع الاستثمارية للعملاء الذين يوظفون أموالهم في مشاريع استثمارية، وقد تمت المصادقة على مصدر موارد أمنية بنك ونشاطه كبنك تشاركي من طرف بنك المغرب واللجنة الشرعية للمالية التشاركية التابعة للمجلس العلمي الأعلى[3].

وهو موجه للأفراد والمهنيين وللشركات، حيث يقدم لهذه الفئات مجموعة من الحلول التمويلية التشاركية، كما يسهر على توفير مختلف الخدمات البنكية المتداولة في البنوك بصفة عامة.

ب– مزايا الودائع الاستثمارية بأمنية بنك

1 أمنية بنك شركة مساهمة ذات مجلس رقابة وإدارة جماعية، رأسمالها ٦٠٠.٠٠٠.٠٠٠ درهم، الكائن ب: ٣٩٧ طريق الجامعة، الدار البيضاء، المغرب، المقيد بالسجل التجاري للدار البيضاء تحت عدد: ٣٤٧١١١، المرخص لها من طرف بنك المغرب كبنك تشاركي تحت رقم: ٥٨، بتاريخ ٧ جمادى الثانية ١٤٣٨هـ/٦ مارس ٢٠١٧م.

2 هو مؤسسة مالية قطرية، تعد رائدة في التمويل التشاركي في قطر، نظرا لتجربتها التي تمتد لأزيد من ٢٥ سنة.

3 الموقع الرسمي لأمنية بنك: www.umniabank.ma، بتاريخ ٣ نونبر ٢٠١٩، الساعة ١٠ صباحا.

لقد حددتها مؤسسة أمنية بنك فيما يلي[1] :

المطابقة :

– فهو منتج مطابق لأراء اللجنة الشرعية للمالية التشاركية .

– الأرباح الموزعة ناتج الاستثمارات المنجزة .

– الأموال مستثمرة بطريقة مسؤولة .

المنفعة :

– الاستثمارات تساهم في تحقيق مشاريع عملاء من جميع طبقات المجتمع .

– تطوير وازدهار الاقتصاد الوطني والمالية التشاركية بالمغرب .

الشفافية :

– وذلك في طريقة إدارة الودائع وتوزيع الأرباح .

– تكشف التقارير السنوية لأمنية بنك بالتفصيل عن عوائد الودائع الاستثمارية بكل شفافية .

المرونة :

– الولوج للأموال المستثمرة في أي وقت وعند الحاجة .

– إمكانية تغيير المبلغ المستثمر في أي وقت .

– يمكن للعميل اكتتاب عدة عقود في نفس الوقت .

المبحث الثاني : الودائع الاستثمارية بأمنية بنك

المطلب الأول : التطور التاريخي للمالية التشاركية بالمغرب

مر تطور المالية الإسلامية بالمغرب عبر مراحل متعددة إلى غاية التصريح للبنوك التشاركية للاشتغال بالمغرب، وسأورد هذا التطور بصورة مختصرة[2] :

– ٢٠٠٧ : أصدر والي بنك المغرب المنشور المتعلق بمنتوجات الإجارة والمشاركة والمرابحة، الذي يحمل رقم : ٣٣ / و / ٢٠٠٧، الصادر بتاريخ ١٣ سبتمبر ٢٠٠٧، وذلك بعد انضمام بنك المغرب إلى مجلس الخدمات المالية الإسلامية كعضو مراقب .

1 الموقع الرسمي لأمنية بنك: www.umniabank.ma، بتاريخ ٣ نونبر ٢٠١٩، الساعة ١٠ صباحا.
2 الموقع الرسمي لأمنية بنك: www.umniabank.ma، بتاريخ ٧ نونبر ٢٠١٩، الساعة ١٥ زوالا.

– ٢٠١٠ : صدرت المقتضيات الجبائية المتعلقة بالمرابحة بقانون المالية لسنة ٢٠١٠م، وذلك في مجال الضريبة على الشركات والضريبة على الدخل، ثم منح الاعتماد لدار الصفاء كشركة التمويل الأولى المتخصصة في تسويق المنتجات البديلة.

– ٢٠١٣ : بنك المغرب يصبح عضوا كامل العضوية في مجلس الخدمات المالية الإسلامية، ويعيد هيكلة مديرية الإشراف البنكي لإحداث قسم تنظيم المالية التشاركية.

– ٢٠١٤ : إصدار القانون ١٢.١٠٣ المتعلق بمؤسسات الائتمان والهيئات المعتبرة في حكمها، الذي خصص القسم الثالث للبنوك التشاركية، وانضمام بنك المغرب إلى هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية التشاركية.

– ٢٠١٥ : إحداث المجلس الأعلى للجنة الشرعية للمالية التشاركية، وتحديد اختصاصاتها وتعيين منسق اللجنة وأعضائها التسعة.

– ٢٠١٦ : قانون المالية يشمل المقتضيات المتعلقة بالمرابحة والإجارة وتمويل السكن الاقتصادي.

– ٢٠١٧ : صدور منشور والي بنك المغرب رقم ١ /و/ ١٧، صادر في ٢٧ يناير ٢٠١٧م يتعلق بالمواصفات التقنية لمنتجات المرابحة والإجارة والمشاركة والمضاربة والسلم، وكذا كيفية تقديمها للعملاء.

– صدور منشور والي بنك المغرب رقم ٢ /و/ ١٧، بتاريخ ٢٧ يناير ٢٠١٧م، يتعلق بشروط وكيفية تلقي وتوظيف الودائع الاستثمارية من قبل البنوك التشاركية وغيرها من مؤسسات الائتمان والهيئات المعتبرة في حكمها.

– صدور منشور والي بنك المغرب رقم ٣ /و/ ١٧، بتاريخ ٢٧ يناير ٢٠١٧م، بتحديد شروط وكيفيات مزاولة البنوك للأنشطة والعمليات التي تقوم بها البنوك التشاركية.

– ٦ مارس ٢٠١٧م تم الترخيص لأمنية بنك كأول بنك تشاركي في المغرب.

– ٢٠١٩م: منشور والي بنك المغرب رقم ١ /و/ ١٩ المتعلق بتحديد شروط وكيفيات مزاولة صندوق الضمان المركزي للأنشطة والعمليات المشار إليها في القسم الثالث من القانون رقم ١٢.١٠٣.

– ٦ يوليو ٢٠١٩م مصادقة مجلس المستشارين على مشروع القانون ١٣.٥٩ الذي وضع الإطار التنظيمي للتأمين التكافلي وإعادة التأمين التكافلي.

المطلب الثاني: الوديعة الاستثمارية ب"أمنية بنك"

تقدم "أمنية بنك" ثلاثة أنواع من الودائع الاستثمارية، تتوزع حسب مبلغ الوديعة ومدتها، فكلما ارتفعت قيمتها إلا وزادت أهميتها، حيث نجد:

– عرض premium، حدد مبلغها في ٢٥٠٠٠٠٠ درهم، ويمكن أن تصل مدتها إلى سنة قابلة للتجديد تلقائيا ما لم يخطر صاحب الوديعة البنك شهرا قبل اكتمال مدة استثمار الوديعة.

– عرض Gold inv، حددت قيمة الوديعة ب ٤٠٠٠٠٠ درهم، وتتراوح مدته بين ٣ أشهر و٦ أشهر قابلة للتجديد تلقائيا.

– عرض أمالي، حددت قيمتها ب ٥٠٠٠ درهم فما فوق، وتصل مدتها إلى ٣ أشهر قابلة للتجديد تلقائيا.

ويعتمد منتج "وديعة الاستثمار" على مبدأ المضاربة[1]، بحيث يقوم البنك باستثمار أموال العميل، ويقسم معه العائد وفق نسبة توزيع متفق عليها في العقد.

وحتى يستفيد العميل من هذا المنتج يتعين عليه وجوبا فتح حساب لدى "أمنية بنك" ويزود هذا الحساب بالمبلغ الذي يرغب في استثماره، وذلك وفق العروض الثلاثة السابقة، على أن لا يقل المبلغ في جميع الحالات عن مبلغ ٥٠٠٠ درهم.

أولا: الشروط العامة

أ– مقتضيات خاصة

تشير المادة الأولى من عقد الوديعة الاستثمارية المطلقة (لشخص ذاتي) إلى بعض التعريفات، ومنها الوديعة الاستثمارية التي عرفتها بأنها: المبالغ التي يتلقاها البنك من العميل وذلك لاستثمارها وتوظيفها في محفظة أو محافظ استثمار وفق الكيفيات المتفق عليها بين الطرفين.

وتطرقت المادة الثانية منه إلى موضوع العقد، حيث تم التأكيد من خلالها على أن تلقي الوديعة الاستثمارية المطلقة وتوظيفها يخضع لما ورد في منشور والي بنك المغرب رقم ٢/و/١٧، مع مراعاة المطابقة الصادرة عن اللجنة الشرعية للمالية التشاركية، كما أن هذه الوديعة غير مغطاة بضمان "صندوق ضمان ودائع البنوك التشاركية" الذي أحدث بمقتضى المادة ٦٧ من القانون ١٠٣.١٢.

1 وهي من نوع المضاربة المطلقة، أو الإيداع مع التفويض، وفيه يتم تفويض المصرف باستثمار الوديعة في أي من المشروعات التي يراها مناسبة من الناحية القانونية والشرعية.

ولقد تم استبعاد الوديعة الاستثمارية المقيدة بموجب المادة ٤[1] من العقد، حيث أن البنك غير ملزم بحال بالتقيد بأي شرط يطلبه العميل عند توظيف الأموال المودعة لديه، عدا التزامه بتوظيفها على مستوى أصوله في محفظة أو محافظ الاستثمار المكونة من مجموع محفظة التمويل أو مجموع محفظة التوظيف أو هما معا، وكذا التقيد بالآراء الواردة عن اللجنة الشرعية للمالية التشاركية التابعة للمجلس العلمي الأعلى، علاوة على ذلك يجب أن يكون الاستثمار مشروعا وغير مخالف للنظام العام.

وهذا الأمر لا يطرح إشكالا حقيقيا في الوقت الراهن ما دام العرض المقدم من البنك محدودا ومحصورا في المرابحة العقارية والمركبات.

وتضيف المادة ٦ على أنه يتعين إخطار العميل وجعله على بينة بأن البنك يخلط أموال المودعين ويدمجها مع الودائع الاستثمارية الأخرى ضمن محافظ استثمارية ويوظفها على هذا الأساس.

ب– التزامات البنك

وهي التي حددتها المادة ٧ من عقد الوديعة الاستثمارية، وتتمثل في:

– التقيد بالآراء بالمطابقة الصادرة عن المجلس العلمي الأعلى.

– بذل قصارى الجهد للوصول إلى تحقيق العائد المأمول للوديعة أو أكثر منه[2].

– استثمار مبلغ الوديعة وفق استراتيجية الاستثمار المعتمدة لديه.

– إطلاع العميل بطبيعة المخاطر المرتبطة بتنفيذها، وذلك بجميع الوسائل التي يراها مناسبة.

– يبلغ العميل بأي تعديل لاستراتيجية الاستثمار التي من شأنه أن يؤثر على مردوديته التي تم إخباره بها مسبقا قبل تلقي الوديعة شهرا واحدا على الأقل قبل دخولها حيز التنفيذ[3].

– يقيّم محفظة أو محافظ الاستثمار وفق ما اتفق عليه.

– تتبع ما يدرج في محفظة الاستثمار وما يخصم منها وما هو موجود فيها.

استثناءً من إلزامية عدم الإفصاح عن المعلومات المرتبطة بالعميل، أباحت المادة ٢١ للبنك الإدلاء بأي معلومة منجزة في الحساب لكل سلطة إدارية أو قضائية يخول لها القانون التوصل بهذه المعلومات.

---

1 تعتبر الوديعة الاستثمارية في هذا العقد وديعة استثمارية مطلقة لأجل، حيث إن البنك غير ملزم بالتقيد بأي شروط خاصة فيما يتعلق بتوظيف الأموال المودعة لديه.

2 هذا العائد يعتبر مؤشرا تقديريا حول أداء الوديعة الذي يمكن أن ينتظره العميل، ولا يمثل بحال من الأحوال عائدا مضمونا.

3 إذا لم يقم العميل بإخطار البنك صراحة بعدم موافقته على استراتيجية الاستثمار الجديدة، تعتبر سارية المفعول انطلاقا من اليوم الأول من فترة الحساب الموالية، وفي حالة رفضه يتم إنهاء هذا العقد من دون جزاء انطلاقا من تاريخ الحساب الموالي.

ج– التزامات العميل وتصريحاته

يعتبر تمكين البنك من الوديعة والشروع في توظيفها من أهم التزامات العميل، وذلك من خلال وضع كامل المبلغ المراد استثماره رهن إشارته، مع الترخيص له باقتطاعه من رصيد الوديعة، علاوة على الترخيص له باقتطاع جميع الضرائب والرسوم الجاري به العمل، وإلى هذا الأمر أشارت المادة ٨ من هذا العقد.

كما ألزمت المادة ٩ منه العميل بالتصريح للبنك بما يلي:

– أن لديه الأهلية والصفة والصلاحية اللازمة في إبرام العقد وتنفيذ الالتزامات المترتبة عنه.

– أنه استوفى جميع التراخيص والإجراءات المطلوبة من أجل توقيع العقد.

– أنه لا توجد دعاوى أو شكايات أو إجراءات قانونية أو ضريبية أو إدارية جارية أو محتملة.

– أن المعلومات التي قدمها قبل إبرام العقد والتي سيقدمها في إطار تنفيذ العقد صحيحة وغير مضللة.

وأخيرا عليه أن يقر بأنه على علم بشروط تلقي الودائع الاستثمارية، وبخاصة المخاطر والخسائر التي تنطوي عليها العمليات الاستثمارية التي ينجزها البنك، كما يقر بكونه لا يستفيد من أي امتياز على ناتج التصفية مقارنة بفئات أخرى من المودعين، وأن العائد المأمول للوديعة غير مضمون.

د– السحب من الوديعة الاستثمارية وتكوين الاحتياطات

إن الوديعة الاستثمارية التي يتلقاها البنك من العميل يتصرف فيها بدمجها مع غيرها من الودائع في محافظ استثمارية معلومة، ولا يمكن للعميل القيام بالسحب المسبق الجزئي لها، غير أنه يمكنه سحب وديعته كاملا بدون قيد أو شرط، ويستحق الأرباح المتحققة عن الفترات المالية التي لم توزع بعد إلى حدود أخر شهر مكتمل من مدة استثمار الوديعة.

يقوم البنك بتشكيل احتياطيات موازنة الأرباح[1] أو المساهمة في احتياطي مخاطر الاستثمار[2] أو هما معا.

هـ– تحديد وتوزيع الأرباح

1 هو الاحتياطي الذي يتم تكوينه بالنسبة لكل محفظة استثمار، باقتطاع نسبة من الأرباح التي حققتها المحفظة الاستثمارية المعنية، بعد خصم عائد البنك من أجل إعادة توزيعها في تاريخ لاحق بغية تعويض أو تخفيف التراجع المحتمل للأرباح المحققة لفائدة أصحاب الودائع الاستثمارية الذين ساهموا في تلك المحفظة.

2 هو الاحتياطي الذي يتم تكوينه بالنسبة لكل محفظة استثمار، باقتطاع نسبة من الأرباح التي حققتها المحفظة الاستثمارية المعنية، بعد خصم عائد البنك من أجل تغطية وتخفيف الخسائر المستقبلية المحتملة في رأس المال لفائدة أصحاب الودائع الذين ساهموا في تلك المحفظة.

أشارت المادة ١٤ إلى أن البنك يقيم العائدات الناتجة عن الاستثمارات، وذلك عند كل تاريخ حساب (مثلا عند نهاية المدة المتفقة عليها كـ: ٣ أشهر...)، فيحدد على ضوء ذلك الناتج الخام، فيخصم منه التكاليف والنفقات المباشرة للحصول على الناتج الصافي.

كما يلزم الحصول على موافقة العميل في أي تعديل يرغب البنك إدخاله على نسب التوزيع المتفق عليها وذلك في غضون ١٥ يوما على الأقل قبل دخول نسب التوزيع الجديدة حيز التنفيذ، وعند عدم تلقي البنك أي إخطار صريح بعدم الموافقة، تعتبر نسب التوزيع الجديدة سارية المفعول ابتداء من اليوم الأول لفترة الحساب الموالية.

يتم تحديد مبلغ الأرباح القابلة للتوزيع على العميل بعد خصم البنك مساهمة العميل في احتياطي موازنة الأرباح واحتياطي مخاطر الاستثمار أو أحدهما.

وتشير المادة ١٥ من هذا العقد إلى أنه في حالة الخسائر يجوز للبنك أن يقلل منها عن طريق أخذ كل أو جزء من المبالغ المتوفرة في احتياطي مخاطر الاستثمار.

هذا ويتحمل البنك الخسائر الناجمة من جانبه عن كل إهمال أو تقصير أو سوء تدبير أو أي فعل من أفعال الغش أو التدليس.

و– انتهاء عقد الوديعة الاستثمارية

ذكرت المادة ١٧ من هذا العقد، أن علاقة البنك في تدبير وتوظيف الوديعة الاستثمارية تنتهي بانتهاء مدة الاستثمار المحددة والمتفق عليها في الشروط الخاصة، وفي جميع الحالات التي ينص عليها القانون أو تسمح بها شروط العقد.

ويتبع انتهاء هذه العلاقة، حق العميل في استرداد جميع المبالغ المتوفرة في الوديعة، علاوة على حصته من الأرباح المحققة والتي لم توزع بعد، أو بعد خصم حصته من الخسائر في حالة حدوثها.

ثانيا: الشروط الخاصة

تعتبر هذه الشروط مكملة للشروط العامة المطبقة على الوديعة الاستثمارية التي أودعها العميل لدى البنك، وتحظى بالأولوية عند وجود تناقض بينها وبين الشروط العامة.

أ– نسبة العائد المأمول للوديعة والمساهمة في الاحتياطيات

حددت المادة الثانية من الشروط الخاصة العائد المأمول من الوديعة في ٢٪، وسمحت للبنك بمراجعة هذه النسبة عند كل فترة مالية جديدة، لكن لم تشر صراحة إلى موافقة العميل لهذا يتعين على البنك إخطار المودع بذلك في وقت معين يكفي للرد، وذلك في حالة رفضه هذه المراجعة.

وأمر مراجعة العائد أشار إليه العقد بشكل صريح من خلال شروطه العامة، الذي حدد من خلاله أن العائد يتم تحديده عند كل فترة مالية معينة. وبالتالي فالأمر لا يتعلق بتلك التي تم التوافق فيها على العائد المأمول (مثلا ٣ أشهر الأولى إذا حددت كفترة مالية) وإنما عند التجديد التلقائي للعقد.

أما ما يتعلق بالمساهمة في الاحتياطيات، فيمكن للبنك بناء على المادة الثالثة اقتطاع مبلغ لا يتجاوز ١٪، من الأرباح المحققة على مستوى محفظة الاستثمار كسقف للمساهمة في احتياطي موازنة الأرباح؛ و ١٪ كسقف للمساهمة في احتياطي مخاطر الاستثمار.

ب- فترة الحساب ونسب توزيع الناتج الصافي

في هذا العقد تم اعتماد الوتيرة الزمنية ٣ أشهر لتحديد مدة الفترة المالية التي تعتمد لحساب الأرباح وتوزيعها.

كما اتفق الطرفان على التوزيع التالي في المادة ٥ :

٦٠٪ من الناتج الصافي المحقق تعود للبنك.

٤٠٪ من الناتج الصافي المحقق تعود للودائع الاستثمارية.

وهذا التوزيع، إذا أخذنا بالاعتبار قيام البنك باقتطاع جميع الضرائب والرسوم الجاري بها العمل والمتعلقة بالوديعة الاستثمارية، تعتبر غير منصفة وغير مشجعة خاصة أنها تتعلق بكامل المحفظة الاستثمارية وجميع المودعين، وبالتالي يتعين على البنك مراجعة هذه النسب لمصلحة العميل، خاصة بالنسبة لأصحاب الودائع الصغيرة.

ج- مبلغ الوديعة ومدة الاستثمار

حددت المادة ٦ مبلغ الوديعة موضوع العقد في ١٠٠٠٠ درهم، فهي تدخل في مجموعة عرض أمالي، الذي تتراوح مبالغة بين ٥٠٠٠ درهم وأقل من ٤٠٠٠٠٠ درهم.

أما عن مدة الاستثمار فجاء في المادة ٧ أن ما توافق عليه الطرفان هو ٣ أشهر ٢٤ يوما تبتدئ من تاريخ التوقيع على العقد، وحددت مدة تجديده في ٣ أشهر إذا اتفق الطرفان على تجديده.

إن اعتماد البنوك التشاركية للودائع الاستثمارية يعتبر بمثابة قفزة نوعية نحو تجويد العرض أمام العملاء، غير أن اقتصارها على المرابحة يجعلها لا تلبي احتياجات الكثير من أصحاب رؤوس الأموال الذين تعوزهم التجربة ويرغبون في استثمار أموالهم في مشاريع كبيرة وبرأس مال كبير، لكن مع ذلك تبقى تجربة رائدة تشوبها بعض النقائص التي يتعين تجاوزها، خاصة ما يتعلق بتوزيع الناتج الصافي الذي تحققه الودائع، وحتى يتسنى لكثير من الناس الذين يكتنزون أموالهم ولوج هذه التجربة والمساهمة في تطوير الاقتصاد الوطني.

المصادر والمراجع

– الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، الموسوعة العلمية والعملية للبنوك الإسلامية، الأصول الشرعية والأعمال المصرفية في الإسلام، الطبعة الأولى: ١٤٠٢هـ/ ١٩٨٢م، ج: ٥ (الجزء الشرعي).

– الأوراق النقدية في الاقتصاد الإسلامي، أحمد حسن، طبعة دار الفكر المعاصر، بيروت/ لبنان، دمشق/سوريا.

– البحر الرائق، شرح كنز الرقائق، زين الدين بن نجيم الحنفي، دار المعرفة، بيروت/لبنان، الطبعة الثالثة: ١٤١٣هـ/١٩٩٣م.

– البنوك الإسلامية، ضياء مجيد، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية/ مصر، سنة: ١٩٩٧م.

– الحسابات والودائع المصرفية، محمد علي القري، مجلة مجمع الفقه الإسلامي، العدد التاسع، ج: الأول.

– شرح منتهى الإيرادات، منصور بن إدريس البهوتي، عالم الكتب، الطبعة الأولى: ١٤١٤هـ/١٩٩٣م.

– ظهير الالتزامات والعقود وفق آخر التعديلات إلى غاية دجنبر ٢٠٠٧م، الطبعة الأولى، يناير ٢٠٠٨م، مطبعة النجاح الجديدة، ص: ١٨٦.

– عقد الوديعة الاستثمارية المطلقة بين أمنية بنك وشخص ذاتي بتاريخ ١٢ يوليو ٢٠١٩.

– عمليات البنوك، علي جمال الدين عوض، طبعة دار النهضة العربية، سنة: ١٩٨٨م.

– القانون رقم: ١٢.١٠٣ المتعلق بمؤسسات الائتمان والهيئات المعتبرة في حكمها.

– لسان العرب، ابن منظور، تحقيق: عبد الله علي الكبير وآخرون، دار النهضة العربية، سنة: ١٩٨٨م.

– مدونة التجارة، المملكة المغربية، وزارة العدل والحريات، صيغة محينة بتاريخ ٢٣ أبريل ٢٠١٨م، القانون رقم ١٥.٩٥، المتعلق بمدونة التجارة، الجريدة الرسمية عدد: ٤٤١٨، الصادرة بتاريخ ١٩ جمادى الأولى ١٤١٧هـ (٣أكتوبر ١٩٩٦م).

– المصارف الإسلامية ضرورة حتمية، محمود محمد بابللي، الطبعة الأولى، المكتب الإسلامي، بيروت/ لبنان.

– المصالح المرسلة وأثرها في مرونة الفقه الإسلامي، محمد أحمد بوركاب، دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث، الطبعة الأولى: ١٤٢٣هـ/٢٠٠٢م.

– المعين في فهم القانون البنكي المغربي، نور الدين الفقيهي، طبعة ٢٠١٦م.

– مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، شمس الدين محمد بن أحمد الخطيب الشربيني، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى: ١٤١٥هـ/١٩٩٤م.

– من أجل بناء إسلامي أفضل، عبد الرحمن لحلو، مطبعة المدارس، الدار البيضاء/ المملكة المغربية، سنة: ١٩٩٠م.

– منشور والي بنك المغرب رقم: ١/ و/١٧، ورقم: ٢/و/٤١٧ ورقم: ٣/و/١٧، الصادر في ٢٧ يناير ٢٠١٧م.

– مواهب الجليل شرح مختصر خليل، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن محمد، المعروف ب الحطاب الرعيني، تحقيق زكريا عميرات، دار عالم الكتب، الطبعة الثانية: ١٤٢٣هـ/٢٠٠٣م.

– الموقع الرسمي لأمنية بنك: www.umniabank.ma.

– الموقع الرسمي لهسبريس: https://m.hespress.com/economie

دور تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في رفع كفاءة قطاع الخدمات المصرفية في المملكة العربية السعودية خلال الفترة (١٩٩١-٢٠١٥)

د. دينا عبد الله صالح عبد الله

دكتوراه في القانون التجاري - أستاذ مساعد

يعتبر الإسهام الرئيسي لهذا البحث بأنه يتناول العلاقة بين متغيرين لم يسبق التطرق إليها في الدراسات السابقة وهي دور تكنولوجيا المعلومات في رفع كفاءة قطاع الخدمات المصرفية في المملكة العربية السعودية. والتي بنيت على فرضية "يؤدي توظيف تكنولوجيا المعلومات في تطوير ورفع كفاءة الخدمات المصرفية في المملكة العربية السعودية". وذلك خلال الفترة (١٩٩١-٢٠١٥). وتعتمد منهجية البحث على الأسلوب الوصفي التحليلي في عرض الإطار النظري وتحليل طبيعة العلاقة في الدولة محل التطبيق. كما تم استخدام النموذج القياسي لقياس العلاقة بين المتغيرين والعوامل المؤثرة فيها باستخدام نموذج الانحدار الخطي المتعدد بطريقة المربعات الصغرى العادية. وقد أظهرت النتائج وجود علاقة طردية تكنولوجيا المعلومات والخدمات المصرفية في المملكة العربية السعودية.

ساهمت تكنولوجيا المعلومات في تحول كافة المصارف إلى المعاملات الإلكترونية. وتقديم الخدمات المصرفية المتطورة، مما أدى إلى تغيير جذري في أنماط العمل المصرفي. حيث أن استخدام تكنولوجيا المعلومات أدى إلى رفع كفاءة قطاع الخدمات المصرفية. فأصبحت العلاقة بينهم علاقة طردية تنموية. فلهذا كان الاعتماد متبادلاً بينهما، فتعد انطلاقة للتطور والنمو الهائل للأنشطة الاقتصادية وتحقيق الرفاهية للأفراد.

شهد استخدام تكنولوجيا المعلومات تطوراً ملحوظًا في المملكة العربية السعودية. كما تشكل تكنولوجيا المعلومات ركنًا مهمًا وأساسيًا لدفع عجلة التطور فيها. فمن أهم عوامل نجاح الخطط التنموية والمشاريع الاقتصادية والاستثمارية وجود قواعد معلومات وبيانات صحيحة ومحدثة باستمرار يساعد على ابراز مكانة المملكة العربية السعودية في المحافل الدولية والإقليمية.

حيث تعتبر أجهزة نقاط البيع أداة من أدوات تكنولوجيا المعلومات. فكان عددها في عام (١٩٩١) ٩٨٤ وحدة. والمبيعات المتحققة منها في نفس العام ما يقارب ١٢ مليون ريال. بينما عدد أجهزة نقاط البيع في عام (٢٠١٥) ٢٢٥ ألف وحدة. والمبيعات المتحققة منها في نفس العام ما يقارب ١٩١٦ مليون ريال. وارتفع إجمالي الودائع المصرفية من ما يقارب ١٧١ مليون ريال في عام (١٩٩١) إلى ما يقارب ١٦٠٥ مليون ريال.

(مؤسسة النقد العربي السعودي) . مما قد يفسر أن زيادة تكنولوجيا المعلومات والتي تمثلت في عدد أجهزة نقاط البيع، أدت إلى رفع كفاءة قطاع الخدمات المصرفية من خلال المبيعات المتحققة . وذلك يحفز على توجيه الاستثمارات إلى قطاع تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لرفع كفاءة قطاع الخدمات المصرفية ولتحقيق الأهداف التنموية والاقتصادية . وهنا تبرز أهمية مشكلة البحث من خلال التساؤل الآتي : ما مدى تأثير الإنفاق على تكنولوجيا المعلومات في رفع كفاءة قطاع الخدمات المصرفية في المملكة العربية السعودية؟

يسعى البحث إلى اختيار فرضية أساسية مؤداها : "يؤدي توظيف تكنولوجيا المعلومات في تطوير ورفع كفاءة الخدمات المصرفية في المملكة العربية السعودية" . ويهدف البحث إلى تحقيق المعرفة بمفهوم تكنولوجيا المعلومات . وتوضيح وبيان دور تكنولوجيا المعلومات في جودة وكفاءة الخدمات وتحسينها . والكشف والتحقق من طبيعة العلاقة بين مستوى تكنولوجيا المعلومات المستخدم في المنظمات المصرفية .

ويتميز البحث الحالي بعدة نقاط تميزه عن غيره من الدراسات السابقة :

أولاً : يتناول العلاقة بين تكنولوجيا المعلومات والخدمات المصرفية على وجه الخصوص .

ثانيا : تتميز في النطاق التطبيقي والمتمثل في المملكة العربية السعودية . ثالثًا : النطاق الزمني حيث ستتناول الدراسة الفترة من ١٩٩١–٢٠١٥ .

ثالثًا : المؤشرات المستخدمة للمتغيرين التابع والمستقل فلم يتم استخدام هذه المؤشرات من قبل .

تعتمد منهجية الدراسة على الأسلوب الوصفي في تحليل العلاقة بين المتغير المستقل (تكنولوجيا المعلومات)، والمتغير التابع (الخدمات المصرفية)، لتوضيح دور تكنولوجيا المعلومات في رفع كفاءة قطاع الخدمات المصرفية . والأسلوب القياسي لقياس العلاقة بين المتغيرين والعوامل المؤثرة فيها باستخدام نموذج الانحدار الخطي المتعدد بطريقة المربعات الصغرى العادية . تطبق الدراسة على المملكة العربية السعودية وذلك لمعرفة دور تكنولوجيا المعلومات في رفع كفاءة قطاع الخدمات المصرفية في المملكة العربية السعودية, وذلك لعدم وجود دراسات سابقة تناولت دور تكنولوجيا المعلومات في رفع كفاءة قطاع الخدمات المصرفية في المملكة العربية السعودية . ويغطي البحث الفترة من ١٩٩١–٢٠١٥ وفقًا لما يتوافر من بيانات .

التأصيل النظري والدراسات السابقة :

ظهرت النظريات والمدارس الاقتصادية في تفسير التطور الاقتصادي، حيث ظهرت عدة نظريات حول الاقتصاد والتنمية والتطور الاقتصادي . حيث قام "سولو " في نظرية النمو الاقتصادي تناول فيها النمو على المدى

الطويل. وقسم فيه مصادر النمو إلى ثلاثة عناصر، هي رأس المال والعمل والتقدم التكنولوجي، وأوضح أن التقدم التكنولوجي هو المحرك الأساسي لعملية النمو الاقتصادي على المدى الطويل، وليس تراكم رأس المال. واعترف بوضوح بأهمية التكنولوجيا كمصدر أساسي من مصادر النمو الاقتصادي. إلا أنه لم يوضح كيفية وطريقة تحقيق هذا التقدم التكنولوجي. فأصبح نموذج "سولو" مع بداية الثمانينات من القرن الماضي غير قادر على تفسير ذلك التفاوت المتزايد في معدلات النمو بين الدول المتقدمة والدول النامية. ونظراً لذلك في منتصف الثمانينات من القرن الماضي، بدأ الاقتصاديون في المحاولة لتحديد المصدر الأساسي والآلية الأساسية لعملية النمو الاقتصادي. وبالتالي نشأت نظريات النمو الحديثة والتي يطلق عليها "نظريات النمو الداخلي"، التي ترى أن هنالك عدة مصادر للنمو الاقتصادي. فهي تعطي لمفهوم التكنولوجيا معنى محدد، حيث ترى أن التكنولوجيا هي الكيفية التي تحول بها الموارد إلى إنتاج، بحيث أن التكنولوجيا تساعد في انتاج مجموعة من المتغيرات الإبداعية التي تحسن الظروف الاقتصادية بشكل عام. ونستطيع جمع هذه التغيرات تحت تسمية نظريات اقتصاديات المعرفة (الخطيب، ١٩٩٧).

وقد تطرقت عدة دراسات عن النمو الاقتصادي وتطوره واتفقت مع النظريات السابقة فقد اتفقت دراسة محمد يدو" تكنولوجيا المعلومات والاتصالات ودورها في تحديث الخدمة المصرفية ". (يدو، ٢٠٠٧)، كان هدف الباحث هو محاولة معرفة مدى استجابة المصارف الجزائرية للتطورات الحاصلة في المجال المصرفي وأهم العراقيل التي تواجهها لإيجاد الحلول المناسبة. وبيان مختلف الأدوات الاقتصادية والقانونية من خلالها يتم استغلال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في تطوير النظام المصرفي. حيث توصل في دراسته إلى درجة أهمية تكنولوجيا المعلومات في تطوير الاقتصاد وتسهيل المعاملات والتخلص من بعض المشاكل التي كان يعاني منها الاقتصاد نتيجة اعتماده على تقنيات تقليدية غير فعالة.

فقد تناول عبد القادر ٢٠٠٦، دراسة عن التحرير المصرفي ومتطلبات تطوير الخدمة المصرفية وزيادة القدرة التنافسية للبنوك وكانت في مدينة الجزائر، كان هدفه تحديد آليات وأسس عمل المنظومة المصرفية الوطنية القادرة على التنافس في ظل المتغيرات والتطورات التي تعرفها البيئة المصرفية العالمية. ولقد توصل من خلال دراسته إلى أن سياسة التحرير المصرفي فرضته التطورات الاقتصادية العالمية. خاصة موجة التحرير الاقتصادي والمصرف. بينما سعت دراسة بلقاسم في عام ٢٠١٠ الي المعوقات التي تحد من تطور الصيرفة الإلكترونية في المصارف، بحيث تطرق للتعرف على واقع الصيرفة الإلكترونية في المصارف السعودية. ودراسة الأسباب التي تعوق ذلك

التطور. وقد توصل بنتائجه إلى أنه توجد علاقة بين خصائص الخدمة (الجودة, الملائمة, التعقيد والأمان)، ومعوقات تطور الصيرفة الإلكترونية ويجب التطرق لتلك الخصائص والعمل علي تطويرها لكي تلائم التطور الصيرفي الإلكتروني. وبحيث اتفقت دراسة الباحث موفق ٢٠٠٦-٢٠١٥ الي أن الاستثمار في أنظمة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات يؤثر إيجابيًا على الأداء وربحية المصارف. حيث أظهرت الدراسة أن تبني البطاقات المصرفية، والخدمات عبر الانترنت والهاتف تؤثر ايجابيا على العائد على حقوق الملكية. في المقابل كان لها اثرًا سلبيًا على العائد على الأصول واثرًا إيجابيًا على ربحية الموظف. بينما لم تتفق دراسة (Harke, 1997)، على أن الاستثمار في تكنولوجيا المعلومات والاتصالات على يؤثر إنتاجية وربحية المصارف. وتمت على اختبار عدة فرضيات لقياس الإنتاجية والتي عبر عنها بحجم الانتاج وتوصل إلى أن الاستثمار في تكنولوجيا المعلومات لا يؤدي الي تحقيق ميزة تنافسية، ولا يمكن المصرف من الحصول على حصة سوقية إضافية، كما توصل إلى أنه لا يوجد أثر للاستثمار في تكنولوجيا المعلومات على ربحية ولا على انتاج المصرف.

مما سبق، تطرقت النظريات السابقة للعلاقة بين تكنولوجيا المعلومات والخدمات المصرفية بشكل مباشر أو غير مباشر. ولكن معظم الدراسات كانت بفترات زمنية قديمة، وفي نطاقات مكانية واسعة، ولم تطبق أي دراسة على المملكة العربية السعودية. مما يفيد بوجود فجوة في الأدب الاقتصادي، وحاجة للمزيد من الدراسات الحديثة ذات نطاق تطبيقي مكاني أضيق.

تكنولوجيا المعلومات (مفهومها، وأهميتها، وخصائصها) :

أصبحت التكنولوجيا تلعب دورا مهما في النهوض باقتصاديات الكثير من الدول. فقد عرف (Bounds, 1994) التكنولوجيا أنها تطبيق الإجراءات المستمدة من البحث العلمي والخبرات العلمية لحل المشكلات الواقعية، ولا تعني التكنولوجيا هنا الأدوات والمكائن فقط بل أنها الأسس النظرية والعملية التي ترمي إلى تحسين الأداء البشري. وأشار (سرحان، ٢٠٠٠) إلى أن التكنولوجيا هي مجموعة من المعارف والمهارات اللازمة لتصنيع منتجات أو خدمات معينة وإنشاء المشروع الملائم. أما (البكري، ٢٠٠١) فقد عرفها بأنها التطبيق المنتظم والمعرفة المكتسبة في المهام العلمية لحياة الإنسان وهي تمثل مجموعة الوسائل والأساليب الفنية التي يستخدمها الإنسان في مختلف جوانب حياته العملية. ويلاحظ من السابق ذكره أن لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات دور هام في تنمية وتعزيز التنمية البشرية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية. (السالمي، ١٩٩٧). ويكون ذلك من خلال البرامج كبرامج التدريب والتعليم وغيرها. لذا يجب الاهتمام بهذه التكنولوجيا وتطويرها لاستخدامها

بشكل فعال. وتعليم الافراد على استخدامها وتوعيتهم بأهمية التنمية والتطور. (حميد، ١٩٩٧). تتميز تكنولوجيا المعلومات بمجموعة من الخصائص أهمها تقليص الوقت، من خلال الحصول على ما يلزم من معلومات ومعطيات في وقت قصير. ورفع الإنتاجية، تعمل تكنولوجيا المعلومات على رفع الإنتاجية حين يتم استعمالها بشكل جيد وفعال. المرونة، تعددت استعمالات تكنولوجيا المعلومات لتعدد الاحتياجات لها. الأتمته، ويقصد بها الأسرع والأصغر والأقل تكلفة. وهي من أهم مميزات تكنولوجيا المعلومات فهي تتميز بالتحسن الدائم في سرعتها وسعة ذاكرتها. والحركية، يعني أن المستعمل يمكن له أن يستفيد من الخدمات أثناء تنقلاته (لالوش، ٢٠٠٢).

الخدمة المصرفية (مفهومها، وخصائصها) :

أدركت المصارف المعاصرة الترابط الوثيق بين نجاح المصارف وبين توجهها الإبداعي في مجال توظيف التكنولوجيا. حيث عرفت الخدمات المصرفية، بأنها طريقة اجراء العمليات المصرفية بطرق مبتكرة من خلال شبكات الاتصال الإلكترونية سواء تعلق الأمر بالأعمال المصرفية التقليدية أم الجديدة. وأيضًا عرفت الخدمة المصرفية على أنها مجموعة من العمليات ذات المضمون النفعي الذي يتصف بتغلب العناصر غير الملموسة على العناصر الملموسة. وتكون مصدراً لربحية المصرف من خلال علاقة تبادلية بين المصرف والعملاء. كذلك عرفت بأنها عبارة عن مجموعة أنشطة تتعلق بتحقيق منافع معينة للعميل سواء كان ذلك بمقابل مادي أو بدون. فقد يقدم البنك أحيانًا خدمات مجانية بدون مقابل إلى عملائه. (رمضان ٢٠٠٣، العساف ٢٠١٥). للخدمات المصرفية خصائص تختلف عن غيرها، لأنها متنوعة وخاضعة للتغيرات المستمرة. فتتميز جودة الخدمات البنكية بأنها غير قابلة للفحص قبل تقديمها للعميل. وغير قابلة للتقسيم أو التجزئة أو الانفصال عند تقديمها. كما لا يمكن تخزينها، لأنها ليست ملموسة وتنتج وتستهلك فور طلب العميل لها. وليست محمية ببراءة اختراع أي خدمة جديدة يمكن لأي بنك آخر تقديمها للعميل. كما يمكن تقديم الخدمات البنكية داخل الدولة وخارجها (عبد القادر ٢٠٠٥).

الإطار التطبيقي: يتناول الإطار التطبيقي الدولة محل التطبيق. حيث يستعرض مؤشرات جودة الخدمات المصرفية في المملكة العربية السعودية. إضافة إلى تطرقه لمعدل جودة الخدمات المصرفية في المملكة العربية السعودية, وبيان مستقبلها في المملكة العربية السعودية.

تطور القطاع المصرفي وجودته في المملكة العربية السعودية :

من بين أبرز أهداف البنوك التجارية الرئيسة، تحقيق الأرباح وتوفير الأموال اللازمة لمواجهة الالتزامات المالية المختلفة، بغرض ضمان استمرارية عملها وممارستها لأنشطتها المصرفية المختلفة بمستوٍ معين من النمو والاستقرار. كما إن الأداء الجيد للقطاع المالي بشكل عام وللمصارف التجارية بشكل خاص يدعم الدور الرئيسي لوجود القطاع المالي، المتمثل في دعم عمليات التمويل اللازمة لتحريك عجلة النمو الاقتصادي. هذا بالإضافة إلى أن ذلك يسهم في تحقيق الهدف المنشود المتمثل في استقرار النظام المالي ككل بتحقيقه لمستويات ربحية جيدة، والتي تمثل أحد أهم خطوط الدفاع الأولى لمواجهة اي صدمات مالية او اقتصادية محتملة من خلال بناء الاحتياطيات. وبشكلٍ عام، فإن الأداء المالي للمصرف التجاري يتمثل في قدرته على تعظيم الأرباح لمساهميه إضافة الى قيامه بدور الوسيط المالي بين المودعين والمقترضين بشكل فعال عن طريق توفير المنتجات الائتمانية والادخارية المتنوعة لخدمة الاقتصاد، هذا بالإضافة إلى توفير الخدمات المالية الأخرى لعملائه كتوفير النقد الأجنبي، والنصائح والاستشارات المالية، وقيامه بمسؤولياته الاجتماعية الأخرى، التي من بينها التوعية المالية الشاملة. ويمكن تتبع تطوير جودة الخدمات المصرفية من خلال تتبع تطور أعداد المهنين العاملين والمبيعات المتحققة من أجهزة نقاط البيع وإجمالي الودائع المصرفية وأعداد الموظفين وإجمالي البطاقات المصدرة.

التطور في أعداد المهنين العاملين بقطاع تقنية المعلومات في المملكة العربية السعودية :

يوضح الشكل (١) زيادة إجمالي عدد المهنين في قطاع تقنية المعلومات والاتصالات في المملكة العربية السعودية خلال فترة محل البحث؛ علمًا أن عدد المهنيين العاملين في عام ٢٠١٤ بلغ ١٦٥٠٠٠ ألف مهني مقارنة بعام ٢٠١٧ حيث وصل إلى ٢١٣٠٠٠ بنسبة تغير ٣٩٪ وذلك يرجع إلى اهتمام الحكومة بقطاع الاتصالات وتقنية المعلومات ورفع كفاءة الفرد وتحسين المستوي وتحقيق القفزات التنموية لتلبية طموحات الحكومة ولتحقيق التقدم التكنولوجي حيث إن تقنية المعلومات تستحوذ على حوالي ٣٦٪ من حجم الإنفاق مبينة أن حجم الإنفاق يشمل خدمات الاتصالات وخدمات تقنية المعلومات والأجهزة والبرمجيات في المملكة العربية السعودية.

الشكل (١) عدد المهنيين العاملين بقطاع تقنية المعلومات والاتصالات بالمملكة العربية السعودية (٢٠١٤–٢٠١٧)

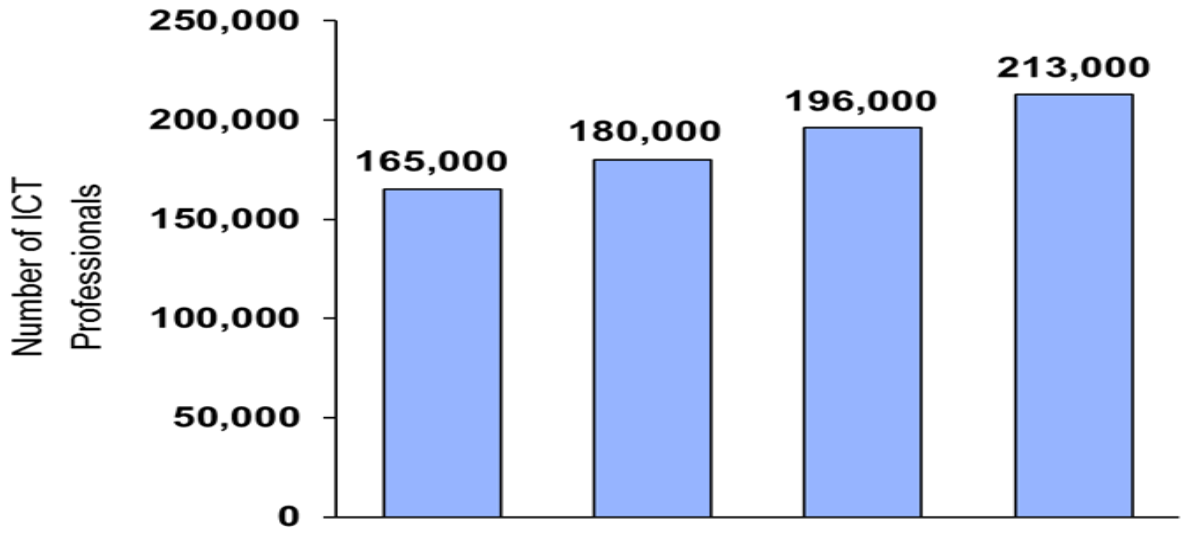

المصدر: القوة العاملة بقطاع تقنية المعلومات والاتصالات في المملكة العربية السعودية لعام ٢٠١٥ الصادر عن هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات

تطور المبيعات المتحققة من أجهزة نقاط البيع في المملكة العربية السعودية :

يشير الشكل (٢) إلى أعداد المبيعات التي تم تحقيقها في المملكة العربية السعودية من أجهزة نقاط البيع ويلاحظ تزايد أعداد المبيعات بشكل عام، وذلك يرجع لتزايد أعداد نقاط البيع. ففي عام ٢٠٠٥ كان إجمالي أعداد أجهزة نقاط البيع اكثر من ٤٤ ألف جهاز. بينما في عام ٢٠١٥ بلغ أكثر من ١٥.٥ جهاز بمعدل ٢٠٪ واستمر التزايد في أعداد أجهزة نقاط البيع ليبلغ أكثر من ٢٧٦.٢ الف عام ٢٠١٦ بمعدل ٣٣٪.

الشكل (٢): تطور المبيعات المتحققة من أجهزة نقاط البيع في المملكة العربية السعودية خلال الفترة (١٩٩١–٢٠١٥)

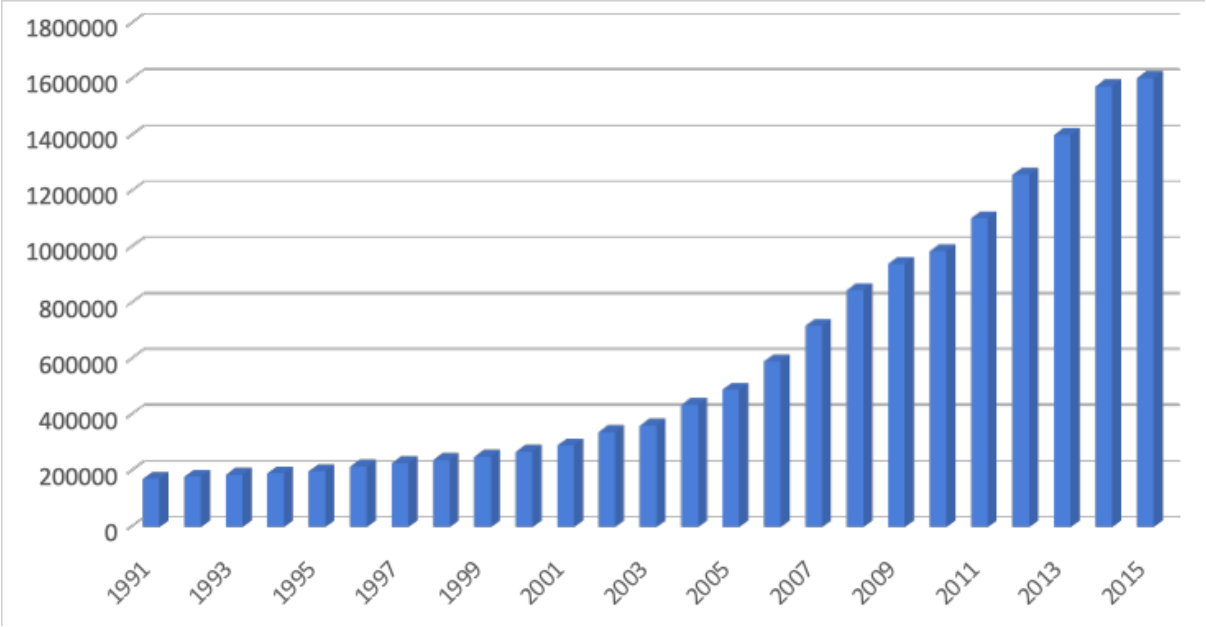

المصدر: أعد بواسطة الباحثة بالاعتماد على: مؤسسة النقد العربي السعودي (٢٠١٦).

اجمالي الودائع المصرفية في المملكة العربية السعودية: نمت معدلات نمو الودائع المصرفية في اتجاه تصاعدي طول هذه الفترة فقد أرتفع من مستوي ٢٠٠٠٠٠ بليون ريال في عام ١٩٩١ إلى اكثر من ١٨٠٠٠٠٠ بنهاية عام ٢٠١٥ لأي بنسبة تعتبر ٨٠٪ ونتيجة للتطور الكبير الذي شهدته المصارف السعودية وخاصة في الودائع المصرفية خلال هذه الفترة، فقد ارتفعت نسبة مساهمة القطاع الناتج المحلي الإجمالي للملكة إلى ١٥٪ تقريبا بنهاية ٢٠١٥ ويعود السبب إلى اهتمام المملكة بقطاع المصارف والقاعدة الإنتاجية لتنويع مصادر الدخل ونجاح خطط التنمية التي وضعتها المملكة العربية السعودية.

يشير الجدول (١) إلى أعداد الموظفين في القطاع المصرفي في المملكة العربية السعودية وإجمالي عدد البطاقات الصادرة من القطاع المصرفي خلال الفترة (١٩٩١–٢٠١٥), يلاحظ تزايد حجم البطاقات الصادرة من القطاع المصرفي بشكل عام وذلك يرجع لتزايد الموظفين ذو المهارات العالية في هذا القطاع ففي عام ١٩٩١ بلغ إجمالي الصادرات ٨٠٤١٨٨٦ بطاقة وأعداد الموظفين في القطاع المصرفي ٣١٥٨٩ الف موظف, واستمر التزايد حتي بلغ في عام ٢٠١٥ حجم إجمالي الصادرات للبطاقات المصرفية في هذا القطاع ٢٢٤٥٩٢٧٥ ألف بطاقة بينما أعداد الموظفين في هذا القطاع ٤٩٥٦٣ موظف.

الجدول (١): اجمالي أعداد موظفين القطاع المصرفي وإجمالي عدد البطاقات المصدرة خلال الفترة (٢٠٠٥–٢٠١٥)

السنة	عدد موظفين القطاع المصرفي	عدد البطاقات المصدرة
2005	31,589	8,041,886
2006	36,024	9,971,521
2007	39,063	11,104,901
2008	39,907	12,366,441
2009	40,484	13,712,905
2010	40,689	12,162,407
2011	42,073	14,261,993
2012	44,661	16,440,258
2013	46,178	17,810,653
2014	47,588	20,550,274
2015	49,563	22,459,275

المصدر: أعد بواسطة الباحثة بالاعتماد على: مؤسسة النقد العربي السعودي (٢٠١٦)

مما سبق يعتبر أثر استثمار السوق المالية من خلال تطوير مهارات ونوعية من القوي المهنية العاملة التي تلعب دورا في تطوير نمو القطاع المصرفي الذي ينعكس إيجابيا بدوره علي نمو إجمالي الودائع المصرفية وإجمالي صادرات

القطاع المصرفي. وفي سبيل تطوير مقدرات القوي العاملة من الضروري مراجعة وتكثيف مجالات ونوعية اجهزة نقاط البيع والبطاقات المصرفية والودائع المصرفية بحيث تتناسب مع المخرجات مع احتياجات العاملة في القطاع المصرفي.

الإطار القياسي

يهدف النموذج القياسي إلى قياس مدى تكنولوجيا المعلومات على الخدمات المصرفية، في المملكة العربية السعودية خلال الفترة (١٩٩١–٢٠١٥)، ويتناول توصيف متغيرات النموذج، واختبار سكون السلاسل الزمنية، وتحليل نتائج تقدير النموذج القياسي ككل، وذلك باستخدام طريقة المربعات الصغرى العادية، ويمكن صياغة المعادلة على الشكل التالي (١):

$$Y = C + \beta_1 X1 - \beta_2 X2 + \beta_3 X3 + \beta_4 X4 + \mu$$

حيث يعبر C عن القاطع، وتمثل $\beta_1, \beta_2, \beta_3$ معلمات النموذج المقدر، ويتضمن النموذج القياسي على متغير تابع Y يتمثل في الودائع المصرفية، وتم قياسه بمؤشر معدل التغير في مساهمة قطاع الخدمات المصرفية في الناتج المحلي الإجمالي. ويمثل X_1 عدد أجهزة الصراف الآلي، وترتبط كثير من الدراسات الحالية في مجال قطاع الخدمات بين النمو السريع في الناتج المحلي الاجمالي ومستويات الاستثمار في تكنولوجيا المعلومات. ويمثل X_2 الصرف على البنية التحتية. ويعبر X_3 مساهمة القطاع الخاص في الناتج المحلي الإجمالي. وقد تم الاعتماد في الحصول على بيانات النموذج على مؤسسة النقد العربي السعودي.

تحليل سكون السلاسل الزمنية وتحليل الارتباط:

يتطلب تقدير النموذج القياسي إجراء اختبار جذر الوحدة لسكون السلاسل الزمنية للمتغيرات المستقلة، والذي يهدف إلى فحص خواص السلاسل الزمنية لكل المتغيرات خلال المدة الزمنية للدراسة، والتأكد من مدى استقرارها، حتى يمكن تقدير النموذج القياسي لهذه الدراسة بطريقة المربعات الصغرى العادية. ويتضح من الجدول (٢) أن السلاسل الزمنية لجميع المتغيرات ساكنة.

جدول (٢): نتائج اختبار جذر الوحدة لسكون السلاسل الزمنية

Exogenous	t-statistic	Variables
Constant	-1.957204 (5%)	Y
Constant	-2.669359 (1%)	X1
Constant	-1.608495 (10%)	X2

X3	-1.608495 (10%)	Constant

المصدر: أعد بواسطة الباحثة

وبالتالي يتطلب لتقدير النموذج القياسي علاج مشكلة الارتباط التسلسلي بين البواقي، للوصول إلى أفضل نتائج للتقدير، بحيث تخلو من المشكلات القياسية التي قد تؤثر على جودة التقدير والنتائج المتحصل عليها، ويمكن تحليل علاقة الارتباط بين المتغير التابع الودائع المصرفية، والمتغيرات المستقلة عدد أجهزة الصراف الآلي، والصرف على البنية التحتية، ومساهمة القطاع الخاص في الناتج المحلي الإجمالي، مرتبة على التوالي، من خلال مصفوفة الارتباط في الجدول (٣).

جدول (٣) مصفوفة الارتباط

	Y	X1	X2	X3
Y	1.000000	0.084559	0.476431	0.751927
X1	0.084559	1.000000	-0.373172	-0.157001
X2	0.476431	-0.373172	1.000000	0.293201
X3	0.751927	-0.157001	0.293201	1.000000

المصدر: أعد بواسطة الباحثة

يتبين من الجدول أنه لا توجد مشكلة الارتباط الخطي.

نتائج تقدير النموذج القياسي:

يعتمد تقدير النموذج القياسي في هذه الدراسة على طريقة المربعات الصغرى العادية. حيث يلاحظ من جدول(؟)، أن قيمة اختبار(Durbin-Watson) تساوي ١.٩٨٦ ويدل ذلك على عدم وجود مشكلة الارتباط التسلسلي بين البواقي. ويمكن الاعتماد على هذه النتائج في الحكم على طبيعة ونوع العلاقة. ويعبر أيضا هذا الاختبار عن العلاقة بين المتغير التابع Y الذي يمثل الودائع المصرفية، واتضح معنويه كل من X_1 الذي يمثل عدد أجهزة الصراف الآلي و X_2 الذي يمثل الصرف على البنية التحتية، وأيضاً X_3 والذي يمثل مساهمة قطاع الخاص في الناتج المحلي الإجمالي. وتفيد النتائج بأن زيادة عدد أجهزة الصرف الآلي سيزيد من كفاءة قطاع الخدمات المصرفية بـ ٢٦٪ أي أن هناك علاقة معنوية وطردية بين المتغيرين Y و X_1. وتشير R^2 إلى القوة التفسيرية للمتغيرات المستقلة، فهي تفسر ٧٣٪ من التغيرات التي تحدث في المتغير التابع الذي يمثل الخدمات المصرفية، يمكن تفسيرها بالتغيرات التي تحدث في المتغيرات المستقلة. والنسبة المتبقية ٢٧٪ تعبر عن متغيرات أخرى لم تدرج في النموذج القياسي وهي ما يعبر عنها بالمتغيرات العشوائية (μ). وتشير Prob (F-

statistic) والتي تساوي 0.000005 وهي أقل من 0.05 ويدل ذلك على جودة النموذج القياسي ككل، أي ألنموذج القياسي معنوي إحصائيًا. ومما سبق اتضح أن تكنولوجيا المعلومات تؤثر على كفاءة قطاع الخدمات المصرفية باتجاه طردي عند مستوى معنوية ٥٪.

جدول نتائج التقدير بطريقة المربعات الصغرى العادية

Dependent Variable: Y				
Method: Least Squares				
Date: 04/27/17 Time: 09:45				
Sample: 1992 2015				
Included observations: 24				
Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
X1	0.268633	0.096823	2.774476	0.0117
X2	0.115226	0.036518	3.155320	0.0050
X3	0.821667	0.143268	5.735167	0.0000
C	-0.019602	0.021803	-0.899051	0.3793
R-squared	0.737938	Mean dependent var	0.099281	
Adjusted R-squared	0.698629	S.D. dependent var	0.060299	
S.E. of regression	0.033102	Akaike info criterion	-3.827413	
Sum squared resid	0.021915	Schwarz criterion	-3.631071	
Log likelihood	49.92896	Hannan-Quinn criter.	-3.775323	
F-statistic	18.77262	Durbin-Watson stat	1.986253	
Prob(F-statistic)	0.000005			

المصدر: أعد بواسطة الباحثة

النتائج والتوصيات: يهدف البحث إلى تحليل دور تكنولوجيا المعلومات في رفع كفاءة قطاع الخدمات المصرفية في المملكة العربية السعودية خلال الفترة (١٩٩١–٢٠١٥). حيث اعتمد البحث على الأسلوب الوصفي التحليلي في عرض نظريات البحث، والدراسات السابقة المرتبطة بالعلاقة، وتوضيح المفاهيم الأساسية لمتغيري البحث. واستند على النموذج القياسي في صياغة نموذج انحدار متعدد لبيانات البحث في سلسلة زمنية باستخدام طريقة المربعات الصغرى العادية.

وتتلخص نتائج الإطار النظري فيما ذكرته للنظريات مدعمة بالدراسات (عبد القادر ٢٠٠٦، بلقاسم ٢٠١٠، موفق ٢٠٠٦)، عن وجود علاقة طردية وثيقة بين تكنولوجيا المعلومات والخدمات المصرفية. كما أوضحت نتائج الإطار التطبيقي، حيث اتضح ان القوي المهنية العاملة تلعب دورا في تطوير نمو القطاع المصرفي الذي ينعكس إيجابياً بدوره علي نمو إجمالي الودائع المصرفية وإجمالي صادرات القطاع المصرفي وتبين في نتائج النموذج القياسي معنوية تكنولوجيا المعلومات بالإشارة الموجبة، أي أن لها تأثير طردي على الخدمات المصرفية في المملكة العربية السعودية، وهو ما يتفق مع النظريات والدراسات السابقة. وبالتالي تم قبول فرضية البحث التي تنص على: "يؤدي توظيف تكنولوجيا المعلومات في تطوير ورفع كفاءة الخدمات المصرفية في المملكة العربية السعودية". وبناء على ما سبق، يوصي البحث صانعي القرار من خلال ما توصل إليه من نتائج إلى أهمية توجيه جزء من الإنفاق الحكومي على مشاريع البنية التحتية لإقامة المشاريع الداعمة لتكنولوجيا المعلومات وذلك لرفع الكفاءة في القطاعات عامة وقطاع الخدمات المصرفية خاصة. كما يوصي البحث بزيادة الأبحاث المستقبلية حول الموضوع، في ضوء ما يتوفر لاحقًا من بيانات أكثر دقة وتفصيلاً.

المراجع العربية:

١. مجدوب، بحوصي, سفيان (٢٠١٣), **اثر تقديم الخدمات الإلكترونية المصرفية في تفضيلات عملاء البنوك في المملكة العربية السعودية**،دراسة مقدمة،مجلة الاقتصاد والمالية، جامعة حسيبة بن بوعلي،الشلف,(رضاء العملاء عن الخدمات الإلكترونية للبنوك واثرها علي الميزة), عدد رقم ١, ٢٠١٥.

٢. النبوك، عبد المطلب (٢٠٠٥)، **العولمة واقتصاديات البنوك**، الدار الجامعية، شارع ١٤, القاهرة، (مفهوم الآثار الاقتصادية للعولمة علي الجهاز المصرفي).

٣. السالمي، حميد (١٩٩٧)، **تكنولوجيا المعلومات والاتصال**، دار وائل للنشر، عمان ط ١، (اساسيات تكنولوجيا المعلومات وبعض المجالات التي أدخلتها).

٤. الصرف, رعد حسن (٢٠٠٧)، **عولمة جودة الخدمة المصرفية**، دار التواصل العربي للطباعة والنشر والتوزيع، عمان الأردن،ط ١, مجلد ١, (مفهوم اثر العولمة علي جودة الخدمة المصرفية).

٥. أرتيمة، هاني جزاع، غسان (٢٠١١)، **تحسين الخدمات الإلكترونية المصرفية ودورها في تطوير الميزة التنافسية للبنوك الإسلامية**، دراسة تطبيقية، الأردن، مجلة الزرقاء للبحوث والدراسات الإنسانية، (آثر تحسين الخدمات الإلكترونية المصرفية ومدي تأثيرها في التطور والتميز)مج ١١,ع ١١.

٦. زيدان محمد, حاج قويدر (٢٠٠٧)، **جودة الخدمات المصرفية**, مداخلة في المؤتمر الدولي الثالث حول الجودة والتميز في منظمات الأعمال،جامعة سكيكدة،2007, 8/ 2,(جودة الخدمات المصرفية تؤثر إيجابيا).

٧. شيروف فضيلة، (٢٠١٠), **أثر تكنولوجيا المعلومات علي جودة الخدمات المصرفية**, دراسة ميدانية, رسالة ماجستير, جامعة قسنطينة, قسم العلوم الإدارية, ضمن النتائج (يوجد علاقة بين توفر قاعدة معلومات للتسويق وجودة الخدمات المصرفية).

٨. عرابة رابح، (٢٠١١)، **دور تكنولوجيا المعلومات في تدعيم وتفعيل إدارة علاقات الزبائن**، مجلة أبحاث اقتصادية وإدارية, جامعة محمد خيضر, بسكرة, العدد ١٠, ديسمبر, (مفهوم تأثير تكنولوجيا المعلومات والاتصال).

٩. قنديلجي، عامر، إيمان فاضل، (٢٠٠٢)، **تكنولوجيا المعلومات وتطبيقاتها**، دار الوراق للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، (مفهوم تكنولوجيا المعلومات)، ط ١.

١٠. مرابط مراد، (٢٠١٥)، **تكنولوجيا المعلومات والاتصالات ودورها في تحديث الخدمات المصرفية**، مذكرة ماجستير، جامعة محمد خضير، سكرة، (مفهوم التطور التكنولوجي في العمل المصرفي.

المراجع الإنجليزية:

11. Al-Suhaimi, Jammaz (2001), Consolidation, competition, **foreign presence and systemic stability in the Saudi banking industry**, BIS Papers No 4, pp. 128-132.
12. Al-Hamidy, Abdulrahman (2006), **Banking sector issues in Saudi Arabi**a, BIS Papers No 28, pp. 327-33.
13. Harke, 1997, University of Pennsylvania, Examining the Contribution of "**r Information Technology Toward Productivity and Profitability in U.S Retail banking**".
14. Al-Zoubi, Khalid and Atier, Murad (2010), **Jordanian Banks Compliance with Basel II and The Effect on Banks** Capital and Risk Managing, Study submitted to the Fifth Scientific Conference of the Faculty of Management Science and Finance-University of Philadelphia / about investment climate and the work of electronic banking, during the period 4-5/7/2007 in Philadelphia University – Jordan.

مستقبل المصارف الإسلامية في ظل تحدي التكنولوجيا المالية

نجلاء عبد المنعم

ماجستير مهني فى المالية الإسلامية والاقتصاد الاسلامي

باحثة ماجستير لدى المعهد العالي للدراسات الإسلامية - مصر

يتحدث العالم اليوم عن تسارع هائل في التكنولوجيا وخاصة التكنولوجيا المالية، ومن المتوقع لها أن تنقل منظمات المال والأعمال إلى عالم جديد، عالم التكنولوجيا الرقمية، كتقنية البلوكشين Blockchain، والعملات الرقمية مثل عملة Bitcoin.

يجب على المصارف بصفة عامة والمصارف الإسلامية بصفة خاصة أن تتأقلم مع الوضع الحالي، واستغلال وسائل التكنولوجيا المالية كالهواتف الذكية والإنترنت، وتقنياتها كالمنصات الرقمية والعملات المشفرة... إلخ، حتى تستطيع المنافسة وتحافظ على قاعدة عملائها، وبالتالي البقاء في الساحة المصرفية.

وأمام هذا الواقع، فإن قطاع الصناعة المصرفية الإسلامية يواجه تحديا ليس بالسهل، وعليه أن ينتقل لمرحلة أكثر جرأة وقوة في طرح مبتكرات جديدة، وإننا على قناعة تامة بأن المصارف الإسلامية حتى ترتقي إلى ذلك وتتمكن من المنافسة على المستوى العالمي لابد لها من اختيار منهج التجديد والابتكار وطرح أدوات مالية تناسب التقدم الاقتصادي والظروف الراهنة التي يمر بها العالم، وأننا على ثقة تامة أن المصارف الإسلامية تمتلك عناصر القوة التي تؤهلها لذلك، بل تستطيع الإمساك بزمام المبادرة لتوجيه بوصلة المصرفية الإسلامية باتجاه المكانة العالمية التي تستحقها.

والسؤال... كيف تستطيع المصارف الإسلامية مواكبة تطور التكنولوجيا المالية؟

يجب على البنوك الإسلامية أن تستغل فرصة التكنولوجيا المالية، كأن تقوم بعملية شراكة مع شركات التكنولوجيا المالية لتقديم حلول مصرفية مرقمنة متوافقة مع الشريعة الإسلامية، أو يقوم البنك الإسلامي بإطلاق خدمات مصرفية عبر الهاتف المحمول، الأمر الذي يؤدي إلى تخفيض التكاليف من جهة ونشر الوعي المصرفي من جهة أخرى، وذلك بدلاً من فتح فروع خاصة في المناطق الريفية التي تتطلب تكلفة ومجهود أكثر، الأمر الذي يؤدي إلى زيادة الشمول المالي، وحصول شرائح كبيرة من المجتمع على الخدمات المالية بسبب إمكانية وصول التكنولوجيا إلى المناطق النائية.

وعلى الصعيد العربي، استطاعت دولة الإمارات العربية المتحدة أن تضع نفسها في مصاف الدول الرائدة في مجال التكنولوجيا المالية المتطورة، وتتصدر الإمارات على مستوى الشرق الأوسط وشمال أفريقيا قائمة الدول التي تضم أكبر عدد من الشركات العاملة في مجال التكنولوجيا المالية وفقا لتقرير نشرته Bloomberg Intelligence، حيث تستحوذ الإمارات على ٦٧ شركة، تليها تركيا بواقع ٤٤ شركة، ثم الأردن ولبنان يضم كل واحد منهما ٣٠ شركة، ووفقا لصندوق النقد الدولي، تستحوذ الإمارات على ٣٠٪ من أنشطة التكنولوجيا المالية في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، كما تتمتع الإمارات بكونها وجهة مفضلة للعمليات التكنولوجية نظرا لارتفاع درجة الاتصال بين البيانات لديها. مما يجعلها بيئة خصبة للشركات الناشئة في هذا المجال.

ونحن الآن وفي ظل الظروف الراهنة وانتشار فيروس كورونا محليا وعالميا بدأ تعزيز دور التكنولوجيا المالية في كافة المجالات سواء التعليمية أو النقدية، في سبيل الحماية والأمان للمواطنين والموظفين، وتقليل فرص العدوى والإصابة بالفيروس. فباتت بعض الصناعات مضطرة إلى تبني تقنيات رقمية لمواصلة عملها في ظل عمليات الإغلاق التي تشهدها معظم دول العالم.

وهكذا دفعنا كورونا إلى التحول نحو العمل عن بعد، والطلب عن بعد، والإدارة الرقمية، وبات وباء كورونا بمثابة جرس إنذار للمضي قدمًا على نحو كبير في الرقمنة، فقد أوضحت الأزمة أهمية التكنولوجيا المالية الرقمية للاقتصاد والإدارة والمجتمع.

أفكار مستقاة من الأخبار الاقتصادية العالمية تصلح أفكارًا للبحث العلمي

تهدف هذه الصفحة إلى توجيه بوصلة الأبحاث العلمية في الجامعات العربية والإسلامية نحو الأكثر حداثة في السوق العالمي، بغية رفع سوية البحث العلمي والارتقاء به ليتناول مشكلات وقضايا حقيقية معاصرة.

نرجو ممن يرغب المشاركة في تحرير هذه الصفحة مراسلتنا.

مسلسل الانهيارات المالية في أوروبا:

١. في منتصف عام ٢٠٠٧، بدأت فقاعة بنك اليورو تنهار.

٢. في عام ٢٠٠٨، وصلت الأزمة المالية. أيضا، يبدأ سوق الإسكان في الانهيار في إسبانيا، أيرلندا، البرتغال، اليونان، وآخرون.

٣. في عام ٢٠٠٩، بدأت أزمة الديون السيادية باليورو إلى جانب الأزمة المصرفية في جنوب أوروبا.

٤. في يونيو ٢٠١٤، صارت سياسة الفائدة السلبية للبنك المركزي الأوروبي NIRP مصممة لحل المشكلات.

٥. في منتصف عام ٢٠١٥، عادت الأزمة المصرفية الإيطالية إلى الظهور لأنه لم يتم إصلاح أي شيء، وكانت NIRP تزيد الأمور سوءًا.

٦. في يونيو ٢٠١٦، قام غالبية الناخبين البريطانيين بفحص صندوق خروج بريطانيا من الاتحاد الأوروبي، مما تسبب في انخفاض مؤشر Stoxx 600 Bank بنسبة ٢١٪ خلال يومين، وهو أسوأ هبوط على مدار يومين.

٧. في أوائل عام ٢٠١٨، بدأ دويتشه بنك والبنوك الأخرى في التراجع.

وبالنظر إلى هذه الأحداث، فإن انخفاض ٣٣٪ من يناير ٢٠١٨ هو تراجع ضئيل في سيناريو الانهيار طويل الأجل الذي يعود إلى عام ٢٠٠٧. وذلك بالعودة إلى المستوى الذي شوهد لأول مرة في أكتوبر ١٩٩٥.

هدية العدد: كتاب: الصناعة التصنيفية الإسلامية

الأسهم المتوافقة مع الشريعة نموذجًا

د. عبد الحليم عمار غربي

لتحميل الكتاب: رابط

مركز أبحاث فقه المعاملات الإسلامية

مكتبة لأبحاث الاقتصاد الإسلامي وعلومه تضم أرشيفًا لمئات الباحثين ومؤلفاتهم

www.kantakji.com

التحكيم التجاري وتسوية النزاعات المالية

وفق ضوابط الشريعة الإسلامية

Commercial Arbitration and Financial Dispute Settling

بوابة للجلسات الإلكترونية للتحكيم وفض النزاعات المالية وتسويتها عن بُعد
إضافة إلى توثيق إلكتروني للجلسات

بعد الاتفاق على التحكيم أو تسوية النزاع، يمكننا تقديم الخدمات التالية:

- إعادة هندسة العقود والاتفاقات وفق ضوابط الشريعة الإسلامية.
- إعادة رسم العلاقات المالية وتحديدها بما ينسجم وضوابط الشريعة الإسلامية.
- إجراء التسويات المحاسبية بعد فض النزاع بما ينسجم ومعايير المحاسبة الإسلامية (الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية - الأيوفي).
- تطوير أسس العمل المحاسبي من خلال تقديم حلول تحافظ على انسيابية الأعمال وانضباطها الشرعي.
- تطوير أسس العمل التمويلي من خلال تقديم حلول المنتجات المالية الإسلامية.
- التحليل المالي وتقديم النصح والمشورة.
- المراجعة الشرعية وفق المعايير الشرعية (الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية - الأيوفي).
- المراجعة المحاسبية وفق معايير المحاسبة والمراجعة الإسلامية (الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية - الأيوفي).

https://arbit.kantakji.com